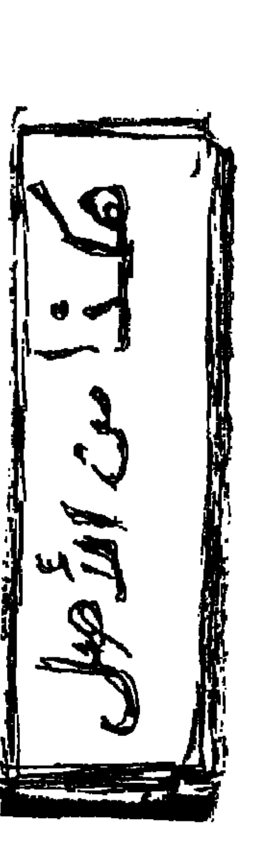
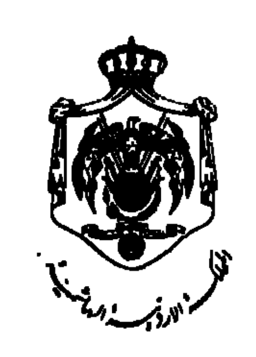




ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة العشرين
من الدورة الاستثنائية الاولى للدورة العادية الثالثة لمجلس الامة الحادي عشر المنعقدة في ١٨/ صفر /١٤١٣ هجرية، الموافق ١٩٩٢/٨/١٧ ميلادية.

(العدد ٢٠) (المجلد ٢٩)

ـ جدول الاعمال ـ

مجلس النواب

محضر الجلسة

في تمام الساعة (الخامسة) من مساء يوم (الاثنين) الموافق ١٨/ صفر /١٤١٣ هجري، الواقع في ١٧/٨/١٩٩٢ ميلادي، عقد مجلس (النواب) جلسته (العشرون) من الدورة (الاستثنائية الاولى للدورة العادية الثالثة) برئاسة (معالي الدكتور عبداللطيف عربيات وحضور عطوفة امين عام مجلس الأمة السيد (صالح الزعبي).

وتغيب باجازة من الاعضاء: سلطان العدوان، حسين مجلي، سليمان عرار، د. محمد الزبن، د. محمد ابو فارس.

وتغيب بمعذرة من الاعضاء السادة: فارس النابلسي، عطا الشهوان، عبدالحفيظ علاوي، مروان الحمود، محمود هويمل، عبدالله زريقات، زياد الشويخ، زياد ابو محفوظ، نواف الخوالدة، فيصل الجازي، كامل العمري.

وتغيب عن الجلسة الأعضاء السادة: نادر الظهيرات، فؤاد الخلفات.

وحضر من الحكومة:

١ - سيادة الشريف زيد بن شاكر: رئيس الوزراء وزير الدفاع.

٢ - معالي السيد ذوقان الهنداوي: نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم.

٣ - معالي المهندس علي السحيمات: نائب رئيس الوزراء وزير النقل.

٤ - معالي الدكتور عبدالله النسور: وزير الصناعة والتجارة.

٥ - معالي الدكتور عوض خليفات: وزير التعليم العالي.

٦ - معالي السيد ينال حكمت: وزير السياحة والآثار.

٧ - معالي السيد ابراهيم عزالدين: وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء.

٨ - معالي الدكتور زياد فريز: وزير التخطيط.

٩ - معالي السيد يوسف المبيضين: وزير العدل.

١٠ - معالي السيد عبدالكريم الكباريتي: وزير العمل.

١١ - معالي السيد جمال الصرايرة: وزير البريد والاتصالات.

١٢ - معالي المهندس سعد هايل السرور: وزير الاشغال العامة والاسكان.

١٣ - معالي المهندس سمير قعوار: وزير المياه والري.

١٤ - معالي السيد جمال حديثه الخريشا: وزير دولة.

١٥ - معالي السيد جودت السبول: وزير الداخلية.

١٦ - معالي المهندس علي ابو الراغب: وزير الطاقة والثروة المعدنية.

١٧ - معالي الدكتور صالح ارشيدات: وزير الشباب.

١٨ - معالي الدكتور عبدالرزاق طبيشات: وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة.

١٩ - معالي السيد محمود الشريف: وزير الاعلام.

٢٠ - معالي السيد عاطف البطوش: وزير الدولة للشؤون البرلمانية.

٢١ - معالي الدكتور محمود السمره: وزير الثقافة.

٢٢ - معالي السيد محمد السقاف: وزير التموين.

٢٣ - معالي السيد الدكتور عارف البطاينة: وزير الصحة.

٢٤ - معالي الدكتور امين عواد المشاقبه: وزير التنمية الاجتماعية.

وحضر من الامانة العامة التالي اسماؤهم:

د. حسين ابو عرابي، نذير عطيات، محمد الرديني، رائد الحلبوني.

(١) افتتاح الجلسة

معالي رئيس المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم.

النصاب مكتمل بسم الله نفتتح الجلسة، الاستاذ الامين العام جدول الاعمال.

السيد الامين العام: شكراً معالي الرئيس.

١ - تلاوة محضر الجلسة السابقة.

الجميع: نوافق عليه ونعفي الامين العام من تلاوته

السيد الامين العام:

٢ - تلاوة الاجازات والاعتذارات.

أ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد فارس النابلسي.

ب - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد عبدالله الزريقات.

جـ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد عبدالحفيظ علاوي.

د - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد فيصل الجازي.

هـ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد نواف الخوالدة.

و - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد زياد الشويخ.

ز - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد زياد ابو محفوظ.

ح - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد عطا الشهوان.

ط - طلب اجازة مقدم من سعادة الدكتور محمد ابو فارس لمدة تسعة ايام.

ي - طلب معذرة مقدم من معالي السيد مروان الحمود.

ك - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد يعقوب قرش وهو تأخير لمدة ساعة فقط.

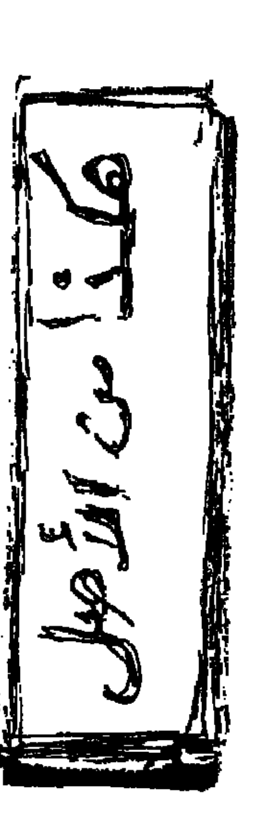
معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على معذرة واجازة السادة النواب المحترمون؟

الجميع: موافقون.

السيد الامين العام:

٣ - تقرير لجنة التحقيقات النيابية عن سير اعمالها (التقرير موزع في الجلسة الثامنة عشرة).

معالي رئيس المجلس: اخواني هذه



الجلسة فيها بند واحد وهو تقرير لجنة التحقيقات النيابية، وهذا التقرير موزع سابقاً على النواب. ولي أمل كبير بعد ان قطع هذا المجلس الكريم شوطاً طويلاً في التعامل مع مختلف القضايا، ان ينظر الى جدول كل جلسة نظرة دقيقة. وهذه القضية المطروحة علينا الان، تقرير لجنة التحقيقات النيابية الى المجلس الكريم، موضوع متخصص وجديد وغير مسبوق وحساس.

لهذا أرجو التقيد في موضوع البحث المطروح على الاخوة الزملاء، ولي رجاء التقيد ايضاً بالتعابير والمصطلحات والتي نربأ بأنفسنا أن تمس اشخاص مدحاً أو ذماً. كما ارجو التقيد بمقررات المجلس التي اتخذتموها، وأن نقوم بالمتابعة الدقيقة العلمية بمنهج دقيق، حتى تكون اعمالنا متواصلة ومحققة للأهداف.

وكما تقول دائماً هذا المجلس مدرسة ويقوم بأعمال تعتبر قدوة ونريد أن يقتدي بنا الجميع بكلمة الخير التي تقال. لهذا نستمع الى تقرير اللجنة موضوع البحث ثم يجري من مقدم التقرير تحديد الطلبات التي يعرضها على المجلس ثم النقاش من قبل المجلس الكريم، تفضل استاذ رئيس اللجنة.

السيد ليث شبيلات رئيس لجنة التحقيقات النيابية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي الرئيس، هذا التقرير كتب بشكل يوضح للسادة الزملاء التطور التاريخي للجنة، لأنه في الجلستين السابقتين لاحظنا ان كثيراً من الاسئلة تأتينا تدل على ان هنالك فهماً خاطئاً لبعض مهامها أو فهماً خاطئاً لدورها هل هي انتقائية، هل اختارت هذه القضايا ام لم تختر هذه القضايا. لذلك احببنا أن نفصّل تفصيلاً منذ اليوم الاول كيف سارت اللجنة حتى يكون الزملاء السادة النواب على بينة من اللحظة التي تشكلت فيها اللجنة حقيقة ثم توسعت صلاحياتها ثم كيف تصرفت.

بسم الله الرحمن الرحيم

صاحب السيادة رئيس مجلس النواب
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد

الموضوع: تقرير لجنة التحقيق النيابية عن سير اعمالها.

اجتمعت اللجنة بتاريخ ١٩٩٢/٨/٨ برئاسة سعادة النائب ليث الشبيلات وحضور مقررها سعادة الدكتور محمد ابو فارس واصحاب المعالي والسعادة الدكتور علي الفقير والدكتور عبدالله العكايلة والاستاذ فارس النابلسي لاصدار تقرير عن سير اعمالها منذ تأسيسها وهي ترجو ان تتقدم من معاليكم ومن المجلس الكريم بتقرير عن سير اعمال لجنة التحقيق النيابية وعن المعوقات التي واجهتها وتلك التي ما زالت تواجهها، وتوصيات بالقرارات المطلوبة من المجلس الكريم من اجل ازالة المعوقات من طريق اللجنة حيث ان بقيت تلك المعوقات فان الاستمرار في تحمل مسؤولية رئاسة وعضوية هذه اللجنة يصبح أمرا غير ممكن.

أولا: مرحلة ما قبل تشكيل اللجنة:-

تذكرون أنه في الدورة الأولى لمجلس

النواب الحادي عشر كلف مجلسكم الكريم اللجنة المالية بدراسة قضايا الفساد، وقامت اللجنة الكريمة بتقديم تقريرها الى المجلس في نهاية تلك الدورة.

في نهاية تلك الدورة العادية وبتاريخ ١٩٩٠/٣/٢٠ عقد مجلس النواب جلسة سرية أحال فيها بعض القضايا على عطوفة النائب العام، وهي:

١ ـ قضية بيع احتياطات الذهب.
٢ ـ قضية طريق الأزرق ـ الجفر.
٣ ـ بناء ومعدات سجن سواقة / المرحلة الأولى والمرحلة الثانية.
٤ ـ التسوية مع شركة مارتن كاولي.
٥ ـ مدينة ابو نصير السكنية.
٦ ـ مستوردات التموين من الأرز واللحوم والشعير.
٧ ـ عطاء جوزيف ريبل في سلطة وادي الأردن.
٨ ـ مدينة الملاهي في الجبيهة.
٩ ـ اجازة مواد مستوردة او مصنعة محليا وساقطة مخبريا.

اعاد النائب العام اربع قضايا الى مجلس النواب حسب الاختصاص وذلك بعد ان صدر تفسير الدستور الذي ساوى بين الوزير السابق والوزير العامل فيما يخص الاتهام، حيث ان سلطة اتهام الوزير على الجرائم المنسوبة اليه هي من اختصاص مجلس النواب حسب الدستور. وتذكرون ايها الاخوة ان توجه المجلس بكامله كان ان يضع يده على بعض القضايا وان يحيلها الى النائب العام للتحقيق، ولم نكن نحلم بأننا سنكون الجهة التي تحقق حتى جاءنا قرار قرار تفسير الدستور والذي الزم المجلس بالتحقيق مع الوزراء. ومن هنا بدأت عندنا مهمة جديدة لم نكن نعرفها سابقاً. وهذه القضايا هي التالية:-

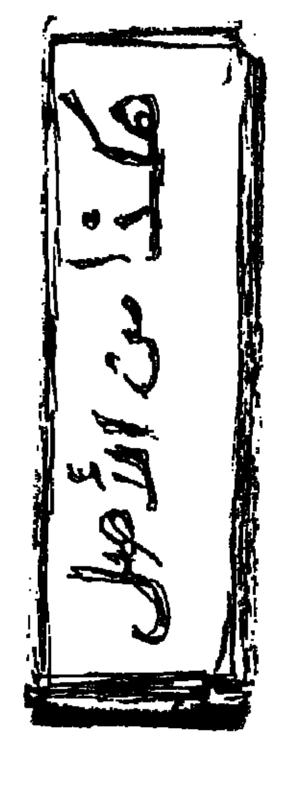
١ ـ القصية طريق الأزرق ـ الجفر رقم ٩٠/٩٢٣ ارجو ملاحظة التسلسل، ليس هنالك انتقائية عند اللجنة عندما اخذت هذه القضية، رقمها رقم «١».
٢ ـ قضية سجن سواقه / المرحلة الأولى رقم ٩٠/٩٢٤.
٣ ـ قضية ابو نصير رقم ٩٠/٩٢٥.
٤ ـ قضية مستوردات وزارة التموين من مادة الشعير رقم ٩٠/٩٣٠.

والجدير بالذكر ان القضيتين الثالثة والرابعة تنظر فيهما المحاكم في نفس الوقت، حيث ان الاتهام فيهما موجه الى متهمين آخرين من غير الوزراء ايضا.

ثانيا: المرحلة الثانية تشكيل لجنة التحقيقات البرلمانية:

بتاريخ ١٩٩٠/٧/٢١ عقد مجلس النواب جلسة تم فيها تشكيل لجنة التحقيق النيابية للنظر في القضايا المحالة من النائب العام، تنتهي مدتها بانتهاء مدة المجلس، وذلك من السادة النواب:

١ ـ معالي الدكتور عبدالله النسور.
٢ ـ سعادة السيد حسين مجلي.
٣ ـ سعادة الدكتور محمد ابو فارس.
٤ ـ معالي الدكتور عبدالله العكايلة.
٥ ـ سعادة السيد ليث الشبيلات.



٦ ـ سعادة السيد سليم الزعبي.
٧ ـ سعادة المرحوم احمد قطيش الازايدة.

وفي بداية الدورة العادية الثانية في شهر ١١/١٩٩٠، أي بعد اربع اشهر من هذا، بدأت اللجنة اعمالها بانتخاب معالي السيد سليم الزعبي رئيسا للجنة، وسعادة الدكتور محمد ابو فارس مقررا للجنة.

بتاريخ ١٢/١/١٩٩١ استقال عضو اللجنة معالي الدكتور عبدالله العكايلة بسبب انضمامه للحكومة، وانتخب المجلس بتاريخ ١٣/١/١٩٩١ معالي السيد يوسف المبيضين عضوا في اللجنة خلفا له.

اجتمعت اللجنة اجتماعات متعددة للنظر في القضية رقم ٩٢٣/٩٠ الجفر ـ الأزرق واستدعت السيد محمود الحوامده المشتكى عليه من قبل المدعي العام للاستماع الى اقواله كما استدعت عددا من الشهود هم :ـ

١ ـ الشاهد السيد سعد الدين جمعة سكرتير مجلس الوزراء.
٢ ـ الشاهد السيد زيد الرفاعي رئيس وزراء سابق.
٣ ـ الشاهد قائد سلاح الجو الملكي.
٤ ـ الشاهد الدكتور رجائي المعشر وغيرهم.

واستوفت اللجنة التحقيق في هذه القضية.

وبتاريخ ٢١/٧/١٩٩١ استقال من اللجنة معالي الدكتور عبدالله النسور ومعالي السيد سليم الزعبي بسبب انضمامهما للحكومة.

وفي نفس التاريخ اجتمعت اللجنة برئاسة مقررها سعادة الدكتور محمد ابو فارس تداولت فيه سير اعمال اللجنة على ضوء التبديلات المتكررة في عضويتها، وحيث ان اختلافا في الراي قد وقع بين اعضاء اللجنة حول تخويل المجلس الكريم اللجنة صلاحية الاستمرار في اعمالها التحقيقية في الفترات التي لا يكون فيها المجلس منعقدا، وحول صلاحية اللجنة في تحريك قضايا الفساد من عندها، وليس فقط النظر فيها يحال اليها من المجلس الكريم فقد قررت ان تعرض الموضوع على المجلس الكريم لتأكيد صلاحيتها تلك.

في نفس التاريخ ٢١/٧/١٩٩١ بعد الظهر اتخذ مجلس النواب قرارا يؤكد فيه ان مهام اللجنة تشمل متابعة قضايا الفساد وتحريكها وانها منعقدة بصورة دائمة سواء كان المجلس منعقدا او غير منعقد لطبيعة القضايا والموضوعات التي تستوجب المتابعة المستمرة، كما قام المجلس بانتخاب الدكتور عبدالله العكايلة والسيد فارس النابلسي والشيخ علي الفقير اعضاء في اللجنة ليصبح اعضاؤها ثمانية اعضاء بدلا من سبعة. وتعدل النصاب ايضاً بقرار من المجلس.

ثالثا: المرحلة الثالثة سير اعمال اللجنة بعد التأكيد على ان صلاحياتها تشمل في تحريك قضايا الفساد:

(١) بتاريخ ٢٨/٧/١٩٩١ انتخبت اللجنة سعادة السيد ليث الشبيلات رئيسا لها، واصبحت كما يلي:

١ ـ سعادة السيد ليث الشبيلات رئيسا.

٢ ـ سعادة الدكتور محمد ابو فارس مقررا.
٣ ـ معالي السيد يوسف مبيضين.
٤ ـ معالي الدكتور عبدالله العكايلة.
٥ ـ سماحة الدكتور علي الفقير.
٦ ـ سعادة السيد حسين مجلي.
٧ ـ سعادة السيد فارس النابلسي.
٨ ـ سعادة المرحوم احمد قطيش الازايدة.

(٢) مع ان اللجنة قد ذكرت في تقريرها المؤرخ ٢١/٧/١٩٩١ بأنها استوفت التحقيق في قضية طريق الأزرق ـ الجفر رقم ٩٢٣/٩٠ الا ان اللجنة في هيئتها الجديدة وبعد دراسة الأوراق قررت ان تتوسع في التحقيق. حيث ان بعض الوقائع قد تشكل على فرض ثبوتها جرما منسوبا الى السيد زيد الرفاعي والى سيادة السيد حنا عودة اللذين كانا يشغلان منصب رئيس الوزراء ووزير المالية بالتتالي في ذلك الوقت. وقررت ان تستدعي السيدين للمثول امام اللجنة لسؤالهما عن تهمتي استغلال الوظيفة خلافا لأحكام المادة ١٧٥ من قانون العقوبات، والانفاق دون الاستناد الى قانون الموازنة خلافاً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٥) من قانون محاكمة الوزراء رقم ٣٥ لسنة ١٩٥٢ ولقد اعتذر السيد زيد الرفاعي عن الحضور مرسلا كتابا خطيا يبين فيه انه ليس لديه ما يقوله اضافة الى ما افاد به بشهادته السابقة امام اللجنة، بينما حضر السيد حنا عودة الجلسات التي دعي اليها بحضور محاميه السيد رجائي الدجاني، واستكملت اللجنة التحقيق واصبحت في ٢/١٠ مستعدة للتداول من اجل اصدار قرارها.

(٣) لما كان المجلس قد اعطى صلاحية تحريك قضايا الفساد التي تصل معلومات اولية عنها للجنة، فان اللجنة قد اتخذت الاجراءات التالية :ـ

(أ) بعد ايام من مباشرة اللجنة بهيئتها الجديدة اعمالها، عقدت جلسة مناقشة البيان الوزاري، وتم في الجلسة ذكر مواضيع تندرج تحت تصنيف الفساد. ولما كان واجبا على لجنة التحقيق النيابية متابعة وتحريك اية قضية فساد تصل الى مسامعها، ولما كان الكلام عن قضايا الفساد تلك يجري رسميا في جلسة رسمية تحت سمع رئيس اللجنة واعضائها، قام رئيس اللجنة بتوجيه رسالة الى سعادة النائب احمد عويدي العبادي يطلب منه فيها ان يضع بين يدي اللجنة البينات التي تسند اتهاماته التي وجهها في جلسة مجلس النواب، كما قام رئيس اللجنة بارسال رسالة الى دولة السيد طاهر المصري، ذكر فيها تقدير اللجنة للحنكة التي تولى بها تجاوز المواضيع التي لا يمكن لمناقشتها العلنية بالطريقة تلك أن توصلنا الى الحقائق، وان اللجنة في الوقت نفسه ترى ان اهمال المواضيع التي فتحت امر غير صحيح ويبعدها عن امانة المسؤولية، واشار رئيس اللجنة في الكتاب الى ان دولته ذكر في رده ان ملفا كاملا قد تمت تهيئته بهذا الخصوص، وطلب منه التكرم بتسليم لجنة التحقيق البرلمانية هذا الملف راجيا ان يشمل ذلك الملف الأمور التالية :ـ

أ ـ ما ذكر به دولته شخصيا تحت هذه القبة.
ب ـ المعلومات التي قصد بها احد الوزراء حول التحقيق معه ومحاكمته عام ١٩٦٣،

حول ما يدعى عليه من قضية اخلاقية في الجامعة الاردنية، مع طلب ملفه من الجامعة، لأن هذه المواضيع ذكرت في الجلسة.

ج ـ ما ورد ايضاً في الجلسة من انحياز بعض الوزراء في التعيينات طالبا تقريرا من كل وزير حالي عن اسماء جميع المعينين في عهود الوزارات الثلاث التي سبقت وزارة دولة السيد طاهر المصري شاملة الاسم الكامل بما فيه اسم العشيرة والمؤهلات العلمية والخبرة وعن طريقة التعيين (هل بواسطة ديوان الخدمة المدنية أم مباشرة؟)، واخيرا طلبنا تعليقاً من ديوان الخدمة المدنية على تقارير الوزراء تلك.

فأما سعادة النائب الدكتور احمد عويدي العبادي فلم يقم بتقديم الأوراق التي طلبت منه رسميا مع تذكير رئيس اللجنة اياه شفويا أكثر من مرة.

وأما فيما يخص دولة السيد طاهر المصري، فقد تفاجأ رئيس اللجنة بطلب رئيس المجلس له واطلاعه على رسالة موجهة من دولته الى معالي الرئيس بتاريخ ١٨/٨/١٩٩١، يتهم فيها رئيس اللجنة بعدم التزام احكام وقواعد المخاطبة والمراسلة بين مجلس النواب ورئيس الوزراء من خلال رئيس مجلس النواب، وكتب دولته «ان السيد النائب رئيس اللجنة المذكورة بعمله هذا وبفحوى رسالته قد تجاوز بوضوح تام صلاحيات اللجنة التي يرأسها محاولا ان يضعني شخصيا وبعض الزملاء الآخرين في وضع يعرف هو تمام انه لا سلطة له عليه مؤكدا بهذا الخصوص ان أي تلميح او غمز من خلال رسالته تلك الى شخصي او الى زملائي هو امر مرفوض تماما» .... والعجيب ان دولته كان يجيب على نسخة من رسالة رئيس اللجنة غير المؤرخة والتي سلمت الى معالي رئيس المجلس لارسالها الى رئيس الوزراء، والتي تبين المشروحات عليها بدء اتخاذ الاجراءات في يوم ٩١/٨/١٣ في ديوان هذا المجلس، وصدور كتاب معالي الرئيس الى دولته مرفقا رسالة رئيس لجنة التحقيقات في يوم ١٨/٨/١٩٩١ ... ومع ان رئيس اللجنة قد توخى اسلوب مخاطبة دولة الرئيس من خلال معالي رئيس المجلس من باب اللياقة وسد الذريعة، الا ان اللجنة تتمسك بحق رئيس اللجنة بمخاطبة اي مسؤول طالبا معلومات تخص اية مادة تحقيق، ومع هذا فان دولة الرئيس لم يقم بالاجابة على رسالة رئيس لجنة التحقيق حتى بعدما استلمها بالاسلوب الذي يعتقده هو صوابا...

(ب) وجهت لجنة التحقيق النيابية كتابا في شهر ايلول ١٩٩١ الى دولة وزير الدفاع تطلب فيه الاطلاع على ملفات قضية الزوارق الحربية بعد ان تناهى لعلم اللجنة بان القضية قد اغلق ملفها مع امكانية وجود فساد كبير فيها، لكن لم تستلم اللجنة اي رد بهذا الخصوص حتى تاريخه.

(ج) وجهت اللجنة كتابا الى معالي وزير النقل تطلب منه تقريرا يبين فيه اسباب وصول اوضاع الملكية الاردنية الى الحالة التي هي عليها وعن بيان مسؤولية عدم اظهار التقارير الدورية السابقة الوضع الحقيقي للشركة، وعن كيفية

اخفاء خسارة مئات الملايين من الدنانير وقلب الصورة الى اظهار ارباح!! وطلبت ان يبين التقرير المطلوب منه الاشخاص الذين توصل الى تحميلهم المسؤوليات الجسيمة لهذه الكارثة كما يدعوه واجبه ... كما طلبت اللجنة نسخة عن الاستقالة المعللة التي كان قد تقدم بها رئيس مجلس ادارة الشركة مع الوثائق المرفقة بها. ولم تستلم اللجنة اي تقرير من معالي الوزير واستلمت نسخة عن الاستقالة دون اية وثيقة مرفقة.

(د) قام رئيس اللجنة بتوجيه كتاب الى عطوفة النائب العام يتساءل فيه عن عدم شمول التحقيق في قضية بنك البتراء اعضاء مجلس ادارة البنك، وطالب عطوفته بالتحقيق معهم. فأجاب عطوفة النائب العام بأن هذه القضية محالة الى القضاء العسكري وأنها بذلك أصبحت خارج ولايته.

رابعا: المعوقات والتوصيات الكفيلة بازالتها:

تلخص المعوقات امام لجنة التحقيق بما يلي:

ان اسم لجنة التحقيقات النيابية اسم كبير يتوقع الناس وحتى الزملاء النواب منه انجازات كبيرة، غير أن :ـ

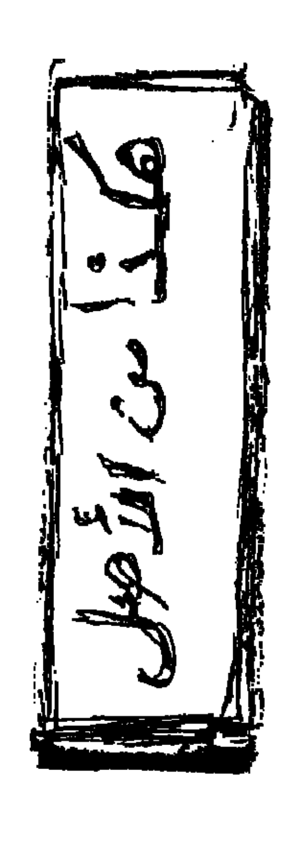
(١) لجنة التحقيقات النيابية، بدأت عملها للنظر في قضايا محددة محالة عليها من المجلس فقط، وقد تم تعديل ذلك لاحقاً بقرار المجلس بتاريخ ٩١/٧/٢١.

(٢) لقد فوض المجلس رئيس لجنة بصلاحيات النائب العام، ولكن هذا الأمر اصطدم بالتنفيذ حيث يقتضي ذلك من المجلس الطلب من معالي وزير العدل وابلاغ اجهزة الضابطة العدلية القضائية والتنفيذية بذلك حتى تبدأ تلك الجهات بتنفيذ ما تطلبه اللجنة ورئيسها خصوصا فيما يخص تبليغ واحضار الشهود والمشتكى عليهم.

(٣) ان احد مهام اللجنة ان تنظر في القضايا المحالة اليها من المجلس، وهي تفعل ذلك مجتمعة بنصابها القانوني وهذه القضايا المحالة اليها قد تم تحضير المعلومات الأولية عنها من قبل المدعي العام، أي أن هذه القضايا مهيأة للجنة لكي تنظر فيها.

اما فيما يخص مهمات اللجنة في تحريك قضايا الفساد فانها لا تستطيع بكامل نصابها ان تتحرك لجمع المعلومات الأولية وضبط الأقوال المبدئية التي قد تشير الى وجود مخالفات قانونية وقد تشير الى عدم وجود مخالفات قانونية، لذا فان تحريك قضايا الفساد يبقى عنوانا من غير مضمون ما لم يفوض المجلس رئيس اللجنة (أو من تنيبه اللجنة من اعضائها خطيا في موضوع محدد) التحرك في جمع المعلومات اللازمة وضبط الأقوال المبدئية بصلاحيات المدعي العام حتى اذا تبين وجود معلومات كافية تقتضي فتح التحقيق، فان اللجنة عندئذ تنظر فيها بالطريقة التي تنظر فيها في القضايا المحالة اليها من المجلس ... أي نحتاج الى اعمال تحضيرية.

(٤) ان عدم تجاوب الحكومة مع طلبات اللجنة ورئيسها كما سلف ذكره امر لا يمكن أن تقبله لجنة تحقيق ولا يمكن بالتالي ان يقبله المجلس ... وما لم يؤكد المجلس بحزم على



الزامية تجاوب الحكومة مع اللجنة فانها ترى ان وجودها قد يصبح شهادة لصالح الفساد بدلا من أن تكون حربا عليه . . .

(٥) ان عدم اعمال الحكومات المتعاقبة منذ صدور الدستور لحكم المادة الخامسة والأربعين من حيث عدم اصدارها نظاما داخليا لمجلس الوزراء يبين كيفية وضع جدول الأعمال وصلاحيات رئيس الوزراء والوزراء وأخذ الرأي في المجلس وانواع القرارات ونصاب الرأي فيها ووجوب ضبط محاضر جلسات المجلس، كما تضبط محاضرنا نحن، ومحاضر لقاءات الرئيس ولقاءات الوزراء الرسمية يعتبر مخالفة دستورية جسيمة.

وان وجود هذه الأنظمة وضبوط المحاضر وليس القرارات فقط لكفيل بتأمين اكبر حماية للبلاد من أي فساد محتمل قد يرتكبه وزراء. كما انه كفيل بتسهيل مهمة التحقيق والامساك بأي فساد قد يرتكب بعد كل هذه الاجراءات . . . لذا فان قرارا من مجلس النواب الموقر بصفته الرقابية مطلوب بهذا الشأن حتى ننتقل من مرحلة سابقة تسمح بالتفلّت الى مرحلة حضارية جديدة في اسلوب الحكم تبدؤه هذه الحكومة . . . وتسجله ان شاء الله من انجازاتها.

وتوصي اللجنة المجلس الكريم قبول تقريرها والموافقة على التوصيات الواردة فيه . . .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

الأمين العام رئيس اللجنة

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، استاذ عبدالمجيد الشريدة.

السيد عبدالمجيد الشريدة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

معالي الرئيس.

بعد دراستي لتقرير لجنة التحقيقات النيابية وتوصياتها وبعد الرجوع الى نصوص الدستور والقوانين والانظمة المعنية وجدت ان اوضح للمجلس الكريم ما يلي:-

اولاً: إن مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث هو نص دستوري غير قابل للاجتهاد او التأويل. وقد رسم الدستور لكل من هذه السلطات حدودها، ووضع بينها اشارات بارزة بنصوص دستورية تحول دون تجاوز تلك الحدود. فقد نص الدستور بالمادة (١٠١) بخصوص السلطة القضائية (أن المحاكم مصونة من التدخل في شؤونها) ونصّت المادة (١٠٢) من الدستور (تمارس المحاكم حق القضاء على جميع الاشخاص في جميع المواد المدنية والجزائية بما فيها الدعاوى التي تقيمها الحكومة أو تقام عليها).

ولكن المشرع وفي ظروف أملتها المصلحة العامة استثنى بعض التداخلات بين السلطات. فحددها بنصوص على سبيل الحصر، لا يجوز التوسع في فهمها أو التجاوز في ممارساتها فالمحاكم تمارس حق القضاء على جميع الاشخاص بموجب المادة (١٠٢) من الدستور، ولكن المشرع ايضا استثنى الوزراء من هؤلاء الاشخاص، فنصت المادة «٥٥» من الدستور (يحاكم الوزراء أمام مجلس عال على ما ينسب اليهم من جرائم ناتجة عن تأدية وظائفهم).

وهذا يعني ان الدستور سمح بتشكيل محكمة خاصة لمحاكمة الوزراء غير المحاكم النظامية، وهذه المحكمة هي المجلس العالي لمحاكمة الوزراء، واعطى لمجلس النواب حق اتهام الوزراء وحق اختيار عدد من اعضائه ليقوموا نيابة عن المجلس، كهيئة نيابة، في تولي تقديم الاتهام وتأييده امام المجلس العالي لمحاكمة الوزراء بموجب المادة «٥٦» من الدستور.

فالمشرع الدستوري فتح بذلك نافذة للسلطة التشريعية تدخل من خلالها على اختصاص السلطة القضائية، وهي اتهام الوزراء ومحاكمتهم. فالأصل أن جميع الاشخاص في اتهامهم ومحاكمتهم، تتمُ من قِبل المحاكم النظامية، وهذا الاستثناء يجب أن يؤخذ به في أدق ممارسة وأضيق مفهوم.

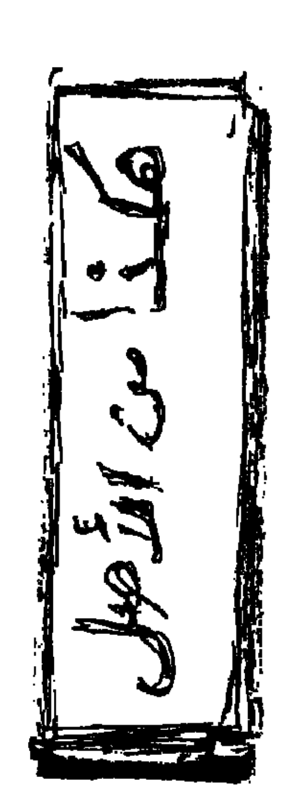
ويبدو من هذا أن مجلس النواب، ليس له صلاحية التدخل في شؤون القضاء باستثناء القضية المتهم فيها وزير. وفي هذه الحالة، ترفع النيابة العامة يدها عن هذه القضية لعدم الاختصاص، وترسلها فوراً الى مجلس النواب، الذي بدوره يصبح نيابةً عامة من اختصاصه، اذا قرر اتهام الوزير، أن يقدمه للمحاكمة امام المجلس العالي، ويختار من اعضائه عدداً نيابة عنه لتقديم الاتهام وتأييده أمام المجلس العالي. وتصبح هذه الهيئة ذات الصلاحية في تولي مهام النيابة العامة. ومن خلال هذه الصفة ولكي تدعم اتهامها للوزير، عليها أن تجمع البينات أو تستدعي الشهود أو تبحث عن الدليل في الوزارات ومن أية جهة أو مصدر بالتعاون مع النيابة العامة باعتبارها الجهة التي كونت القضية وحققت فيها وارسلتها الى مجلس النواب لعدم الاختصاص.

فهذه الاجراءات ليست تدخلاً من هيئة تقديم الاتهام المشار اليها فلها صلاحية النيابة العامة، لأن المشرع اعطاها حق هذه الممارسة بنص المادة «٥٦» من الدستور.

من جميع ما ذكرت يؤكد بنصوص الدستور ان علاقة التداخل بين السلطتين، التشريعية والقضائية محصورة فقط في حق اتهام الوزراء ومحاكمتهم. لهذا فإن فتح أي نافذة اخرى على اختصاص السلطة القضائية هو مخالفة دستورية.

معالي الرئيس:

إنّ هذا المجلس الكريم اندفع بكل اخلاص وصدق الى الكشف عن قنوات الفساد ومحاسبة مرتكبيها وتصويب كل الاخطاء التي كانت او ستكون. وجعل من الديمقراطية العنوان البارز لمسيرته، ومن الدستور جوازاً لممارسته. لهذا كانت اولى مبادراته أن كلف اللجنة المالية لدراسة قضايا الفساد. وقامت اللجنة بدورها بتقديم تقرير الى المجلس يتضمن وضع يدها على عشرة قضايا فساد كبيرة. وقام المجلس الكريم بتاريخ ١٩٩٠/٣/٢٠ بإحالة هذه القضايا الى عطوفة النائب العام أعاد النائب العام بعد التحقيق في هذه القضايا، اربعاً منها الى المجلس الكريم لعدم الاختصاص، على اعتبار ان المتهمين فيها هم وزراء. وبتاريخ ١٩٩٠/٧/٢١ عقد مجلس النواب جلسة تم فيها تشكيل لجنة التحقيق النيابية للنظر في القضايا التي اعادها النائب العام. وأستمدُ



المجلس صلاحيته في تشكيل هذه اللجنة من المادة «٢٧» من النظام الداخلي لمجلس النواب.

إن لجنة التحقيق النيابية التي شكلت استناداً الى النظام الداخلي للمجلس، تستمد صلاحياتها مما حدده النظام لهذه اللجان الدائمة والمؤقتة من اجراءات وأصول. وليس لأية لجنة فيها ان تتجاوز ما هو منصوص عليه. فقد نصت المادة «٢٦» من النظام، أن وظيفة اللجان الدائمة هي (التدقيق) وليس التحقيق فيما يحال اليها من المجلس، كالموازنة أو الشكاوى أو المعاهدات او مشاريع القوانين. ولكن لم يرد في كل الاحوال أن مهمة هذه اللجان سواء أكانت دائمة أو مؤقتة هي صلاحية التحقيق. وهناك فرق عملي وقانوني بين التدقيق والتحقيق.

أما المهمة الثانية لهذه اللجان فهي النظر والتدقيق في المواضيع المحددة التي تحال اليها من قِبل المجلس على وجه التحديد وليس لها من الصلاحيات لأن تبحث عن قضايا أو مواضيع تخرج عن هذا الاطار. لأن ما يحال من مواضيع الى هذه اللجان من المجلس لا بدّ من أن تعرض على المجلس، ويتخذ المجلس بعد التصويت قراراً باحالة الموضوع الى اللجنة المختصة. وهذا يعني أن صلاحيات اللجنة تنحصر في القضايا او المواضيع المودعة لديها فقط من قبل مجلس النواب كما نصت عليه المادة «٣٦» من نظام المجلس: (تدقق اللجنة في ما أُحيل اليها من المجلس).

وفي ضوء ذلك، عندما تعيد النيابة العامة أية قضية الى مجلس النواب لعدم الاختصاص، ليس من صلاحية لجنة التحقيقات أن تتسلم هذه القضية مباشرة، بل يجب أن تحال اليها هذه القضية من قِبل المجلس إذا رغب في ذلك. أما ما أشارت اليه المادة «٣٢» من النظام حول حق اللجان في استدعاء الوزير أو مقدم الاقتراح أو من ترى اللجنة لزوم سماعهِ أو استدعاء ذو الشأن فهذه الاجراءات تدخل في مفهوم الاستزادة من المعلومات وتوضيح الامور لتساعد اللجنة على اعطاء قرارها بصورة أقرب الى الصواب ولكن لا تعني هذه الاجراءات أن حق اللجنة هو تحقيق جزائي يترتب عليه انشاء قضية جزائية غايتها البحث عن دور الوزير فيها. لأنّ دخول اللجنة في ممارسة هذه الأعمال تعني انها تتدخل في اختصاص النيابة العامة، أو أنها مارست حق هيئة تقديم الاتهام التي اختارها المجلس من بين اعضائه بعد إصدار قرار الاتهام لأحد الوزراء وفق المادة «٥٥، ٥٦» من الدستور والفرق بين لجنة التحقيق النيابية وهيئة تقديم الاتهام التي عينها المجلس، هو أنّ الأولى تمارس اعمالها قبل صدور قرار الاتهام من قِبل المجلس. وفي هذه المرحلة لا يكون هناك وزير متهم، لهذا فكلُّ الاجراءات في هذا الدور هي من صلاحيات النيابة العامة أما هيئة تقديم الاتهام فقد جاء دورها بعد صدور قرار الاتهام، أي في مرحلة يكون الوزير قد أصبحَ متهماً، ومن صلاحية هذه الهيئة المعينة من قِبل المجلس أن تقدمه للمحاكمة وتدعم اتهاماتها بالبينات، ومن هنا اصبحت هذه الهيئة لها حق ممارسة اعمال النائب العام وفق احكام الدستور.

أما قرار المجلس بإعطاء لجنة التحقيق النيابية صلاحية تحريك القضايا ومتابعتها قبل

اصدار قرار الاتهام بحق الوزير، فالمجلس نفسه لا يملك في هذه المرحلة أن يُحرك أية قضية الا من خلال النيابة العامة، وهذا هو دورها. أما أن ينصب لجنة التحقيق النيابية نيابة عامة، فهذا هو تدخل سافر من اختصاصات السلطة القضائية.

معالي الرئيس:

وهنا الطاقة الكبرى، إن مطلب رئيس لجنة التحقيق النيابية في إنابته منفرداً لتحريك قضايا الفساد ومتابعتها، هو مطلب مستحيل عند التطبيق العملي ومطلب مخالف للأنظمة والقوانين والدستور، فمن حيث التطبيق العملي، فإنه يتطلب أن يكون لدى رئيس لجنة التحقيق جهاز من الموظفين ودائرة لاستقبال الشهود والمتهمين وموازنة خاصة تدعم هذا التوجه. واتساءل أيضاً بأن رئيس لجنة التحقيق إذا دخل في مثل هذه المتاهات، كم ينجز من قضايا الفساد، لا سيما وقد أعلمنا في معرض الحديث، نفس رئيس اللجنة، عن القضايا التي لديه، إن قضية واحدة قد تجاوز ملفها ستمائة صفحة، فكيف لرئيس اللجنة أن يحقق ويستجوب الشهود، ويقوم بهذه الأعباء منفردا، ورئيس اللجنة هو عضو في مجلس النواب وعليه مسؤولياته، وهو مهندس ايضاً له مكتبه وعليه اعماله بالاضافة الى أنه ليس محامياً أو قاضياً يحمل شهادة الحقوق (هذا مع التقدير لشخصه وثقافته وسعة اطلاعه) ولكن اذا كان مفهوم رئيس اللجنة في متابعة قضايا الفساد وتحريكها هو البحث والتقصي والتفتيش، فإن توصل لما يشير الى وجود قضية فساد بأي جهاز حكومي، كان دوره فقط ابلاغ النيابة العامة وتزويدها بالمعلومات التي لديه، فهذا أمر مقبول وتفسير صحيح لمفهوم تحريك القضايا أو متابعتها. وهذا لا يتناقض مع صلاحيات النيابة العامة.

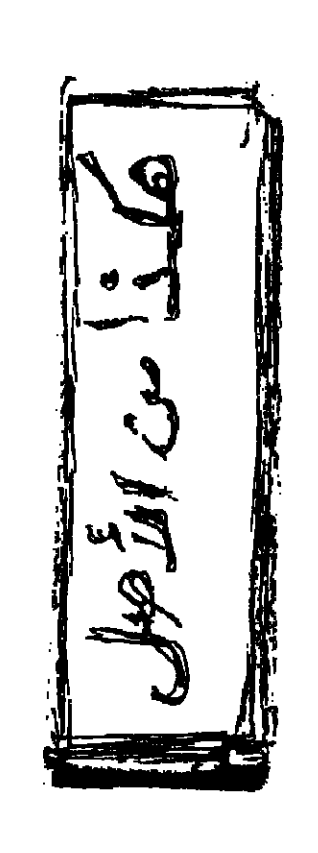
معالي الرئيس:-

وفي غير هذه الأوجه فان عمل لجنة التحقيقات في تحريك القضايا ومتابعتها هو أمر غير قانوني ولا دستوري، وهو اعتداء على النيابة العامة وسلطة القضاء. واذا سمحنا بذلك فنكون قد عالجنا الفساد بالفساد، والخطأ بالخطأ، وزودنا النزعة الفردية بالمشروعية القانونية التي ستقودها حتماً الى قنوات التسلط والعبث بحريات ومقدرات الناس وارهابهم دون رقابة ودون ضوابط.

أمام هذه المعطيات لا أجد في مطلب رئيس لجنة التحقيق النيابية كما ورد في التوصيات أي منطقية أو واقعية، لا من الناحية العملية ولا من الناحية القانونية، لهذا فانني التمس من مجلسكم الكريم أن ينظر الى هذا الموضوع من خلال الشعور المخلص بأن الدخول في هذه المتاهات غير القانونية وغير المنطقية، له خطورة بالغة تقودنا الى ممارسات غير ديمقراطية ستؤدي بالديمقراطية الى مسارات مرفوضة، الأمر الذي يتطلب من المجلس الكريم الوقفة الشجاعة العادلة مع الله ثم مع النفس أو مع الضمير وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية:
سيدي الرئيس، اشكر الزميل الفاضل الاستاذ عبدالمجيد الشريدة على هذه المطالعة المدروسة،



والتي في نتيجتها أرى تقارباً كبيراً بين ما نريد وبين ما تفضل به الزميل عبدالمجيد، وسأشرح ذلك الان.

لم يكن هنالك أي نائب أو أي مجلس، المجلس بكامله ولا النائب عندما انتخب لهذا المجلس، لم يكن يعتقد بأن مهمة التحقيق وتوجيه الاتهام للوزراء السابقين ستكون جزءاً من مهامه، واعتقد ان هذا أمر مفهوم لدى الجميع.

متى بدأت هذه المشكلة ومتى ظهرت ضرورة حل هذه المشكلة، عندما حقق النائب العام في تسع قضايا ووصل في اربع منها الى وجود وزراء، وكان على وشك إصدار قرار اتهام. كتب الى معالي وزير العدل، على ما اعتقد، وطلب منه تفسيرا للدستور قائلاً معالي الوزير هل يحق لي أن أوجه التهمة الى الوزير السابق، أم أن الوزير السابق حالة كحال الوزير اللاحق.

عندئذ عرضت الحكومة على الديوان العالي لتفسير الدستور هذا الموضوع، وذهب المجلس العالي الى ان الوزير السابق هو مثل الوزير العامل ويعامل بنفس الشيء.

لذلك ارجو ان ننتبه الى نقطتين خاصة الزميل عبدالمجيد، النقطة الاولى أن المدعي العام كان يحقق وهو يعتقد ابتداءً أن من حقه أن يحقق مع الوزير، فوصل الى أوراق، ملف كامل، ولكن قبل أن يحيله اكتشف انه لا يستطيع أن يوجه له التهمة، فأحال الموضوع لنا بعدم الاختصاص. الان لا يستطيع النائب العام ان يبتدئه اي تحقيق مع الوزير بعد ان جاء هذا النص.

من هنا ألقي عبء التحقيق مع الوزراء علينا لان النيابة العامة قد فهمت الان الدستور على انها لا تستطيع ان تستدعي الوزير وتبدأ معه التحقيق. من هنا يا سيدي العزيز دخلنا في هذه المهمة التي لا نحبها ولم نتطلع اليها ولا نريدها ولا فيه واحد منا يحب أن يستمر فيها. وكنا أسعد الناس لو أن القضاء هو الذي ينظر في الموضوع.

إضافة الى ذلك ايها السادة الكرام حاولنا، أظن مع ديوان التفسير ايضاً، أن نفسر أنه باستضافة لجنتنا الحصول على خبرات قضائية وحقوقية من محامين ومن مختصين. أو أن نستعين بمدعين عامين ملحقين بنا لكي نقوم بهذا العمل، وايضا حُرمنا من ذلك قالوا نص الدستور أن مجلس النواب هو الذي يوجه الاتهام، إذن مجلس النواب ولجنة من مجلس النواب هي التي توجه الاتهام. إذن يدرك الاخوة مدى الصعوبة التي وضعنا فيها كمجلس نواب وكلجنة، لا نستطيع إلا أن نتحرك من خلال مجلس النواب واعضاء في مجلس النواب، لا نستطيع الاستعانة بمدعين عامين نحركهم لأن المجلس العالي للتفسير لم يسمح بذلك. فأصبح واجباً علينا إن أردنا أن نقوم بعملنا في تتبع وزير، يعني لا أريد ملاحقة وزير قد يكون وزير بريء، لكن نريد أن نبدأ في النقاش معه لنصل هل هنالك قضية أم لا يوجد قضية. لا يوجد إلا وسيلة واحدة وهي من خلال مجلس النواب ومن خلال لجنته.

لذلك اريد أن اطمئن الزميل عبدالمجيد الشريدة بأننا نفهم دورنا في غير الوزراء تماماً كما شرحه هو وليس اعتداء على الدستور. نحن نحقق مع وزير واثناء التحقيق مع الوزير، انا لا أقول نحقق بل نسأل وزير عسى أن يكون هنالك مجال للتحقيق، واكتشفنا ان عليه أمراً، في رأينا أو ليس عليه أمراً، ولكن اثناء التحقيق اكتشفنا أن الوكيل أو أن مهندساً عنده عليه أمر ما فأن واجبنا هو تماماً كما تفضل الزميل عبدالمجيد الشريدة أن يكتب رئيس لجنة التحقيقات النيابية الى عطوفة النائب العام محيلاً هذه الاوراق، ويقول له عطوفة النائب العام لدى التحقيق في هذه القضية حصلت بطريق جانبي على هذه المعلومات والتي أرى انها قد تكون لها آثار جزائية نضعها بين ايديكم للسير بها حسب الاختصاص. فالأمر الذي يجب أن نفهمه يا اخوان نحن لسنا مندفعين لكي نحصل على صلاحيات، ولكن لا يوجد امامنا مع الوزراء الا هذه الطريقة والا لن يحقق مع الوزراء. فبعد اليوم لن يحقق اي مدعي عام مع وزير بعد أن فسر المجلس العالي ذلك. ثم كما رأيتم من توصياتنا قلنا ايضاً ليس من اللياقة ان نستدعي وزيراً لمقابلة سبعة اشخاص وكأننا بدأنا التحقيق معه، قد تكون القضية لا تحتاج الى تحقيق، فقلنا ان احد اعضاء اللجنة وبكتاب خطي يستطيع أن يزور الوزارة ويقلّب بعض الاوراق. فاذا وجد ما يقتضي التحقيق يعود الينا بهيئتنا كسبعة وتطلب اللجنة بكامل حضور الوزير كمشتكى عليه. أما قبل ذلك هنالك أمور أولية يجب أن ننظر فيها، وقد لا يكون هنالك شكوى، طلبنا أن اي عضو من اعضاء اللجنة، بقرار من اللجنة خطي وبموضوع

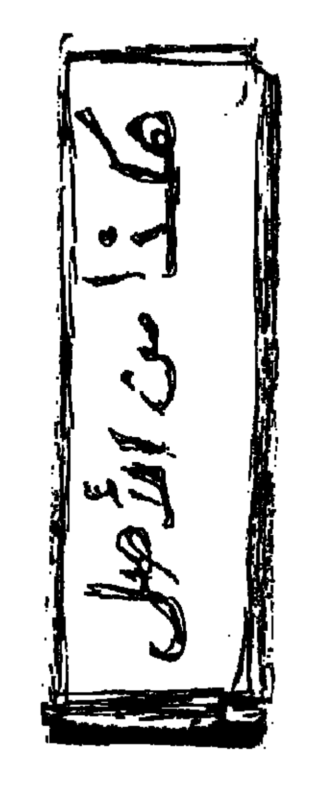
واحد، له أن يذهب لتقصي الحقائق وتقديم تقرير الى اللجنة يكون لها في رأيي هنالك قضية، في رأيي ليس هنالك قضية وإلا فأن اللجنة لن تستطيع أن تتحرك خصوصاً وانها منعقدة بجهد كبير للنظر في القضايا السالفة الثلاثة التي أحالها مجلسكم الكريم عليها. فاطمئن الاخوة الكرام انها صلاحيات النائب العام، ولذلك هذه فقط للاستعمال فيما يعطينا الدستور حق الاستعمال له. أي الوزير الذي لا يستطيع النائب العام إحضاره نحن المكلفون دستورياً بمخاطبته والبدء بفتح ملفاته، فأن وجدنا فيها قضية سرنا وإن لم نجد قضية أغلقنا الملف وأعلمناكم وقدمنا تقريرنا الى المجلس قائلين أن الموضوع الفلاني، الذي ثار عليه إشاعات، ذهبنا وتأكدنا ونرى حفظ القضية وليس هنالك ما يتطلب ذلك.

أرجو أن أكون قد أجبت على هذا الاستفسار.

معالي رئيس المجلس الدكتور حسني الشياب: شكراً، نقطة نظام الدكتور حسني.

الدكتور حسني الشياب: رئيس اللجنة لا يجيب على كل واحد على إنفراد، اذا هناك ملاحظات تستدعي الاجابة يأخذها، وقد تتقاطع الملاحظات، ويجيب في النهاية. كي لا يتحول الامر الى حوار ثنائي، اقترح هذا معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: اذا سمح لي الاخ حسني في النظام الداخلي مداخلات رئيس اللجنة ومقررها لتوضيح بعض الملاحظات والقضايا المستعجلة، اما بالتالي سيكون له



تعليق عام. الدكتور احمد عويدي.

الدكتور احمد العبادي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً معالي الرئيس، واشكر رئيس اللجنة على جهوده وابدأ مقتبساً مما ورد في التقرير على الصفحة «٣». يقول التقرير «في نفس التاريخ ٢١/٧/١٩٩١ اتخذ مجلس النواب قراراً يؤكد ان مهام اللجنة تشمل متابعة قضايا الفساد وتحريكها وانها منعقدة بصورة دائمة سواء أكان المجلس منعقداً او غير منعقد لطبيعة القضايا والموضوعات التي تستوجب المتابعة المستمرة». انتهى الاقتباس. ولا شك انني افترض اننا جميعاً متفقون على محاربة الفساد والتصدي له كجزء من واجبنا المقدس، ولكن السؤال الذي يبرز هنا هل نرمي المؤسسات بالفساد ونحاربها وندمرها ونلقي الكلام على عواهنه؟ أم نحدد الامر بالحالات المحددة والاشخاص بموجب بيانات واثباتات؟

فإذا ما سلكنا الطريق الاول، وهو العمومية، فإننا يجب ان نتذكر ان هذه المؤسسات بنيت بدم الشعب الاردني وعرقه، ولا يجوز هدمها او احباط العاملين فيها بسبب فساد شخص اوعدة اشخاص فيها، واذا سلكنا هذا الطريق بشكل عام دونما تمييز فإن ذلك قد يصبح كلاماً سياسياً ولأغراض بعيدة كل البعد عن الهدف السامي الذي نتوخاه جميعاً في محاربة الفساد وتحقيق العدالة، وحينها ايضاً قد يقال عنا في الخارج اننا استخدمنا المجلس منبراً لمخاطبة الجماهير، ولا اقول الشعب، ولتسجيل المواقف والشعارات الانتخابية للأغراض القادمة والتكميلية.

وقد تعلمت في حياتي ان التحقيق يجب ان يجري تحت ستار من الكتمان للوصول الى الحقيقة تجنباً لاخفاء اي جانب منها او خضوع لأية ضغوط قد تحول دون اكتشافها.

معالي رئيس المجلس: استاذ احمد رجاءً ان لا يكون مناقشة قرار المجلس اذا سمحت.

الدكتور احمد العبادي: معالي الرئيس لا تسمح لأحد يقاطعني رجاءً، انا بدي احكي. كل الناس تحدثوا وما احد قاطعهم ليش المقاطعة لي يعني شو القصة؟ يعني المقاطعة شيء مبيت سلفاً.

معالي رئيس المجلس: رجاءً من يود التحدث يسأل بنقطة نظام أو لا يجوز التحدث مباشرة تحت اي عنوان، الحديث للاستاذ احمد عويدي وارجو من الاخ احمد عدم اثارة قضايا. عندما يكون هناك قرار في المجلس ومناقشة القرار قضية اخرى تطرح في حينها.

الدكتور احمد العبادي: معالي الرئيس رجاءً الذي لا يطيق وجهة نظري بامكانه أن يصّم اذنيه او يخرج خارج القبة، انا من حقي اتكلم بدي اتكلم.

معالي رئيس المجلس: نقطة نظام استاذ عبدالله العكايلة.

الدكتور احمد العبادي: لا يا سيدي انا ما اسمح لأحد يقاطعني، النظام لا يسمح لأحد يقاطعني رجاءً. هذه مؤامرة حيكت معالي الرئيس خارج القبة، لا اسمح لأحد يقاطعني. انا بدي اتكلم ومعاي وثائق على كل المصايب اللي تحكوا عنها.

الدكتور عبدالله العكايلة: هذه الوثائق المفتعلة سمعناها مئة مرة.

الدكتور احمد العبادي: الان اسلمها للأمانة، معالي الرئيس هذه مؤامرة محاكة وانت تعلم انها مؤامرة. رجاء خليني أكمل كلامي. هذا اسمه تهويش وتفجير والفاجر ما يصير يأكل مال التاجر. رجاء سيدي الرئيس لا تسمح لأحد يقاطعني إطلاقاً، ارجو ان تحافظ على الذوق العام. يا أخي شو هالمجلس اللي ما يسمح للنائب يحكي الحق؟ يا اخي كيف ما احكي لازم احكي. لأنه جاء الحب على الطاحونة صارت الناس تزعل، معلوم، لأنه دعاية انتخابية، لازم احكي، كيف يعني يسب على الاردن وعلى الشعب الاردني ويقول عنا ملعونين والدين مسموح له يحكي، ليش انا ما احكي ادافع عن بلدي؟ بدي احكي.

معالي رئيس المجلس: استاذ عيسى الريموني أوجه لك الكلمة الاخيرة، هذه للمرة الاخيرة اتحدث لك تكلمت كثيراً بدون اذن هذا ليس عملك الان، انا لم امنع احد ولن امنع احد وارجو الالتزام بالنظام يا أخ عيسى. هذه للمرة الثالثة تتحدث بدون اذن.

استاذ احمد اذا سمحت انا اعطيتك الكلام وأطلب منك ان تقف حتى نوضح الامر.

الدكتور احمد العبادي: معالي الرئيس اسمح لي ان اقول ان هذه مؤامرة حيكت وانت تعلمها ومتورط فيها.

معالي رئيس المجلس: هذه مؤامرات في ذهنك.

الدكتور احمد العبادي: معالي الرئيس سيكتب عنك التاريخ انك قراقوش او المهداوي، معالي الرئيس انا بدي احكي، انا بدي احكي.

معالي رئيس المجلس: لا اسمح لك بالخروج على النظام ولا يمنعك احد من الحديث.

الدكتور احمد العبادي: معالي الرئيس انا بدي احكي، كيف تقاطعوني يا أخي انا بدي احكي. شو هالديمقراطية تبعكم؟ كيف لو تحكموا البلد بتلعنوا أمنا على أبونا. لو تحكموا البلد تعلنوا أمنا على ابونا، ما نقدر نحكي. تحت القبة ما نحكي روح على سقف السيل ولاّ نروح على وين؟

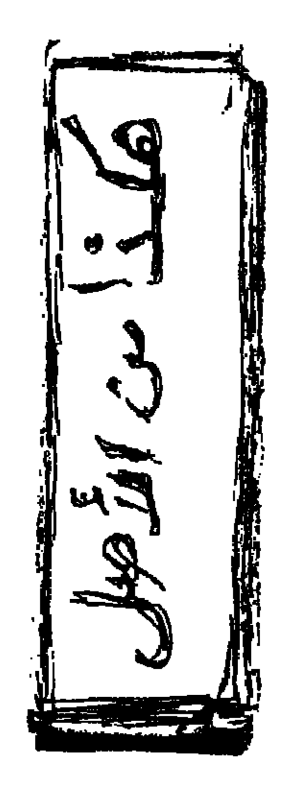
معالي رئيس المجلس: اذا سمحت ما احد منعك.

الدكتور احمد العبادي: بدي اتكلم معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: تتحدث بعد ان تستمع حديثي.

الدكتور احمد العبادي: وقد تعلمت في حياتي . . .

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت تتكلم عندما اسمح لك ان تتكلم، لا اسمح لك، توجه الخطاب هنا. استاذ بسام لا اسمح لك، هذه مخالفة ثالثة وارجو عدم الحديث إلا بإذن، لا اسمح لأحد أن يتحدث الا بأذن،



استاذ احمد اذا سمحت اسمع ما يقال لك، انت تحمل في ذهنك شيء غير موجود ولا يجوز لك أن تخرج عن موضوع البحث. اسمعني، لا ارى منك اي استماع لما أقول.

رجوتكم جميعاً ان نكون في حدود الموضوع، والخروج عن النظام عندما نتحدث ونرفض قرار للمجلس. نحن في موضوع محدد، المهام التي صدرت، تشكيل اللجنة، النصوص التي اشار اليها الاستاذ عبدالمجيد الشريدة من الدستور، ما قاله الاخوان والاجراءات، قضايا تعالج دون توجيه اتهامات، ونرجو على الاقل ان نتقيد بأبسط الاصول في الاستماع والحديث، لك ما تقول، لم يمنعك احد ولن امنعك ان تقول ما تشاء، لكن في الحدود التي يسمح بها النظام. اما ان تبدأ بهذا الاسلوب فهو اسلوب غير مقبول، توجه الاتهامات بمؤامرات وكلام غير مقبول تحت اي عنوان، لك ما تقول لكن بحدود ما يسمح به النظام.

وارجو من الجميع عدم الحديث وسأطبق النظام الداخلي على اي متحدث بدون اذن. اخواني وصلنا الى مرحلة ان نسمع ونُسمع، انتم في مجلس ونكررها في كل لحظة نحن مدرسة. اذا لم يكن هناك توصيل مرسل ومستقبل فالتشويش يقوم ولا يحدث شيء. المرسل كلامه مبين والمستمع استماعه يعطي الاحترام للجميع، ولن أمنع احد ارفع يدك وتحدث ما تشاء، اما هذا الاسلوب نرجو ان لا نعود اليه مرة ثانية بالحديث دون اذن. تفضل استاذ احمد.

الدكتور احمد العبادي: معالي الرئيس، ما ورد في تقرير اللجنة الموقرة فيما يخصني فاقتبس ما يلي: صفحة «٤» «قام رئيس اللجنة بتوجيه رسالة الى سعادة النائب احمد عويدي العبادي يطلب منه فيها ان يضع بين يدي اللجنة البينات التي تسند اتهاماته التي وجهها في جلسة مجلس النواب، انتهى الاقتباس.

وفي صفحة «٥» يقول «فأما سعادة النائب الدكتور احمد عويدي العبادي فلم يقم بتقديم الاوراق التي طلبت منه رسمياً مع تذكير رئيس اللجنة اياه شفوياً اكثر من مرة»، انتهى الاقتباس.

وهنا ارى لزاماً عليّ تذكير الزميل والزملاء الأفاضل بنص المادة ٥٦ من الدستور التي تنص على انه حق الاتهام للوزراء ينحصر في المجلس وباكثرية ثلثي اعضائه، وهو ليس حقاً لأي نائب بمفرده كائنا من كان، كما انني لم اتهم احدا، ولا املك حق اتهام احد، وانما ذكرت نصوصاً في اوراق تحقيقية متعلقة بقضايا تحتاج الى التثبت من صحتها او عدمه للتنسيب الى المجلس بالاتهام او عدمه، وقد سلمت تلك الاوراق في حينه الى الامانة العامة، وافترضت وصولها الى اللجنة الكريمة.

وعلى اية حال، فانا لم اتلقّ بعد اية وثيقة خطية لطلبها، وكان المفروض ان يتم تبليغي بذلك مقابل التوقيع، وهو امر لم يحدث، ومع هذا فهذه نسخة اسلمها للأمانة العامة لاجراء الرئاسة الجليلة. اما تسليمها الى اللجنة فانني احجم عنه حتى يتضح لي فيها اذا سمح لي الدستور اولها بمثل هذه العملية لحرصي على عدم مخالفة الدستور.

معالي الرئيس:

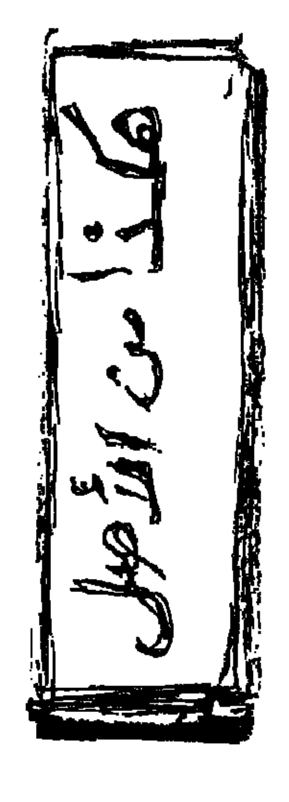
ورد في التقرير ايضا، صفحة ٧ ما يلي «أما فيما يخص مهام اللجنة في تحريك قضايا الفساد فإنها لا تستطيع بكامل نصابها ان تتحرك لجمع المعلومات الأولية وضبط الأقوال المبدئية التي قد تشير الى وجود مخالفات للقانون، لذا فإن تحريك قضايا الفساد يبقى عنواناً من غير مضمون ما لم يُفوض المجلس رئيس اللجنة (او من تنيبه اللجنة من اعضائها خطياً في موضوع محدد) التحرك في جمع المعلومات اللازمة وضبط الأقوال المبدئية بصلاحيات المدعي العام حتى اذا تبين وجود معلومات كافية تقتضي فتح التحقيق فإن اللجنة تنظر فيها بالطريقة التي تنظر فيها في القضايا المحالة اليها من المجلس». ومن قراءة النص بأكمله يبدو لي وكأنه مترجم عن غير العربية بهذا الاسلوب، كما واني ارى طلباً كهذا يعطي صلاحية كهذه لأي من اعضاء المجلس الكريم كائناً من كانت صفته هو امر في منتهى الخطورة ويتحول ليس الى ملاحقة للفاسدين الحقيقيين فحسب. بل يتعداه ايضاً الى فرائس الكيد والنكاية من الابرياء، فكيف سيتصرف اي شخص يفوضه المجلس هذه الصلاحية ازاء اية معلومة قد تصله من اي مواطن يدعي فيها وجود فساد في امر ما، ضد شخص ما، في اي جهاز رسمي او غيره؟ وكيف سيتصرف اذا كانت هناك العشرات، بل المئات، بل الآلاف المؤلفة من هذه الشكاوى، وقد يثبت بعد التحقيق فيها، والتشهير بأصحابها، وضياع وقت المجلس واللجنة انها لم تكن إلا كيد الكائدين، وحقد الحاقدين على هذا او ذاك، فهل تنفع بعدها، كلمة نأسف، او نعيباً، او اجرك على الله؟!.

هذا من جهة، ومن جهة اخرى فإن مجرد محاولة معالجة الأمور من منطلق تحريك القضايا من اللجنة او رئيسها، سيحتاج، بكل تأكيد، الى جهاز كبير فيه موظفون وباحثون ومحققون وطابعون، بل ويحتاج الى جهاز ضخم يفوق ما لدى مجلس الأمة من اعضاء وموظفين وموازنة ولهذا الجهاز صلاحيات لم يسبق لها مثيل، وقد يتطور ليُصبح استمراراً لمحاكم التفتيش، او استكمالا لوجه العملة الآخر لفرق التفتيش على اسلحة الدمار الشامل في العراق. اظن ايها السادة انه ما هكذا تورد الابل يا سعد.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت اسمع مني يا أخ احمد، لا نريد حقد الحاقدين ولا نسمح بكلام عام يسيء الى عمل لجنة كلفها المجلس. تحدث بما تشاء، قل ما تشاء لكن العبارات الجارحة هي التي رجوت اخواني جميعاً ان يتجنبوها. وهذا اتهام بحد ذاته يسأل عنه النظام والقانون، لا يجوز القاء الكلام على عواهنه ارجوك ان تتقيد بما يسمح به النظام، واذا اردت ان تعود الى النظام الداخلي فالنظام الداخلي امامنا. وارجوك ايضاً ان تقف عند هذا الحد وتتحدث بما تشاء دون تجريح.

الدكتور احمد العبادي: يا سيدي اذا سمحت مداخلة صغيرة هو دائما السماء مخزوقة على سوا العبابيد، أمرنا الى الله حتى في البرلمان، شو بدنا نساوي.

ارى ايها الزملاء الافاضل أن يقتصر عمل اللجنة على القضايا التي يحيلها اليها المجلس الموقر، وان لا تعطى صلاحيات تتعدى



وتتجاوز صلاحيات المجلس والدولة كاملة. وان اعطيت فأنها تصبح دولة فوق الدولة لا مجرد مركز قوة داخل المجلس أو داخل الدولة.

وفي هذا السياق، اذكّر الزملاء الافاضل ان مجلسنا الكريم كان قرر في جلسته السرية التي عقدها يوم ١٩٩٢/٣/٢٠ ان هناك عشرين قضية تستدعي حسب تعبير اللجنة المالية في حينه وهنا أقتبس: «تستدعي التحقيق الأولي الفوري والتحفظ على اوراقها وملفاتها من قبل مستشارين قانونيين تعينهم الحكومة ولجنة التحقيقات البرلمانية وان تشرف هذه الاخيرة على سير التحقيقات في مراحلها المختلفة» انتهى الاقتباس.

وافترض ان قائمة هذه القضايا موجودة امام اللجنة الكريمة لمتابعتها واستكمال التحقيق فيها، وتزويد المجلس بمطالعتها وتنسيباتها بناء على قراره السابق المشار اليه بالتاريخ اعلاه.

على ضوء هذه الحيثيات والقضايا كلها اتساءل هنا: هل هناك سبب لأن يقرر مجلسنا الكريم اعطاء صلاحية لا حدود لها لعضو من اعضائه لتحريك قضايا جديدة، وامامه وامام اللجنة الموقرة هذه القائمة الطويلة الضخمة من القضايا التي تحتاج الى اشهر وربما سنوات من العمل المتواصل؟؟! والسؤال الآخر، لماذا لم يتضمن التقرير الذي بين ايدينا أية اشارة لهذه القضايا ومصيرها، وفيما اذا تم التحفظ على الوثائق حسب القرار، وفيما اذا كانت الحكومة في حينه والحكومات المتعاقبة قد نفذت قرار المجلس الكريم، وفيما اذا بدأ التحقيق الفوري الذي أشرنا اليه في اقتباسنا اعلاه، وفيما اذا تم تعيين مستشارين قانونيين من الحكومة ولجنة التحقيقات، وفيما اذا قامت اللجنة او اشرفت على التحقيق حسب حيثيات قرار المجلس الكريم.

معالي الرئيس، الاخوة الزملاء الأفاضل.

واذا قرر المجلس، لا سمح الله الموافقة على طلب رئيس اللجنة تفويضه صلاحيات لا حدود لها، فسوف ازوّد الأمانة العامة بقضايا تشغل اللجنة وقتاً طويلاً، من حيث تدري أولا تدري، وفي هذا السياق، لا اظن المجلس الموقر واللجنة المحترمة الا ويعتبران قضايا المخدرات ضمن قائمة قضايا الفساد، وهنا ارى لزاماً عليّ تزويد الأمانة العامة بتقرير حول ممارسة مسؤول سابق حول ما نسبه اليه التقرير فيما يتعلق بالمخدرات اثناء وجوده على رأس عمله.

وهذا ملف اخر للفساد في شركة النقل البري العراقي الاردني حدثت في عهد الديمقراطية ومجلسنا الكريم.

واذا رأى المجلس الكريم، لا سمح الله، الموافقة على طلب رئيس اللجنة بتفويضه الصلاحيات المطلوبة فلدي ايضاً ملف فيه العديد من القضايا المثارة والمتعلقة بأحد رؤساء الوزارات السابقين. والتي قد يرى المفتش العام الجديد للمجلس انها تستوجب التحقيق. وأنا اسلمه بعد اربعة ايام حتى اصور فيه الوثائق المختصة برئيس الوزراء المختص. اسلمه ان شاء الله يوم الخميس.

أما وثائق بنك البتراء، ومؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية، واتحاد الجمعيات الخيرية، وبنك الاردن والخليج، وبيع اسهم الدستور، ومشروع بترا، وشركة النقل البري العراقي - الاردني، وشركة الانتاج التلفزيوني الاردني، وبيع الاسهم من قبل وزير المالية. فقد سبق وان زودت الامانة العامة للمجلس كل في حينه مع الاشرطة الصوتية، واذا فقدت او اختفت فأنا جاهز ايضاً لتزويدها ثانية بصورة عن النسخ المفقودة.

معالي الرئيس، الاخوة الزملاء.

وبعد أخشى ايها الزملاء الافاضل وانا أقدر حرصنا جميعاً على المصلحة العامة أن يساء فهم النوايا بالنسبة للتوقيت، قد يعتبره البعض انه ستار دخاني لاخفاء تكثيف الاتصالات والعلاقات الاسرائيلية والامريكية والاسرائيلية العربية حول منح تسهيلات القروض لاقامة المستوطنات، وحول مساعدة رابين في تنفيذ برنامجه لاقامة الحكم الذاتي واقامة المستوطنات المسماة بالامنية. وبالتالي تدمير الشعب الفلسطيني وانهاء القضية الفلسطينية على الطريقة اليهودية وسحق الانتفاضة المباركة على غير طريقة الذبح الشرعي.

اخشى ايها الزملاء ان يقال غداً ان ما يجري انما جاء لاشغال الرأي العام الاردني الذي هو اقوى رأي في العالم العربي، اقول اشغاله عن قضايا الاغتصاب والذبح والابادة والتشريد لمسلمي البوسنة والهرسك، وعن تشريد وتدمير افغانستان والصومال، وعن قصور الانظمة العربية والاسلامية في حماية اعراض المسلمين.

معالي رئيس المجلس: استاذ احمد ما علاقة هذا الموضوع بموضوع البحث؟

الدكتور احمد العبادي: طيب يا سيدي خلص قفزنا عنها، لا تخاف.

معالي رئيس المجلس: لأ علشان نتفاهم لماذا البوسنة والهرسك والصومال والفغانستان؟

الدكتور احمد العبادي: يا سيدي والله اعصابي في ثلاجة القطب الشمالي، انا ترى مش زعلان لأني عارف المؤامرة اللي صارت برّه.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت كلمة مؤامرة لا تجوز منك.

الدكتور احمد العبادي: طيب يا سيدي اسحبها.

معالي رئيس المجلس: ويطلب اليك اثباتها وتحاسب على ما تقول.

الدكتور احمد العبادي: اذا سحبناها ما فيش اثبات.

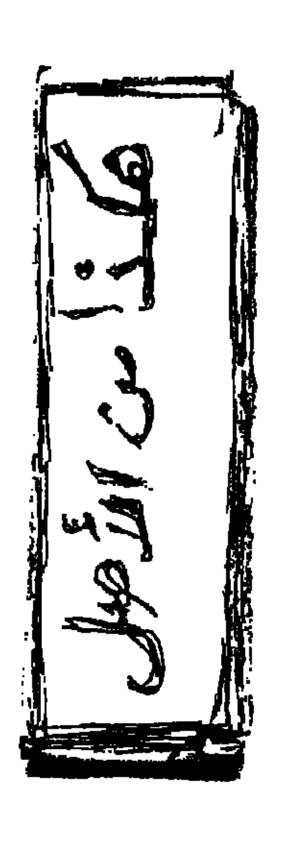
معالي رئيس المجلس: الكلام اليوم عليه جارك مش ببلاش وخاصة في مواقف رسمية. القاء الكلام على عواهنه لا يجوز.

الدكتور احمد العبادي: اخر فقرة يا سيدي.

معالي رئيس المجلس: لأ، احكي. عشر صفحات ولكن بحدود.

الدكتور احمد العبادي: لأ، والله ما أنا حاكي يكفي هيك، المهم بالنوعية وليس بالكمية.

معالي رئيس المجلس: تفضل.



الدكتور احمد العبادي: معالي الرئيس الاخوة الزملاء.

يقول «مونتسكيو» ان السلطة المطلقة مفسدة مطلقة، وليس من حق اي منا ان ينصّب من نفسه قوّاماً على الشعب والدولة بسلطاتها الثلاث.

وليس لأي منا الحق في اعتبار نفسه النزيه المطلق او الابعد عن الفساد الذي نتفق جميعاً على اجتثاثه.

من هنا فأرى اعادة تشكيل اللجنة لتمثل جميع الاتجاهات في مجلسنا الكريم، ومن الضروري ان لا يكون أياً من اعضائها متورط في اية قضية قيد النظر لتتحقق العدالة.

من هنا فأنني ادفع انه لا يحق لسعادة الزميل الفاضل رئيس اللجنة ان يحقق في اية قضية وعليه مثل هذه الوقائع في مثل هذا الملف المختصر في قضية من القضايا مدار التحقيق، اسلمها للأمانة العامة ايضاً، وشكراً سيدي الرئيس.

* هذا وقد قام سعادة النائب الدكتور احمد العبادي بتسليم الوثائق الى الامانة العامة.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الدكتور حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: معالي الرئيس شكراً.

ابتداءً وبعد هذا الجو المؤسف الذي ساد، دعني اقول العاصف، ارجو أولاً أن نتفق على بعض البدائيات اننا لسنا فريقين، لسنا فريق يريد محاربة الفساد وفريق مع الفساد، سواء اكان هذا الفريق او ذاك هو المجلس أو الحكومة، وسواء كان الفريقين في المجلس نفسه، ارجو ان يكون موضع اجماع وطني لنا اننا عازمون على محاربة الفساد، نوابا مجتمعين وحكومة ايضاً، واننا نبحث لا من اجل المناكفة بل نبحث عن اكتشاف الوسيلة الناجعة لمحاربته.

وانني اعتقد ان هذه مهمة وطنية وارجو ان لا يسجل تاريخ هذا البلد علينا اننا قصّرنا في حملها من هنا ارجو ان نخرج هذا الموضوع خارج اطار مماحكاتنا واختلافاتنا الفكرية والسياسية او ايا كان شكل الاختلافات، ليس عيباً اطلاقاً ان نكتشف في مسيرتنا ان هناك بعض الخلل، بل العيب ان نسكت عليه ولا نصححه. وعندما نكتشف فساد هذا لا يعني إطلاقاً لا إدانة لمؤسساتنا ولا الى تاريخنا، بل يكون ادانة لمؤسساتنا عندما لا نجد الوسيلة للتخلص منه.

منذ ان طرح هذا الموضوع كان يسود في المجلس رأيان، رأي يرى ان على الحكومة، بعد ان اجمعت اول حكومة بعد تشكيل هذا المجلس، ان على الحكومة ان تحقق هي بقضايا الفساد بعد ان كانت متفقة مع المجلس بوجود الفساد. ولكن هذا الرأي لم ينتصر واعتقده، عدم انتصار هذا الرأي في المجلس، هو السبب في إشكالات كثيرة منذ ذلك الوقت.

ذهب المجلس بعد ان أصرت الحكومة الاولى واكثرية المجلس على تشكيل لجنة نيابية للتحقيق في الفساد، رأى أن يشكل لجنة نيابية. وأنا اعتقد ان هذا كان سبباً في ارباكات كثيرة

وتقصيرات كثيرة لاسباب لا نجهلها ابداً. وليس من المفيد اعادة التذكير بها في هذه اللحظة ولكن كان ما كان.

اذكر ان رئاسة اللجنة الاولى قد قدمت الى هذا المجلس ثلاثة فئات من القضايا، قضايا وصفها رئيس اللجنة في تقرير مثبت لهذا المجلس بأنه يتوفر مواد كافية للنظر فيها ومتابعة التحقيق فيها. وقضايا صنفها «ب» و «جـ» الفئتين، انها بحاجة لاستكمال معلومات واستكمال جمع حقائق للتثبت من أبعاد هذه القضايا.

الذي حدث انه منذ مجيء هذه اللجنة تهنا لانني اعتقد، لا اقصد ان اللجنة تاهت بالعكس اشكرها على تقريرها، لانني اعتقد ان معالجة الفساد تقتضي امرين. علاج ولأسميه «كلينيكي» علاج العيادة، عندما يقع مرض يحاول الطبيب ان يخلص مريضه منه، لهذه الغاية انشأت هذه اللجنة. لكننا اهملنا بنفس الوقت القاعدة الثانية وهي العلاج الوقائي، الامر الذي يتطلب، منذ البداية كان يتطلب منا واعتقد اننا لم نفي به حتى الان، كان يتطلب منا وهذا ليس مهمة اللجنة، مهمة المجلس كله، كان يتطلب منا اعادة النظر، وهو العلاج المؤسسي، اعادة النظر بالتشريعات والانظمة التي سمحت بأن ينشأ الفساد في ظلها لكي نعيد صياغة مؤسساتنا وقواعدنا القانونية بما لا يسمح بوقوع الفساد. وانا اعتقد طالما اننا لم نفعل ذلك نبقى عرضة للوقوع في حالات الفساد الجديدة.

اما العلاج الاول وهو ما تحاول اللجنة الموقرة ان تفي به، ملاحقة القضايا وأي قضايا، فأن هذا يقتضي اتفاقاً بين المجلس الذي شكل هذه اللجنة بصلاحيات محددة ذكرها رئيس اللجنة بتقريره، وانا اؤكد مرة اخرى التأكيد على هذه الصلاحيات، اتفاقاً بين هذا المجلس ممثلاً بلجنته وبين الحكومة مما يقتضي ضرورة التعاون الكامل. وانا اشكر رئيس اللجنة في الاشارة الى بعض الحالات التي يعتقد انها كانت عقبات في وجه اللجنة. دون هذا الاتفاق بين الحكومة والمجلس على اننا نسعى الى نفس الهدف بعزم وحزم وحرص اعتقد ان دور الواحد منا حكومة ومجلساً سيكون ايقاع الاخر في مطبات وهذا لن يوصلنا إطلاقاً الى علاج أو نجاح هذه المهمة.

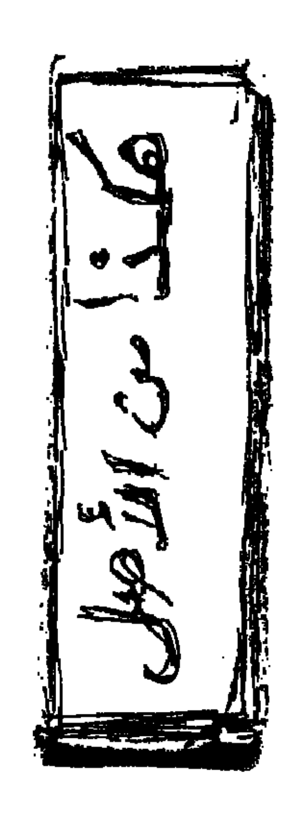
ومع ذلك فانني اتوجه ببعض الاسئلة الى اللجنة راجياً من رئيسها الاجابة عليها بوضوح، وعليها كلها.

١ ـ ماذا فعلت اللجنة بعد ان اعيد تشكيلها وبعد ان اعطيت الصلاحيات الجديدة سواء تحريك قضايا أو متابعة القضايا التي كانت بين ايديها؟

٢ ـ ماذا فعلت بالتقرير الاول للجنة السابقة التي تصنف القضايا ثلاث فئات. هل عادت الى هذا التقرير؟ وهل حاولت استكمال ما كانت اللجنة الاولى تنوي القيام به؟

٣ ـ ماذا فعلت اللجنة بخصوص القضايا المحالة اليها؟

وبالرغم من انني اؤيد اللجنة في طلبها من المجلس اعادة التأكيد على صلاحياتها، وانني اؤيدها باثارة العراقيل وارى ان هذه العراقيل يجب ان لا توجد. بالرغم من ذلك ماذا فعلت



بخصوص القضايا المحالة اليها؟ لماذا بدل ان تلاحق أو تحاول التقاط قضايا جديدة وانا اعتقد ان هذا واجب، لكن لماذا لم ينصب جهدها على انجاز القضايا، بشكل اساسي، على انجاز القضايا التي بين ايديها.

انا لا اقصد من ذلك ان ليس من واجب اللجنة ملاحقة قضايا جديدة، لكنني اقصد التعرف على اسباب عدم دراسة القضايا بشكل اولي، القضايا التي بين ايديها. سعادة رئيس اللجنة هل كان هناك معوقات؟ هل هو الوقت؟ مهما كان السبب انا اعتقد لا بد من تحديد هذه الاسباب ليتخذ المجلس قراراً واضحاً، لماذا نقول اثيرت هذه القضية هنا واثيرت هذه القضية هناك؟ لماذا لم ينصب عمل اللجنة وجهدها على القضايا الموجودة بين ايديها وهي قضايا كثيرة.

إذا كان هناك معوقات منعتها من ذلك، كضيق الوقت او قلة الجهاز البشري، قلة عدد اعضائها، او مهما كان السبب ارجو الاجابة من رئيس اللجنة، ارجو ان يضع هذا السبب بين ايدينا لمحاولة علاجه هذه ناحية.

ناحية اخرى من المتفق عليه، وهذه فتوى كان قد اجمع عليها في الجلسات الاولى التي اثير فيها موضوع الفساد عند مجيء هذا المجلس، انه بمقدور اي مواطن ان يثير قضية فساد، اي مواطن دون ان يكون مجلس نواب او يكون حكومة، بمقدور اي مواطن ان يثير او يطرح قضية فساد امام النائب العام. انا اعتقد انه من واجب اي نائب، واجب مقدس، ان يشير ويقدم الى هذه اللجنة اي معلومات تؤشر على وجود فساد.

من هنا ارجو من الزميل العبادي ان يرفع الى اللجنة الموقرة، المكلّفة من قبل المجلس، القضايا التي بين يديه والتي اشار اليها لأن هناك قرار من المجلس بتشكيل لجنة مهمتها متابعة الفساد، وان هذا واجب علينا جميعاً ان نضع بين يدي اللجنة كل ما لدينا من معلومات عن الفساد . . وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية:
اجيب باختصار، نقطة واحدة ذكرها الزميل احمد العبادي، يقول «ليس لرئيس اللجنة ان ينظر في قضية له علاقة فيها». وهذا صحيح ولكن القضية المقصودة هي القضية التي كشفها رئيس اللجنة بدوره وهي التي جعل منها قضية والتي قدمها الى الحكومة السابقة ثم الى اللجنة المالية هنا، واللجنة المالية جاءت بتقريرها كما اذكر وذكرت شكراً لرئيس اللجنة على كشف هذه القضية. وهي الان تنظر امام القضاء لأن فيها ناس غير وزراء، قضية ابو نصير، وشهادتنا فيها هي الشهادة الرئيسية. وعندما ننظر فيها هنا بكل تأكيد لن ينظر فيها رئيس اللجنة كرئيس وانما المقرر سيترأس الجلسة وسنكون مستعدين للادلاء بشهادتنا كما ادلينا بالشهادة لدى المحاكم.

ثانياً: السيد حسني الشياب سأل ماذا فعلت اللجنة بعد ان اعيد تشكيلها في القضايا التي صنفتها اللجنة المالية؟ اللجنة المالية يا سيدي قراركم كان احالة جميع الملفات الى

النائب العام ولم يكن هناك أصلاً لجنة تحقيقات نيابية، انتهى، حتى اللجنة المالية توقفت عن النظر في قضايا الفساد، ولم يكن هناك لجنة تحقيقات نيابية هذا كلام نجيبك عليه بدقة، حتى اعاد النائب العام اربع قضايا من هذه القضايا لنا وعندها تشكلّت اللجنة، عندئذ تشكلّت اللجنة. وكان تاريخ التسجيل ١٩٩٠/٧/٢١ بينما اللي تفضلت فيه جرى في ١٩٩٠/٣/٢٠، بعد اربعة اشهر اعاد لنا النائب العام اربعة قضايا وقمنا بتشكيل هذه اللجنة.

السؤال الاخر ماذا فعلت بخصوص القضايا المحالة اليها؟ بدأت اللجنة تنظر في القضايا التي أمامها بالترتيب وقضية الجفر - الازرق القضية الاولى -حسب الترتيب. وعندما أوشكت على اصدار القرار ظهرت معلومات جديدة، هذا في ٩١/٧/٢٠، ظهرت معلومات جديدة ابرزها بعض الزملاء في المداولات اقتضت توسيع التحقيق في ادراج وزيرين آخرين منهما رئيس وزراء. فبدأت اللجنة مرة اخرى بالاستماع الى الشهود وبالاستماع الى المشتكى عليهم حتى قدمت قضية الجفر - الازرق. الان ستنظر في القضايا الاخرى ولعل من المعوقات ان بعض اعضاء اللجنة مشغولون في لجان مهمة مثل اللجنة القانونية، ومن اجل ذلك كان طلبنا سيدي. اللجنة بكاملها من غير المعقول ان نجمعها عندما يكون المجلس منعقداً اكثر من مرة في الاسبوع، عندما تكونون في اجازة نحن نعدكم ان نجتمع مرتين او ثلاثة في الاسبوع لأنه ليس هنالك اعمال اخرى. اما عندما تكونون منعقدين لا نستطيع ان نحضر السبعة معاً في لجنة اكثر من مرة لأنهم مشغولين.

من هنا كان طلبنا ان يكون لأحد افراد اللجنة او لجنة من اللجنة تكلفها لمتابعة مصادر اولية للمعلومات للوصول الى قرار هل هذه قضية ام انها ليست قضية؟ فأن كانت قضية نظرت فيها اللجنة بكامل هيئتها. ولا يوجد مع احترامي الكامل لمن قال ان هنالك دكتاتورية وتفرّد و . . . الخ. لا يوجد من هذا لا من قريب ولا من بعيد لأنه في النهاية لن يأخذ اي منا قرار سوى ثمانين نائباً، المجلس بأكمله، ويفترض في المجلس ان يكون حاضرا بأكمله وان لا يتغيب لأنه هو كله سلطة المدعي العام.

فلذلك مهما حقق أو بدأ بالتحقيق فأنه لا يستطيع ان يتخذ اي اجراء مؤذٍ لأي انسان الا اذا مجلسكم وافق على تقريرنا في ذلك، عندئذ تصبح قضية منظورة امام القضاء . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الدكتور الكوفحي.

الدكتور احمد الكوفحي:
بسم الله الرحمن الرحيم.
معالي الرئيس . . الاخوة الزملاء
عندما فوض المجلس لجنة التحقيقات النيابية بممارسة مهامها في متابعة الفساد سواء أكان المجلس منعقداً ام غير منعقد، فأنه كان يهدف الى اعطاء قضية الفساد عناية بالغة. لذلك فعلى كل الاجهزة والسلطات ان تتعامل مع هذه اللجنة على أساس انها صاحبة ولاية تفويضية مطلقة بموضوع بحثها من قبل المجلس بقرار.

هكذا من الأصل

من هنـا ارى ان احترام مجلس النـواب لقراره وتمسكه المبدأي بعدم المساس بصلاحياته الرقابية المحاسبية يستدعي هذا كله محاسبة كل الـذين وجهت اليـهم لجنـة التـحقيقـات استجوابات أو طلبت منهم امرا فلم ينفذوه سواء أكان رئيس حكومة ام وزيرا ام نائبا ام نائبا عاما ام غيره. وعلى اللجنة متابعة قراراتها مع هؤلاء المسؤولين فأن لم يجيبوا خلال مدة لا تتجاوز الشهر اعتبرت المماطلة او عدم الاستجابة تهمة كافية لمساءلتهم قانـونياً او يجيبـوا اجابـة مبررة مقنعة.

وأمـا فيـما يتعلق بـالمعـوقـات فـارى ان التخلص منهـا يتطلب الاخـذ بـالاقتـراحـات التالية:ـ

١ ـ اعطاء المجلس مزيداً من الاهتمام للجنة التحقيقـات النيابيـة ومعـاملتهـا كلجنـة دائمة، ووضع وصف وظيفي لها وتحديد مهامها والتوسع فيها وتدوين كل ذلك في صلب النظام الداخلي لمجلس النواب.

٢ ـ تعديل المادة «٥٦» من الدستور التي تنص على ان قرار اتهام الوزيـر يصدر بمـوافقة اكثرية ثلثي الاعضاء الذين يتألف منهم مجـلس النـواب. وارى ان نتـدرج في التعديل وان نبدأ في الاكتفاء بعشرة وان ننتهي بـأثنين فقط. ومـا عرف تشـريعنا الاسـلامي بل ولا الكثـير من القـوانـين الوضعية مثل هذا التمـايز المـذهل، ولا احد اكرم وأشـرف من رسول الله عليـه الصلاة والسلام وقد كان يقص الناس من نفسه ابتداءً. فقد قال يخاطب المسلمين «من جلست له ظهراً فهذا ظهري فليستقد منه ومن اخذت له مالاً فهذا مالي فليستقد منه».

٣ ـ اعـادة النظر في قـانون محـاكمة الـوزراء وتقديم الحكومـة مشروع قـانون معـدل لذلك القانون وبخاصة وان المادة «٥٨» من الدستور نصت على انه «تعين بقانون خاص الجرائم التي تترتب عليها مسؤولية الوزراء في الاحوال التي لا يتناولها قانون العقوبات» وهذا معناه توسيع دائرة الاتهام ودائرة العقوبة.

٤ ـ ان تفعّل الحكومة دور الاجهزة الامنية في هذا المجال وان تجعـل مهمتها الاسـاس الكشف عن قضـايـا الفسـاد وتعـريـة الفـاسـدين. ومنحهم مكـافـآت سخية وبنسب مئوية مغرية لدفعهم للتعامل معها في حالة استنفار أقصى.

٥ ـ ان يتولى مجلس النواب حماية المـواطنين والمسؤولين الذين لديهم معلومات تتعلق بالفساد والمفسدين، وأن تتقدم الحكـومة بمشروع قانون بهذه الحماية، وان يتضمن كذلك مكافآت سخية وان تدون اسمائهم في لائحة شرف الانتماء للأمة والوطن.

بالموافقة على هذه الاقتراحـات اظن اننا نتخلص من كل المعوقات ونصبح بلداً حضارياً متطوراً تنتفي فيه امثال هذه الفظائع في الفساد المالي والاداري ـ وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستـاذ الغبابشة.

السيد ابراهيم الغبابشة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

معالي الرئيس، الزملاء الكرام، السلام عليكم وبعد.

لقد اطلعت على تقرير لجنة التحقيقات النيابية، المقدم لمجلسكم الكريم وبعد دراسة وافية لما تضمنه هذا التقرير، فـإنني ومن جهة نـظري ارى أن هـذا التقـريـر، لم يكن وافيـاً وشاملاً، بحيث يستطيع اعضاء المجلس، بأن يشكلوا قنـاعة كـاملة، حول مـا كان مجلسكم الكـريم يأمـل من هـذه اللجنـة أن تنجـزه في القضايا المدرجة على جدول اعمالها. كما وانني أحذر مجلسكم الكريم ايضاً بأنه لم يبقى من مدة هذا المجلس إلا أياماً معدودة، فيجب علينـا جميعـاً استغلال هـذه الأيـام، ومـطالبـة لجنـة التحقيقات النيابية، الاسراع بالبت في القضايا المتـوفرة لـديها والمعـادة من القضاء، علماً بـأن معظمها لا يوجد به أطراف كثيرة مثل القضية السابقة، مما يسهل سرعة الانجاز وتحضير قرارها في هذه القضايا، وعرضها على المجلس في بداية دورته العادية الاخيرة القادمة، لكي يسـتطيع المجلس البت بها، قبل فوات الأوان.

وانني أرى في ذلـك مطلب شعبي عـلى جميع المستويات، والتي من خلالها سيتم تقييم اداء مجلسنا هذا على ضوء النتائج في هذه القضايا المنتظرة.

معالي الرئيس.

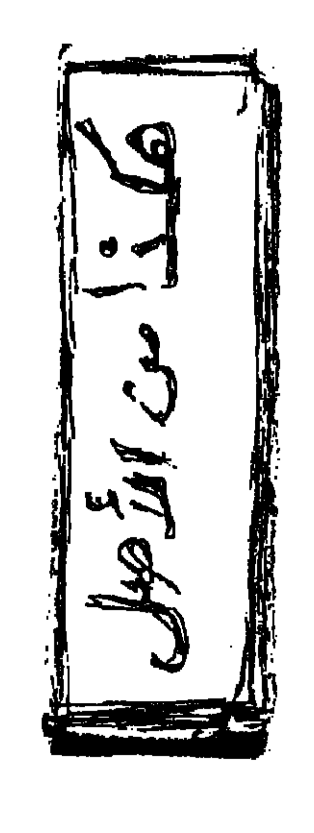
اما بخصوص المعوقات والتوصيات التي قدمتها اللجنة، فإن لي الملاحظات التالية:

كان على اللجنـة أن تُعلم المجلس اولاً بأول عن هذه المعوقات التي كانت تعترض سير عملها، وأن تناقش من كافة اعضاء المجلس وان يصدر قرار من المجلس بإلزام الجهة المسببة في عرقلة سير اللجنة في مهامها خاصة وان المسببين في معظم هذه المعوقات وللأسف الشديـد هم اعضاء في مجلس النواب وهم ايضاً ممن كانـوا يـطالبون بمحـاربة الفسـاد والمفسدين في هـذا البلد.

كما وأن بعض النواب الـزملاء وخـاصة الذين تقلبوًا في مناصب وزارية كانت بياناتهم الانتخابية تتضمن الشعارات البراقة والواعدة في محاربة الفساد ورموزها وأنهم وعدوا ناخبيهم في حال وصولهم الى مجلس النواب، بفتح الملفات المتضمنة قضايا فساد عـديدة، وهنـا لا يفوتني التركيز بـأنهم أُقيلوا من مناصبهم لتجـاوزاتهم الخـاطئة في التعـدي على حقـوق الأخـرين في التعيينات وغيرها لصالـح مناطقهم الانتخـابية قاصدين كسب الاصوات من اجل الوصول الى تحت هذه القبة.

لـذا فانني مـع مطالبـة اللجنة بتـزويـد مجلسكم الكـريم بقوائم التعيينـات للسنـوات السـابقة المشـار اليها لكي يتبـين لنا مثـل هذه التجاوزات التي اضاعت حقوق فئة من ابنـاء محـافظات المملكـة وأُستغلت لصالـح محـافـظة واحدة خدمت مرشح تلك المحـافظة. وفعـلاً اوصلتـه الى المجلس ولكن لم يُقـدم اي ملف يحتوي اي قضية فساد كما وعد.

كـما وانني أُطـالـب مجلسكم الكـريـم بمحاسبة ومساءلة الحكومة الماثلة امامنا وخاصة الوزراء الذين قاموا بإنفاق المال العام بغير موقعه وذلك تلبية لطلبات بعض النواب الذين تربطهم



معهم الصداقات الشخصية او الالتقاء معهم في التنظيمات السياسية وغيرها من اجل الدعاية الانتخابية على حساب بعض الزملاء الآخرين.

معالي رئيس المجلس: استاذ ابراهيم اذا سمحت هذا الكلام لا يقال بهذه الصيغة تقدم ما عندك من دليل الى اللجنة وليس القاء اتهام بشكل عام.

السيد ابراهيم الغبابشة: معالي الرئيس سبق واني قدمت مثل هذا المطلب، انا تضمنت هذا الحديث علشان تقاطعني في هذا الموضوع وأن هذا المطلب مقدم الى مجلسكم الكريم.

معالي رئيس المجلس: اذا قدم فيتابع مع اللجنة.

السيد ابراهيم الغبابشة: وسأقدمه الى اللجنة ان شاء الله، وانني على يقين بأن الزملاء لديهم العديد من هذه التجاوزات المالية والادارية على معظم اعضاء هذه الحكومة تاركين القسم الذي ادوه امام جلالة الملك المعظم والشعب الاردني بأن يقوموا باداء المهام الموكولة اليهم بكل امانة واخلاص عرض الحائط.

لذا فإنني أُطالب مجلسكم الكريم وبناءً على ما تضمنه تقرير اللجنة مسائلة هؤلاء وتحميلهم المسؤولية الكاملة عن تسترهم وعدم تعاونهم مع اللجنة وارسال الوثائق المطلوبة في القضايا التي تمثل الفساد الواضح في بعض مؤسساتنا. كما وانني أُطالب المجلس بطرح الثقة بكل وزير طُلب منه تزويد اللجنة بوثائق تساهم بكشف الفساد في اي مؤسسة ولم يتعاون معها وبكل وزير انفق المال العام بغير مكانه الصحيح او ارتكب مخالفة ادارية في وزارته لكي يكونوا عبرة لغيرهم في هذا البلد.

إن ما سبق وذكرت كان يجب أن يتضمنه تقرير اللجنة لكي تكون منصفة في طرحها لمجلسكم الكريم، وكان لزاماً على المجلس ايضاً تأيدها في هذا لكي تفعل دورها وبالتالي تؤدي واجبها الملقى على عاتقها بكل يُسر واحترام.

كما انني أُثني على كل ما ذهبت اليه اللجنة في البند الخامس في الصفحة السابعة. من تقريرها حول اصدار نظام داخلي لمجلس الوزراء وعمل محاضر للجلسات واللقاءات الرسمية للحكومة وذلك لضبط ادائها بشكل سليم وصحيح وان يتحمل كل وزير مسؤولية من خلال وقائع هذه المحاضر في مجلس الوزراء الذي يشارك به.

معالي الرئيس.

ملاحظتي الاخيرة ضمن هذا الموضوع:-

وحتى لا يتهمنا الشعب وهو الحكم بأننا نكيل بمكيالين، ما بال البعض منا يغضب ويحاسب ويُقاضي ردود الفعل الشعبية وخاصة في هذه المرحلة والتي نتغنى بها جميعاً ألا وهي الديمقراطية، فهل الديمقراطية هي حق مشروع للنواب فقط وحرام على ابناء الشعب والذين هم احق منا بممارسة حقهم الديمقراطي بالتعبير عن رأيهم، وعليه يجب أن نكون نحن النواب اوسع صدراً من غيرنا، فكنت اتمنى أن يُقاضى ويُحاسب بعض النواب على بعض افعالهم واقوالهم حين يتهمون المجلس تارة والحكومة تارة اخرى بألفاظ وكلمات غير لائقة لمجلسنا الكريم وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ عبدالعزيز جبر زود الامانة العامة بكلمته وتسجل وكأنها ألقيت.

السيد عبدالعزيز جبر:

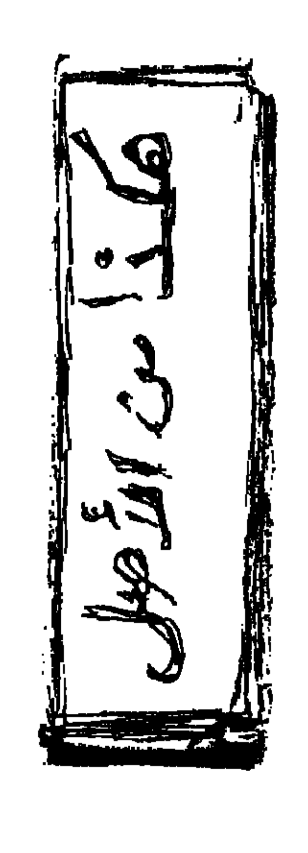
بداية تشكيل اللجنة: مقدمة

لقد كلف مجلسنا هذا في الدورة الاولى له اللجنة المالية بدراسة قضايا الفساد وقامت اللجنة المالية بتقديم تقريرها الى المجلس في نهاية تلك الدورة، بتاريخ ٢٠/٣/٩٠ عقد مجلس النواب جلسة سرية احال فيها القضايا التي رأت اللجنة المالية انها قضايا فساد الى النائب العام وهذه القضايا هي:-

١ - قضية بيع احتياطيات الذهب.
٢ - قضية طريق الازرق - الجفر.
٣ - بناء ومعدات سجن سواقه.
٤ - التسوية مع شركة مارتن كاولي.
٥ - مدينة ابو نصير السكنية.
٦ - مستوردات التموين من الارز واللحوم والشعير.
٧ - عطاء جوزيف ريبل في سلطة وادي الاردن.
٨ - مدينة الملاهي في الجبيهة.
٩ - اجازة مواد مستوردة او مصنعة محلياً وساقطة مخبرياً.

اعيدت اربع قضايا من قبل النائب العام الى مجلس النواب حسب الاختصاص لأن في القضايا المذكورة وزراء وبناء عليه كان لزاماً على مجلسنا حتى يستكمل دوره في كشف قضايا الفساد كان عليه ان يشكل لجنة التحقيقات البرلمانية وقد تم تشكيل تلك اللجنة بتاريخ ٢١/٧/١٩٩٠ رغم ان اللجنة الموقرة بدأت النظر في القضية الاولى وهي طريق الجفر الازرق وعقدت من اجل ذلك عدة جلسات واستدعت عدداً من الشهود الا ان بعض المعوقات التي وقفت في طريق اللجنة اعاقت اعمالها وتتمثل في استقالة بعض اعضائها الذين دخلوا الحكومة في ٢١/٧/٩١.

٢ - والاختلاف في الرأي حول صلاحية استمرار اللجنة في اعمال خلال عطلة المجلس الا انه وفي تاريخ ٢١/٧/٩١ اتخذ المجلس قرارا بأن تستمر اللجنة في مهامها وبصورة دائمة.
٣ - عدم تجاوب النواب الذين كشفوا عن فساد متمثل في بعض الوزراء اثناء كلماتهم في موضوع طرح الثقة حيث يشكو رئيس اللجنة من ان هؤلاء النواب لم يقدموا الملفات التي كانت بحوزتهم.
٤ - عدم تجاوب رئيس وزراء كان في ذلك الحين يشغل ذلك المنصب بموافاة رئيس اللجنة بالملف الذي وعد بتقديمه للجنة، مع أن رئيس اللجنة قد توخى اسلوب مخاطبة دولة الرئيس المذكور من خلال رئاسة المجلس وباللياقة التي طلبها دولته ومع ذلك فإن رئيس اللجنة لم يصله اي جواب على رسالته. وفي اعتقادي ان ذلك يعتبر استخفافاً باللجنة وبالتالي بالمجلس الذي يمثل الشعب.
٥ - عدم تجاوب وزير الدفاع مع اللجنة في قضية الزوارق الحربية وعدم الرد على كتاب رئيس اللجنة في شهر ٩/١٩٩١.



٦ ـ عدم تجاوب وزير النقل مع كتاب رئيس اللجنة الذي طلب تقريرا حول الملكية الاردنية وما وصلت اليه من خسائر كبيرة تقدر بمئات الملايين ومع ذلك لم تستلم اللجنة اي جواب من معالي وزير النقل المذكور.

٧ ـ فيما يخص مهمات اللجنة في تحريك قضايا الفساد فإن اللجنة كما فهمت من تقريرها لا تستطيع بكامل اعضائها ان تتحرك لجمع المعلومات لذلك يبقى هذا الموضوع عنوانا من غير مضمون وبناء عليه فإن المجلس مطلوب منه ان يفوض الرئيس او المقرر للقيام بتلك المهمة.

٨ ـ تشكو اللجنة وتعتبر من الأمور التي اعاقت اعمالها عدم تجاوب الحكومة مع طلبات اللجنة ورئيسها كما سلف ذكره أمر يحتاج الى وقوف المجلس بحزم ازاء عدم تجاوب الحكومة في هذه القضايا المطلوبة، وذلك ما ينص عليه الدستور في مادة ٤٥.

الاقتراحات

١ ـ الموافقة على دعم لجنة التحقيقات البرلمانية في جميع القضايا سواء المحالة عليها من المجلس او التي ترى ان فيها فسادا وترى عليها واجبا في تحريك تلك القضايا.

٢ ـ دعم اللجنة من قبل المجلس الكريم والزام الحكومة بفتح الملفات التي تطلبها اللجنة الموقرة سواء كان ذلك في التعيينات التي تمت في عهد كل وزارة وهل تم ذلك بواسطة ديوان الخدمة المدنية ام بعيدا عنه، أو اية قضايا اخرى.

٣ ـ دعم راي اللجنة بالطلب من معالي وزير العدل ابلاغ اجهزة الضابطة العدلية والقضائية والتنفيذية بتنفيذ ما تطلبه لجنة التحقيقات النيابية فيما يخص تبليغ واحضار الشهود والمشتكى عليهم.

٤ ـ الموافقة على طلب اللجنة بأن تصدر الحكومة نظاما داخليا لمجلس الوزراء يبين كيفية وضع جدول الاعمال وصلاحيات الرئيس والاعضاء واخذ الرأي في المجلس وانواع القرارات ووجوب ضبط محاضر الجلسات الخ.

٥ ـ اشكر اللجنة الموقرة على ما قامت به من جهود خيرة وأطالب المجلس الكريم بدعمها، وادعوها الى مواصلة سيرها في مواضيع الفساد.

ـ وهنا استمع النواب وانصتوا لأذان المغرب ـ

معالي رئيس المجلس: الاستاذ عيسى الريموني.

السيد عيسى الريموني: شكراً معالي الرئيس.

معالي الرئيس!

اصحاب السعادة النواب المحترمين!

(١) ورد في الصفحة الرابعة ما يفيد بأن اللجنة قد ذكرت في تقريرها المؤرخ في ١٩٩١/٧/٢١، بأنها استوفت التحقيق في قضية الأزرق / الجفر (رقم ٩٢٣/٩٠) لكن اللجنة، وبعد أن اعترفت بأنها استوفت التحقيق، عادت مرة ثانية لتقرر التوسع في التحقيق. فخرجت بذلك عن اهدافها الحقيقية للوصول الى الحق والعدل.

(٢) جاء في التقرير ص ٤ ما نصه: واستكملت اللجنة التحقيق وأصبحت في ١٠/٢ مستعدة للتداول من اجل اصدار قرارها.

بعيدا عن العدالة ان تستوفي اللجنة التحقيق في قضية طريق الازرق / الجفر في ١٩٩١/٧/٢١، ثم تعود وتقول انها في ١٩٩١/١٠/٢، اصبحت مستعدة للتداول من اجل اصدار قرارها. فلماذا؟ والواقع ان اللجنة لا يحق لها اتخاذ (قرار)، لان كلمة «قرار» من صلاحيات مجلس النواب. وفقا لاحكام الدستور ونظام المجلس الداخلي. أما اللجنة فتقدم في العادة (نتائج التحقيق مع التوصيات التي قد يأخذ بها مجلس النواب او لا يأخذ. ومن هنا فان عدم توفق اللجنة باحالة الثلاثة الى المدعي العام (بأستثناء احدهم)، كانت متناسبة تماما مع روح العمل الديموقراطي عموما فأن مجلس النواب اعطى اللجنة فقط (صلاحية قضايا الفساد) ولم يمنحها صفة (القضاء الذي يصدر الأحكام) سندا لأحكام الدستور.

معالي الرئيس /

اصحاب السعادة النواب المحترمين

(٣) اعتقد ان مطالب اللجنة كما وردت في البند (٣) صفحة (٧) لا تستند الى اساس من الدستور والقانون فاللجنة هي لجنة لتقصي حقائق الأحداث ولا تملك سوى اجراء الاتصالات وجمع معلومات من المصادر المعنية، اما ان يكون لها صلاحيات المدعي العام، فهذا شيء لا يتناسب مع جوهر (تقسيم الصلاحيات). ويعتبر اعتداء على صلاحيات السلطة القضائية ومخالف لاحكام الدستور. وكان من الاجدى باللجنة الكريمة ان تتعاون مع المدعي العام والجهات الاخرى بدون احكام مسبقة أو حساسيات أو أي شعور بالاعاقة من هذا الطرف او ذاك.

لهذا، ولكل ما تقدم، ومع احترامي فاني لا أوافق على توصيات اللجنة الكريمة. لانها اعتداء على الدستور وصلاحيات المجلس.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية:

سيدي انا اتعجب من الزميل الكريم يقول ان صلاحياتنا التي نطلبها تتعارض مع جوهر الدستور، وجوهر الدستور كما فسره المجلس العالي للدستور اننا نحن الذين نحقق مع الوزراء لا غيرنا. فكيف نحقق مع وزراء دون ان نكون مدعين عامين؟ الا ان يكون القصد حقيقة تغطية الفساد بحيث لا يذهب الوزير لا الى مدعي عام ثم يأتي الى هنا ولا يعطي هذا المجلس لجانه صلاحيات المدعي العام. معناه ما فيه تحقيق مع الوزير لا هنا ولا هناك.

لذلك الصلاحيات التي نطلبها هي من لب الدستور وهي من لب تفسير الدستور الاخير الذي فسره المجلس العالي. يمكن ان نقول اننا يجب بعد تفسير الدستور بهذا الشكل ان نصدر كما قال الزميل الكوفحي في انظمتنا الداخلية ما ينظم هذه العملية، ولكن كما يقول الاساتذة

هكذا من الأصل

المحامون في غياب النص علينا بالاعراف. ونحن الان نسير بالاعراف البرلمانية في هذا الشأن.

أما قد استوفت التحقيق، نعم اللجنة كانت صريحة أمامكم وقالت لكم ان اللجنة استوفت التحقيق في ٩١/٧/٣١. الا انها عادت بعد ذلك وأمام معلومات جديدة وتدارست معلومات جديدة فرأت ان هذه المعلومات تشمل اكثر من متهم، ووسعت التحقيق ودعت هؤلاء الى التحقيق معهم وقدمتهم في توصية الى مجلسكم. ودليل ان عمل اللجنة كان صحيحاً هو ان الذي وافق المجلس بنصابه على احالته حصل على «٥٤» صوت، لم يكن بعيداً ابداً عن الذي حصل على «٥١» صوت، ولا بعيداً ابداً عن الذي حصل على «٤٨» صوت. مما يدل على ان عمل اللجنة كان متناسباً مع طبيعة العدالة.

ما تفضل به الزميل الكوفحي وبعض الزملاء، اللجنة ايها الاخوة لم تقدم تقريرها لتدخل في مشادة مع الحكومة لماذا لبت او لم تلبي. هذا تقرير وقائعي لما حدث، ونحن لأول مرة في الاردن يمارس هذا المجلس صلاحياته. نحن نكتفي بتأكيد مجلسكم على دعمنا، وبوعد الحكومة ان تتجاوب معنا. نكتفي بذلك ونفضل ان نناقش بند الصلاحيات على ان نفتح الان مجال لماذا لم يجبني ولماذا أجابني. الوقت قصير، الدورة العادية القادمة قصيرة، نريد ان ننشط بأسم هذا المجلس لأنه اذا نجحت اللجنة فهي جزء من نجاحات المجلس.

نرجو ان تتكرموا بالنظر في هذه التوصيات وان نصب البحث على التوصيات وتكون اللجنة لكم من الشاكرين . . وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، نأخذ عشر دقائق للصلاة ونعود بعدها لاستئناف الجلسة، وترفع الجلسة لمدة عشر دقائق.

ـ وهنا رفعت الجلسة لمدة عشر دقائق للصلاة ثم عادت بعدها للانعقاد ـ

ـ استئناف الجلسة ـ

معالي رئيس المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، النصاب مكتمل ونستأنف الجلسة. استاذ حمزة منصور.

السيد حمزة منصور:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس! حضرات الزملاء

اسمحوا لي ان اتوجه بالشكر لرئيس لجنة التحقيق النيابية ومقررها واعضائها على هذا التقرير وعلى انجازها للقضية رقم ٩٠/٩٢٣ قضية طريق الأزرق/الجفر. ومن حق هذه اللجنة المنتخبة من اعضاء متميزين في هذا المجلس الكريم أن يوفر لها المجلس الدعم والمؤازرة، وان تصب كلماتنا ومواقفنا ضمن التوجه العام لمواجهة الفساد.

وأود ان اضع بين يدي مجلسكم الكريم الملاحظات التالية:

١ ـ ان تضاعف اللجنة جهودها لتقدم الى هذا المجلس تقاريرها بشأن القضايا الثلاث التي احيلت اليها.

٢ ـ لم يبين التقرير مدى رضى اللجنة عن اعتذار دولة السيد زيد الرفاعي عن المثول امامها كمتهم ولم يبين فيما اذا قبلت اللجنة اعتذاره او لم تقبله واذا كانت لا تقبله فلماذا لم ترجع الى المجلس الكريم ليقول كلمته في هذه القضية.

٣ ـ لم يشر التقرير الى تاريخ توجيه كتاب الى معالي وزير النقل تطلب فيه تقريرا حول أوضاع الملكية الاردنية، ولم يشر الى موقفها حينما وصلتها نسخة عن الاستقالة دون الوثائق والتقرير. ومن هنا فاني اتوجه بسؤال الى معالي وزير النقل ليوضح اسباب عدم استجابته لطلب اللجنة.

٤ ـ اتساءل اين ملف دولة السيد طاهر المصري بما في ذلك قوائم الاشخاص الذين تم تعيينهم وطريقة تعيينهم خلال الفترة التي انقضت من عمر المجلس الحادي عشر. واعجب من بطء استجابة رؤساء حكومات ووزراء لمطالب نيابية توجه اليهم من خلال رئاسة هذا المجلس.

٥ ـ لقد مضى قرابة سنة على مطالبة دولة وزير الدفاع اطلاع اللجنة على ملفات قضية الزوارق الحربية ولم تصل هذه الملفات ولم تطلع عليها اللجنة وهذا يستدعي توجيه استيضاح لدولة وزير الدفاع للوقوف على الاسباب التي تحول دون اطلاع اللجنة على الملفات.

٦ ـ اتساءل هل طلبت اللجنة من معالي وزير العدل ابلاغ اجهزة الضابطة العدلية القضائية والتنفيذية لتسهل مهمة اللجنة؟ وماذا كان موقف معاليه؟

٧ ـ وختاماً فاني اتفق مع ما ورد في التقرير من حيث:

أ ـ ضرورة ان تضع الحكومة حداً لغياب نظامها الداخلي فتسارع الى اعداد نظام داخلي لمجلس الوزراء وتعمد الى ضبط المحاضر أسوة بمجلس النواب.

ب ـ أوافق على تفويض رئيس اللجنة او من تنيبه اللجنة صلاحيات المدعي العام في القضايا التي تمارس فيها مهمة الادعاء العام.

وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، معالي وزير الصناعة والتجارة.

معالي وزير الصناعة والتجارة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي الرئيس، ارجو ان اعلم المجلس الكريم ان جميع الوثائق الاولية لجميع القضايا كنت مصدرها الرئيسي وربما الوحيد وذلك التزاماً بواجبي المقدس الذي اقسمت على الوفاء به . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية:

اشكر الزميل حمزة منصور على هذه الاستفسارات التي ستوضح الاجابة عليها المعوقات، دعوني يا سيدي اعلم المجلس ان رئيس اللجنة له الان صلاحيات النائب العام، لقد اعطى المجلس رئيس لجنة التحقيقات النيابية صلاحية النائب العام. هذا معمول به، ولكن الامر غير المعمول به هو ما أوردته في «٦»

هكذا من الأصل

انه يجب على المجلس ان يبلغ وزير العدل ووزير العدل يبلغ الضابطة العدلية حتى تعلم ان هذا الانسان عندما يكتب ممثلاً لجنته ويطلب طلباً قضائياً ان على هذه الضابطة ان تتعاون معه تماماً كما تتعاون مع النائب العام.

انا اتمنى على الزملاء ان يستمعوا لأن هذه نقاط اثاروها.

ثانياً: مع ان رئيس اللجنة له صلاحيات النائب العام الا انه ليست له اية صلاحية لاحالة اي فرد الى القضاء. انتم الذين تحيلون الى القضاء، صلاحيات النائب العام فقط لكي يُستمع الى طلبه انني اريد ان اتكلم مع فلان يرجى الحضور، اننا نريد الملف الفلاني بسلطة النائب العام يعطى الملف الفلاني، وما يخشاه الزملاء ان معنى ذلك، صلاحيات النائب العام، انه يستطيع ان ينفرد باتخاذ قرار بأي شخص فهذا أمر غير وارد مطلقاً. الجهة الوحيدة التي تتخذ القرار هي مجلس النواب واعطاء رئيس اللجنة الصلاحيات التي حصل عليها سابقاً، نحن عندنا هذه الصلاحيات. نريد منكم الطلب من الحكومة ان تعمل هذه الصلاحيات بابلاغ الضابطة العدلية ان رئيس لجنة التحقيقات النيابية هو بصلاحيات نائب عام، اذا خاطبكم طالباً موضوعاً فتعاونوا معه كنائب عام. ولكن في نفس الوقت لا يعني ان رئيس لجنة التحقيقات النيابية ينهي اي قضية كما يشاء ويحيلها كما يشاء، انما يستعمل هذه الصلاحية بأسمكم للحصول على المعلومات الكافية ولتقديم التقرير ثم يقدم التقرير الى المجلس، والمجلس حسب الدستور هو النائب العام وهو سلطة الاتهام. ارجو ان يكون هذا واضحاً كلياً لأن الصلاحيات هذه ليست دكتاتورية ولا تعطي للرئيس اية ميزة اللهم الا ميزة ان يحترم من باب احترام المجلس الذي كلفه ان يحترم طلبه في طلب ملف او طلب انسان للكلام معه حتى يقدم تقريراً لكم. وحتى لا يحدث ما ذكره الاستاذ حمزة منصور. ما حدث مع دولة السيد زيد الرفاعي، حيث لم يكن منصوصاً بالنص كيف التعامل مع الضابطة العدلية، يعني لو كتبنا الى الضابطة العدلية في جلب المذكور هل كانت ستتعاون معنا ام لا تتعاون معنا؟ هل بلغت اننا نائب عام أم لم تبلغ اننا نائب عام؟

لذلك خروجاً من الحرج وبنصيحة الزملاء ومنهم استاذنا ومعلمنا الاستاذ حسين مجلي، قال انه لا بأس، يمكن المسير في هذه القضية دون ان يحضر طالما ان المعلومات كافية.

فما حدث مع دولة السيد زيد الرفاعي هو احد الاسباب للتأكيد على توضيح التوصية هذه، واعيد واؤكد ان المجلس الكريم لا يعطي صلاحية جديدة لرئيس اللجنة. هذه الصلاحية موجودة بقرار من عندكم انما نريد اعمالها بأن تشبك ادارياً مع الضابطة العدلية بحيث تتجاوب الضابطة العدلية مع هذا.

الامر الآخر الذي نطلبه هو ان اللجنة تكلف بعض اعضائها للبدء في اخذ معلومات اولية، لأن اللجنة بسبعتها لا تستطيع التحرك لتحصيل معلومات اولية. خصوصاً وانها مشغولة منعقدة للنظر في القضايا الاخرى المحالة اليها. فهي تكلف زميلاً او زميلين من عندها

للذهاب الى المؤسسة الفلانية والحصول على اوراق معينة بلغ اللجنة ان فيها مؤشرات. فاذا حصلت عليها تكتب تقريراً مصغّراً الى اللجنة الكبرى تقول ان هذه المعلومات في رأينا غير كافية للقضية فلا تنظر اللجنة فيها. او أن يقال هنالك اشارات ومعلومات اولية على ضرورة التحقيق، عندئذ اللجنة بأكملها تحقق تماماً كما حققت في قضية الجفر - الازرق.

بالنسبة لاسئلة اخي حمزة عن الملفات السابقة، انا ارجو لأن هذه تجربتنا الاولى ولا نريد لماذا لم يتجاوب فلان او فلان؟ يكفي ان يذكر التقرير ان هذا حصل. ولا نريد ان ندخل في مشادات، نريد ان نحزم الطرفين، لا نعتقد ان الحكومة لها مصلحة في تغطية على فساد ولا نحن كذلك. انما نحن نمارس اليوم اول مرة منذ اربعين عاماً نحاول ان نمارس ممارسة جديدة اصطدمت بعقبات كثيرة منها اننا اضطررنا الى الذهاب للمجلس العالي لتفسير الدستور مرتين حتى نعرف كيف نسير.

فالمطلوب التأكيد على بعض هذه التوصيات حتى تستطيع اللجنة ان تلبي رغباتكم، ونؤكد لكم الف بالمئة انه ليس لها صلاحية لاحالة اي شخص الى القضاء الا من خلال مجلسكم الموقر. فالصلاحيات فقط هي لتقويتها في جلب المعلومات وان لم تقووها في جلب المعلومات فنحن نعتقد ان وجودها بهذا الاسم وجود كبير جدا ويعطي ضخامة، والمواطنون يسألوننا وكثير من الزملاء سألونا ماذا فعلتم بهذه؟ وماذا فعلتم بهذه؟ لا تستطيع ان تفعل اي شيء من دون صلاحيات، فلا بد ان لم يستجب لهذا ان يُغير اسمها وان تسمى لجنة التحقيق في القضية الفلانية وان لا نعطيها هذا الاسم الكبير الذي تحمله . . شكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ بسام حدادين.

السيد بسام حدادين:

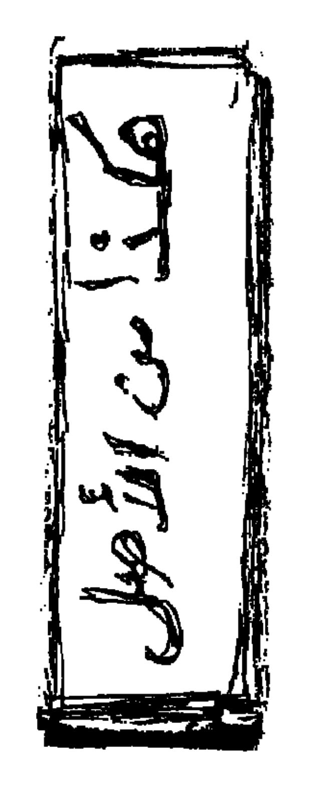
شكراً . . معالي الرئيس . .

بداية اقول نجحت السلطة التنفيذية في استثمار حماسنا نحن النواب لمحاربة الفساد المالي والاداري فتساوقت معنا واحالت علينا برضانا مهمة التحقيق بالفساد المالي والاداري مع «اعلان نوايا طيبة» لدعم المجلس ومساعدته للوصول الى هدفه.

اقول نعم أكلنا الطعم ووقعنا في الفخ واصبحت الحكومات تتفرج علينا ونحن نتخبط بحثاً عن خيط او وثيقة او اعتراف او استجابة لطلب من مثل طلبات لجنة التحقيقات البرلمانية حول الزوارق الحربية او الملكية الاردنية او بنك البتراء وغيرها، طلبات كانت تجد آذاناً من طين واخرى من عجين.

قلت هذا بوضوح في حينه وحذرت من الوقوع في الفخ لكن الحماسة أخذتنا وقبلنا ان تكون الكرة في مرمانا. لأننا لم نطالب الحكومة حينئذ بتشكيل لجان تحقيق في القضايا المثارة وتسلم نتائج اعمالها للجنة التحقيقات النيابية. لأن الحكومة ايها السادة تملك المعلومات وسلطة القرار ولديها اجهزة مهمتها جمع المعلومات عن كل شيء.

نحن لسنا سلطة تستطيع ان تصل الى



المعلومة او الوثيقة التي تريد . . نحن لا نستطيع ان نلزم اي موظف ارشيف صغير ان يرسل لنا نسخة عن شهادة ميلاد لأحد كان من دون قناة الحكومة. . . هذه القناة التي تقرر ما تريد هي اعلامنا وما تريد هي وضعه امامنا والدليل على ذلك القضايا المحالة لمجلس النواب . . وهنا أسأل . . وهذا الكلام مدون قبل ان يقدم معالي وزير الصناعة والتجارة معلومته قبل قليل، من الذي احال هذه القضايا الى مجلس النواب ايها السادة . . ولماذا هذه القضايا دون غيرها؟!!.

والآن ايها السادة وبعد ٣ سنوات نجد انفسنا امام قضية واحدة فقط ومع احترامي لجهود الزملاء النواب الذين عملوا في مجال التحقيقات النيابية بما فيهم انا شخصياً عندما كنت عضواً في اللجنة المالية الاولى للمجلس. هذه الحركة السلحفائية للعمل في هذا المجال (التحقيق في الفساد) ليس وليد رغبة احد من اعضاء اللجنة . . انها العقبات التي يتحدث عنها تقرير لجنة التحقيقات البرلمانية ويطالب رئيس اللجنة ان يخول صلاحيات استثنائية كي يخترق الحواجز ويصل الى مبتغاه . . . واذا كان لا بديل عن هذا للوصول الى الحقيقة فلا بأس. فأنا مع قرارات اللجنة وادعوا الزملاء الكرام الموافقة عليها.

لكن ارجو ان تكلف اللجنة كهيئة جماعية بأي صلاحيات إستثنائية، لأننا نريد عملاً جماعياً وليس فردياً وعبر رئاسة المجلس في كل الاحوال. وادعو اللجنة واعضائها الكرام الى الاعلان للمواطنين انها تستقبل المعلومات والوثائق التي تتعلق بقضايا فساد مالي واداري، وان حصانة تعطى لكل مواطن يقدم معلومات الى اللجنة. فهناك قضايا تصل الى نواب افراد، والمطلوب ان تصل مباشرة الى اللجنة . . وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: الدكتور همام سعيد.

الدكتور همام سعيد:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس

حضرات الزملاء الكرام

اشكر لجنة التحقيق النيابية التي قامت بهذا الجهد الكبير واعطت هذا العطاء الجزيل وكانت بذلك ضمير هذا المجلس الكريم، وكانت منفذة لتوجيهات هذا المجلس واهتماماته. ولا يجوز بحال ان يكلف المجلس هذه اللجنة بهذه المهمة ثم يعرضها بعض الزملاء لسهام التجريح . . والذي يفعل هذا انما يجرح المجلس بجميع اعضائه، ويجرح الشعب الاردني الكريم بجميع فئاته.

ان هذه اللجنة تنوب عن المجلس - كما اراد هو - في اداء جزء من وظيفته المتعلقة باتهام الوزراء ومحاسبتهم وتقوم عن المجلس بمهمة الرقابة الفعالة التي لا يستطيع المجلس بدونها ان يكون رقيباً على هذه الامور الخطيرة.

ان هذه اللجنة تقوم بعملين مهمين :

١ - تحريك قضايا الفساد التي يختص بها القضاء العادي، حيث تقوم اللجنة بجمع المعلومات والوصول الى المخبوء في ادراج الوزارات والدوائر ثم ايصال هذه القضايا الى النائب العام.

٢ - تحريك قضايا الفساد التي يكون الوزراء طرفاً فيها لان تحريك هذه القضايا ليس من اختصاص القضاء العادي، حيث تقوم اللجنة بجمع المعلومات وتقديم مشروع الاتهام الذي يؤيده المجلس او يرفضه.

انني اؤيد ما ذهبت اليه اللجنة من التوصيات واطالب المجلس الكريم بتحويلها الى قرارات. وان تعطى هذه اللجنة كامل الاختصاص والتأييد لتكون قادرة على مواصلة مهماتها وممارسة صلاحياتها، وتكليف الضابطة العدلية والتنفيذية بالاستجابة لطلباتها.

وانني اقترح ان يعطي المجلس الكريم صلاحية جمع المعلومات لثلاثة من اعضاء اللجنة تكون لديهم الصلاحية بالاطلاع على الاوراق والملفات لتكوين الراي الأولي في اية قضية من قضايا الفساد الاداري والمالي.

انني اطالب المجلس الكريم بالزام الذين وردت اسماؤهم في هذا التقرير بالاستجابة لطلبات اللجنة حالاً. واعتبار عدم الاستجابة بعد فترة امهال تهمه، يستحق المتأخرون عن تقديم المعلومات التحقيق معهم.

انني اطالب بتحويل مجلس ادارة بنك البتراء الى النائب العام لانه لا يجوز بحال ان يقدم الموظفون الصغار ويترك المسؤلون الكبار، لانهم اولى بالمساءلة، لا سيما ان مجالس ادارة اخرى لبنوك اخرى قد قدموا للمحاكمة، وليست تهمتهم باعظم من تهمة مجلس ادارة بنك البتراء. واؤيد كل ما جاء في لجنة التحقيق النيابية . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ منصور مراد.

السيد منصور مراد: شكراً معالي الرئيس. ارجو من السادة اعضاء مجلس النواب اذا أطلت او خرجت عن الموضوع ان لا يقاطعوني لأنني امتثلت لرأي رئيس اللجنة ورئيس مجلس النواب في الجلسة السابقة، في مسألة الفساد، حيث قيل لي تستطيع ان تتكلم كلمتك في اثناء تلاوة التقرير، تقرير اللجنة النيابية.

معالي رئيس المجلس: في الموضوع المطروح نفسه، اذا سمحت اخ منصور في موضوع البحث.

السيد منصور مراد:

ايها السادة ونحن بصدد قضايا الفساد في هذا البلد نخطىء كثيراً - اذا اعتقدنا انه بقضية الجفر / الأزرق، قد تم وضع اليد على بؤرة الفساد.

ولعل هذه القضية هي اقل القضايا فساداً بل ان هناك من يُبرر الأفعال التي تمت ويردُها الى أسباب سياسية وظيفية واقتصادية وليست هي اول القضايا ولن تكون آخرها وليس فرسانها هم وحدهم في الساحة الاردنية . . . فاذا اردنا الحق والحق وحده فإن كل الحكومات المتعاقبة منذ عشرات السنين برموزها المختلفة قد ساهمت وما زالت تساهم في زراعة حقل الفساد حتى اينع وانبت شجيرات ذات ثمار مرّة ومسمومة.

معالي رئيس المجلس: استاذ منصور اذا سمحت انا ذكرت اكثر من مرة في هذه الجلسة ان قضية الكلام العام والاتهامات العامة لا تجوز وهي مسؤولية يُقاضى عليها القائل. نحن في جلسة وفي مجلس نواب وفي تشريع وكلام محسوب وكلام مسؤول، لا يجوز ان نتهم الا ببينة والذي لديه بينة يقدمها والباب مفتوح. اما ان نطلق الكلام العام فأرجو ان نتجنب هذا الاسلوب وان ندخل في الموضوع مباشرة دون القاء الاتهام بشكل عام دون بينة. فنحن نتحدث بكلام معدود ومحسوب وعليه مسؤولية، نرجو ان نتقيد بذلك.

السيد منصور مراد: البينة موجودة، على كل ماشي الحال، انني من خلال الفرصة التاريخية التي نعيشها في الاردن ارجو ان لا يضيعها المجلس النيابي الكريم، وبالتعاون مع الحكومة إستغلالها والتعامل معها لانقاذ البلاد من المشاكل العديدة والمخاطر الكبيرة التي تواجهه، وذلك بتأييد تقرير وتوصيات لجنة التحقيقات النيابية. لتتمكن من التحرك وجمع المعلومات وضبط الاقوال والعمل على التصدي الحازم لضبط الفساد بكل أوجهه. راجياً لنا جميعاً التوفيق في خدمة بلدنا وشعبنا . . والسلام عليكم.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، الاستاذ ابراهيم خريسات.

السيد ابراهيم خريسات:
بسم الله الرحمن الرحيم.
معالي الرئيس
الاخوة النواب

بعد دراسة هذا التقرير والتوصيات الواردة فيه اجد ان اللجنة تستحق كل الشكر والتقدير على ما بذلت من جهد، وما عانت من مواجهة المعوقات التي تعطل عملها.

ان من الامور الاساسية التي بموجبها تستطيع لجنة التحقيقات النيابية القيام بمهماتها المعلومات المدعومة بالوثائق، وتجاوب الحكومة مع اللجنة، بالزام من يحقق معهم او الشهود في القضية التي يحقق فيها للحضور امام اللجنة. واجابة طلبات اللجنة دون تأخير أو مماطلة.

اما المعلومات فيمكن الحصول عليها عن طريق النواب، والذين رفعوا شعار محاربة الفساد وما يزالون يرفعونه في كل حين ويحملون الملفات ويطلقون الاتهامات واذا ما طلب منهم تقديمها توقفوا ورفضوا، هم اولى الناس بالتعاون مع اللجنة.

وما لم يتعاون النواب الكرام مع اللجنة في هذا المجال وتقديم ما لديهم. من وثائق ومعلومات فان عمل اللجنة يبقى ناقصاً. ولذا فلا بد من الزام هؤلاء الاخوة النواب بتقديم ما لديهم الى اللجنة.

ويكون تعاون الحكومة في فتح المجال امام اللجنة للاتصال بالجهات المعنية والدوائر ذات العلاقة للاطلاع على كل ما يساعدها في السير في كشف الفساد ورفع الاقنعة.

إلا اننا نلاحظ من خلال هذا التقرير ان اللجنة لم تحصل الا على الحد الادنى من التعاون من بعض النواب او الحكومة. فالنائب الذي ذكر اكثر من مرة وفي هذا المجلس ان لديه كثيراً

من الوثائق لم يقدم شيئاً الى اللجنة كما أن رئيس الحكومة السابقة لم يقدم ما طلبت منه اللجنة، ووزير الدفاع لم يقدم جوابا على الزوارق الحربية. ووزير النقل لم يقدم التقرير المطلوب عن الملكية الاردنية، وهنا اطلب من المجلس الكريم اتخاذ قرار بالزام الوزراء المذكورين بالاستجابة لطلب اللجنة.

ان عدم التجاوب هذا يشل عمل اللجنة ويجعل وجودها من باب العبث ولذا فأنا ادعو الى الموافقة على التوصيات الواردة بالتقرير وتحويلها الى قرارات تلزم بها الحكومة، كما ادعو الى استمرار اللجنة في عملها واعطائها الصلاحيات الكامنة لجمع المعلومات والوثائق التي تساعدها على الاستمرار في عملها والقيام بمهامها. وبحث القضايا المتبقية التي احالها المجلس الكريم اليها واعطائها مدة محددة لكل قضية تحقق فيها وتقدم قرارها الى المجلس.

واخيراً وارجو ان تتسع الصدور لما اقول ان هذه اللجنة اختارها المجلس ولم تأت من خارجه وما شكلت الا لقناعة الجميع بضرورة تشكيل مثل هذه اللجنة. ويؤسفني ان اسمع اليوم طعناً واتهاماً لا للجنة ورئيسها فقط بل للمجلس نفسه وهذا خروج عن الحدود التي يجب ان نتقيد بها جميعاً، وان من يخرج عن النظام انما يحاول ان يفسد على هذا المجلس جلساته ومناقشته لهذا التقرير وغيره. وانا لا اتهم النوايا، ولكن الاسلوب الذي ناقش به البعض يؤدي بالنتيجة الى افساد ذات البين، وبدلا من اعانة اللجنة على عملها يحبطه، ويؤدي الى استنكاف البعض عن المشاركة فيها فيضيع الفرصة على المجلس كشف الفساد ورفع القناع عن المفسدين. ونحن جميعاً ننشد الاصلاح وندعو اليه ولن يكون الاصلاح الا بتعاون الجميع ومساهمتهم بدعم لجنة التحقيقات ووضع الحلول المناسبة للخلل ومعالجة الفساد. «ان اريد الا الاصلاح ما استطعت». وجزاكم الله خيراً.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، الاستاذ سليم الزعبي.

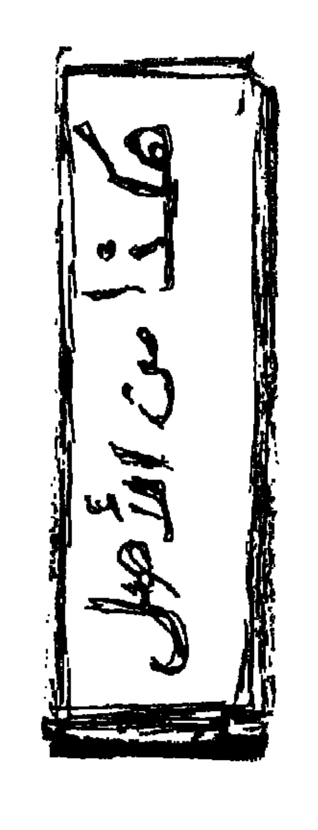
السيد سليم الزعبي: شكراً سيدي الرئيس.

هي ملاحظات، اولاً :- اعتقد انها المرة الاولى، بل اجزم انها المرة الاولى، التي تشكل فيها المجالس النيابية المتعاقبة مثل هذه اللجنة، لجنة التحقيقات النيابية. وهذا يرجع الى:

١ - الشرعية القانونية والفعلية والشعبية لهذا المجلس.
٢ - استفحال الفساد واستشرائه الى حد اثقل كاهل الوطن بمديونية تفوق قدراته وقد تؤثر في قراره المستقل.

وعليه فقد كانت البدايات صعبة لعدم وجود سوابق في مجالسنا المتعاقبة، واجتهد مجلسكم الموقر وقرر تطبيق احكام قانون اصول المحاكمات الجزائية، وهذا ما التزمت به اللجنة في بداية اعمالها.

ثانياً: قبل تشكيل اللجنة كنا نعتقد ويعتقد معنا الكثيرون ان محاكمة الوزراء السابقين من اختصاص القضاء العادي، ولنا في



نصوص قانون محاكمة الوزراء ومادة الدستور ما يسند هذا الرأي. الا ان المجلس العالي اجتهد خلاف ذلك وفسر النصوص على نحوٍ يغاير قناعتنا التي لا نزال نرى صحيحة وموضوعية.

ولما كان تفسير الدستور يساوي نص الدستور فلم يعد أمامنا سوى تعديل نص الدستور لكي يحاكم الوزراء السابقون عن جرائمهم المحددة بقانون محاكمة الوزراء امام القضاء العادي. وهذا اقتراح، اقتراح بتعديل الدستور ليحاكم الوزراء السابقون امام القضاء العادي.

ثالثاً:ـ هذا هو الوضع الذي امامنا الان وهذا يعني اننا نمارس، او ان اللجنة تمارس صلاحيات المدعي العام وتقدم تقريرها او قرارها بالظن على المشتكى عليه أو منع محاكمته الى مجلسكم الموقر ليقرر بشأنه القرار المناسب.

وقرار الاتهام الذي يجب ان يصدر عن هذا المجلس يتطلب اغلبية ثلثي اعضاء المجلس، وهي اغلبية موصوفة كما تلاحظون ومن العسير تحقيقها، ثلثي اعضاء المجلس «٥٤» نائب، من العسير تحقيقها لاعتبارات كثيرة ليس اهمها الاعتبارات السياسية.

من هنا فأن الامر يحتاج ايضاً الى تعديل دستوري وارى ان تكون الاغلبية تلك الاغلبية التي يتطلبها القانون لحجب الثقة عن الحكومة، اي اكثر من نصف اعضاء مجلس النواب، يعني حجب الثقة ليس اقل من إحالة الى محاكمة، وبالتالي هذه المادة ايضاً بحاجة الى تعديل.

رابعاً:ـ من المفيد ان نشير الى ان عمل اللجنة هو القيام بالتحقيقات اللازمة بحثاً عن الادلة وربطها بمرتكب الجريمة، وليس من اعمال اللجنة الموازنة بين ادلة البراءة وادلة الادانة. لأن هذا الاخير عمل من اعمال القضاء والذي اصطلحنا كمحامين على تسميته بالقضاء الجالس.

خامساً:ـ التوصية الثانية من توصيات اللجنة تعليقي عليها ان المجلس قرر منح صلاحيات الادعاء العام للجنة. ومن خلال هذه الصلاحية تستطيع اللجنة الاستعانة برجال الضابطة العدلية لاحضار اي شاهد او مشتكى عليه يتمرد على قرار الحضور، وتملك اللجنة صلاحية استعمال مواد قانون اصول المحاكمات الجزائية باصدار مذكرات جلب تنفذ بواسطة القوة وبواسطة رجال الضابطة العدلية، وهذا حقيقة ما لم يحصل في قضية استدعاء المشتكى عليه دولة السيد زيد الرفاعي، وهذا ما اقترحته وعلى اي حال اصبح قراراً للمجلس ولا اريد ان اطيل في التعليق عليه.

سادساً:ـ لعله من المفيد ان تعقد اللجنة جلسات يومية متتالية حتى تبت بالقضية المعروضة أمامها، يعني تمسك قضية قضية وتعقد جلسات يومية متتالية. يعني لا تعطي نفسها اجازة الى ان تفصل في هذه القضية والتوصل الى تقريرها وقرارها بهذا الخصوص.

ومن هنا وحتى نأتي على ملفات ما اصطلح على تسميته بقضايا الفساد تقرر احالتها او حفظها، فأنني اقترح ان تقوم اللجنة بهذا الدور التحقيق يومياً، واذا كان وقت اللجنة الحالية اليتيمة لا يسمح بذلك فأنني اقترح

تشكيل ثلاث لجان تحقيق نيابية ولا اقترح ان يكون العدد يزيد عن خمسة، يعني من «٣ ـ ٥» نواب. اما اذا كانت اللجنة قادرة على القيام بهذا العبء فلتقل لنا ذلك ونحن نؤيد ما تقوله اللجنة بهذه القضية.

سابعاً:ـ ارى الموافقة على توصيات اللجنة الاخرى وخاصة ما يتعلق بتجاوب الحكومة مع طلبات اللجنة والتوصية المتعلقة باصدار نظام داخلي لمجلس الوزراء يضبط جلسات المجلس.

ثامناً:ـ اعود واؤكد على ضرورة تعديل الدستور بحيث يجيز محاكمة الوزراء السابقين امام القضاء وان تكون الاغلبية اللازمة للاتهام الاغلبية المطلقة لا الاغلبية الموصوفة، اغلبية الثلثين.

وفي الختام دعوني اقول ما اجمل الحرية ذلك الشيء العظيم الذي لا نستطيع ان نفعل شيئاً بدونه، ونحن هنا نمارس هذه الحرية بكل ابعادها . . وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ ابو زنط.

السيد عبدالمنعم ابو زنط:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً معالي الرئيس.

أولاً: اشكر اللجنة الموقرة على ما بذلته من جهود مضنية في تقصي الحقائق لمحاربة الفساد والمفسدين.

ثانياً: ان استمرارية اللجنة الموقرة في مهمتها من اوجب الواجبات الشرعية والوطنية.

حيث انها لم تقدم للمجلس الكريم عن الفساد والمفسدين الا من الجمل أذنه حيث ان النائب العام احال اربع قضايا الى مجلس النواب، ألا وهي:

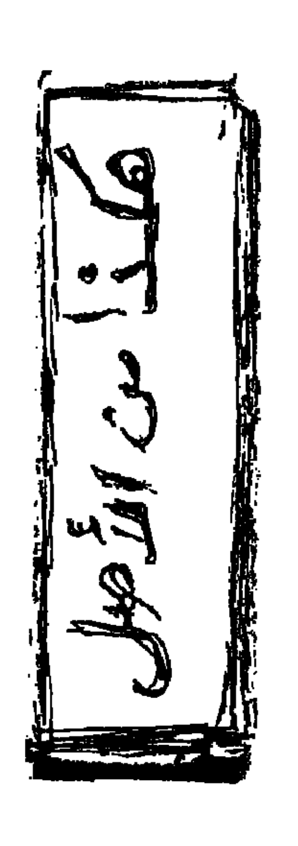
١ ـ قضية طريق الازرق ـ الجفر رقم ٩٢٣/٩٠.
٢ ـ قضية سجن سواقه المرحلة الاولى رقم ٩٢٤/٩٠.
٣ ـ قضية ابو نصير رقم ٩٢٥/٩٠.
٤ ـ قضية مستوردات وزارة التموين من مادة الشعير رقم ٩٣٠/٩٠.

أ ـ ونلاحظ ان الفساد استشرى فافترس حق الطريق، التي قال فيها الرسول الاعظم صلى الله عليه وآله وسلم: «اعطوا الطريق حقها» ولست ارى كيف استطاعت معدة فسادهم ان تهضم الاسفلت المسلح بالحديد والاسمنت والقطران.

معالي رئيس المجلس: رجاء ان لا نخرج عن الحدود والسجع هذا في غنى عنه، لأن هذا فيه اتهام والاتهام يطلب دليل والمجلس اتخذ قرار. ارجو رجاء حار ان نقلع عن هذا الاطناب في السجع . . . الخ، خلينا في الموضوع وفي تقرير اللجنة.

ب ـ وكذلك قضية سجن سواقه سواء كان نزلاؤه مظلومين او ظالمين حيث ان الفساد التهم حق المظلومين من السجناء فزادوهم ظلما، وأكلوا حق السجناء الظالمين فزادوهم امعاناً في الظلم.

جـ ـ «وكذلك قضية ابو نصير حيث مأوى الفقراء وذوي الدخل المحدود».



د ـ «والقضية الرابعة المحالة من النائب العام الى المجلس الكريم قضية مستوردات وزارة التموين من مادة الشعير.

ومعنى ذلك: ان افاعي الفساد لم يوفروا علف البهائم من شرهم».

وصدق الله العظيم حيث يقول في حقهم: ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون بها، ولهم اعين لا يبصرون بها، ولهم آذان لا يسمعون بها، اولئك كالأنعام، بل هم اضل اولئك هم الغافلون.

معالي رئيس المجلس: هذه احكام تصدرها يا شيخ.

السيد عبدالمنعم ابو زنط: انا لم اتهم احدا معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: هذا اتهام، هذا اتهام، لا يجوز رجاءً. نحن نحكي عن قضايا محددة، لسنا في لجنة تحقيق هنا، المجلس كلف لجنة لتحقق، نحن الان نتحدث عن تقرير اللجنة وما عليها أن تعمله ولها طلبات ننظر بها، ليس مجال تحقيق ولا اتهام ولا توزيع كلام على الناس، ليس هنا موقعه، رجاء نحن نناقش ما قدمه التقرير.

السيد عبدالمنعم ابو زنط:

بل ان سموم افاعي الفساد نُفثت في مدينة الملاهي التي يلهو بها اطفالنا ـ في منطقة الجبيهة.

ومعنى ذلك: ان كل شيء في الوطن يصرخ وينادي باقتلاع الفساد.

فالسيارات بحديدها ومطاطها . . .

معالي رئيس المجلس: استاذ عبدالمنعم احنا مشكلين لجنة، واللجنة هي تحقق.

السيد عبدالمنعم ابو زنط: يا معالي الرئيس انا ماشي مع اللجنة.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت اقفز عنها، رجاء فيه لجنة مشكلة وهي قائمة بالمهمة، مباشرة على التوصيات بارك الله فيك.

السيد عبدالمنعم ابوزنط: اعطني مظلة امنية لأتحدث.

معالي رئيس المجلس: خليك على التوصيات مباشرة بارك الله فيك.

السيد عبدالمنعم ابو زنط: انت تعرف ان من خلقي لا ارد على الذي يقاطعني تعففاً خشية ان الفت النظر الى وجوده بيننا كائناً من كان.

معالي رئيس المجلس: احكي كلام عدل وخلينا نحكي بصورة صحيحة، اذا سمحت خلينا بالموضوع.

ـ وهنا استمع الجميع وانصتوا لأذان العشاء ـ.

السيد عبدالمنعم ابو زنط: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت سيدنا محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته انك لا تخلف الميعاد.

ثالثا: «ولست ادري اي سند دستوري وقانوني استند اليه رئيس الوزراء المعني في قضية الفساد حيث تمرد على الحضور الى لجنة التحقيقات النيابية، وهو يعلم ان محاكمة الوزراء بموجب القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٥٢.

ونحن نعلم ان التمرد على الدستور والقانون بل التمرد على شرطي المرور تتحرك لأجله قوة امنية لجلب ذلك المتمرد مقيداً بالقيود ويؤخذ بالنواصي والاقدام.

اما ذلك الاستعلاء الطاغوتي الظالم ضد الدستور والقانون ومن مجلس النواب، وضد الشعب الأبي، يمر ذلك الاستعلاء مرور سحابة صيف.

لأجل ما تقدم ذكره وتفاعلاً مع اصالة الاصلاح واقتلاع جذور الفساد وقطع دابر المفسدين أطالب بما يلي:

١ ـ فانني اعتبر استمرارية اللجنة واجبا شرعيا وشرفا وطنيا، يقول الله فيه: «ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وأولئك هم المفلحون».

٢ ـ ان تعطى اللجنة الصلاحيات المطلقة في التحقيق والاتهام وسندها الشرعي: آية الحرابة في القرآن الكريم: قول الله عز وجل: انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا، ان يُقتلوا او يُصلبوا، أو تقطّع ايديهم وارجلهم من خلاف، أو يُنفوا من الارض». وكحد ادنى في العقوبة الشرعية، ان تقطع ايديهم وارجلهم ثم يُنفوا من الارض».

٣ ـ اقترح واطالب مؤكدا باستمرارية اللجنة، لأن ذلك تطهير للبلاد من الفساد والمفسدين، وان توقفها او اعاقتها، كمن يفرض العراقيل امام فريق طبي في استئصال الوباء واسبابه لحماية اطفالنا ونسائنا ومجتمعنا.

٤ ـ إن كل اتهام ورد في كلمات البعض تهجماً على اللجنة أطالب بشطبه لأنه كان تهجماً على الدستور وعلى القانون وعلى هيبة هذا المجلس الكريم . . وشكراً.

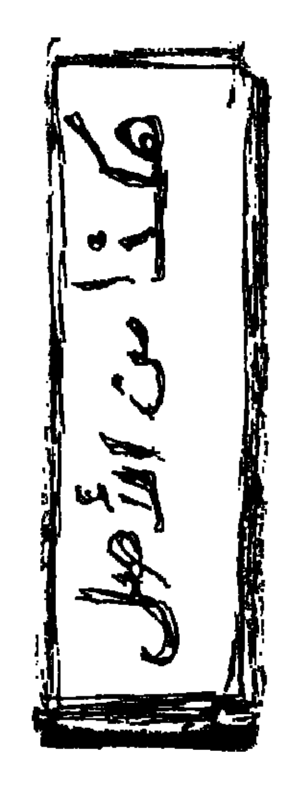
معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الدكتور احمد عناب.

الدكتور احمد عناب: شكراً معالي الرئيس.

لقد كان شعار كل النواب محاربة الفساد والحرمان، وعليه فقد تشكلت لجنة نيابية تحقق في القضايا المهمة لأننا وجدنا أن اللجنة الادارية لا تستطيع أن تقوم بهذه المهمة.

لقد وافقنا على الاعفاء في اللجنة وقد قامت بدورها، لماذا إذن نقسم انفسنا بين مؤيد وغير مؤيد لهذه اللجنة؟ هذه اللجنة لا تحاكم انها تحقق وهي كاللجنة الادارية التي تنظر في مظالم معينة، وهناك قد تحول الى المحكمة المختصة والتي ورد من النائب العام أن هناك لا اختصاص لديه في محاكمة الوزراء.

لا اريد حقاً لهذه اللجنة ان تصبح مدعي عام يتدخل في امور كثيرة وغير محالة لها من المجلس، فهناك لجان دائمة كالخارجية والادارية والمالية والتي قد تكشف بعض القضايا التي قد نحيلها من قبل المجلس الى هذه اللجنة. ان المدعي العام الذي لا يحاكم وزير قد قامت هذه اللجنة بمساعدته بأن توصل العدالة الى اصحابها. ان هذه اللجنة مساعدة للنائب العام وليس العكس. فلماذا ننكر اذن عليها عملها وقدرتها؟ اذا كان هناك انواع ودرجات للفساد او



اراء مختلفة لنا فلنصوت الى حل هذه اللجنة قبل أن نشكك بعملها او قبل ان نؤكد شرعيتها.

انني اشكر كل من يريد ان يكشف الفساد والخطأ دون هدف خاص أو وطر لنفسه، وانه لمن المؤسف أن نقسم ونفتت الفساد بين انفسنا هنا وان نختصم بين من يريد أن يكتشف ومن يريد ان لا يكتشف. كما انني اريد ان اقول ان هذه اللجنة ليست لها الحق في ان تمد مرة ثانية عنقها الى اكثر مما يحال لها من المجلس . . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ محمد الدردور.

السيد محمد الدردور: شكراً معالي الرئيس.

لقد بدأت مهمة التحقيق في قضايا الفساد وكما تعلمون في الدورة العادية الاولى لهذا المجلس من خلال الملفات والتقارير التي قدمتها اللجنة المالية وتم بعدها احالة القضايا التسع المعروفة الى عطوفة النائب العام وكما تعلمون معالي الرئيس تشكلت لجنة التحقيق النيابية بعد ذلك وباشرت اعمالها في ٢١/٧/١٩٩٠ وها هي اللجنة تقدم اليوم ملخصاً عن سير اعمالها منذ مباشرة اعمالها وحتى هذا التاريخ.

ومع تقديم الشكر للجنة على ما صرفته من جهد لأجل الوصول الى معلومات كافية لادانة المسئولين عن هذه القضايا فقد لفت انتباهي ما تفضلت به اللجنة من طلب قيام المجلس بتفويض رئيس اللجنة تحريك قضايا الفساد والتحرك في جمع المعلومات لصلاحية المدعي العام.

اتساءل هنا ما مدى شرعية قيام المجلس بتفويض احد اعضاءه بالقيام بالتحرك الشخصي لجمع المعلومات وقد كلف المجلس لجنة التحقيق بهذا الدور؟ فهل يجوز للمجلس ان يفوض رئيس اللجنة ان يقوم بهذا الدور.

انني اقترح في هذا المجال تحويل هذا الموضوع الى المجلس العالي لتفسير القوانين حتى لا يبقى تفويض المجلس مفتقراً الى الشرعية.

وانني ارى ان تكون احالة القضايا الى لجنة التحقيق من المجلس بأغلبية اعضائه وان يتفق على آلية مناسبة يتم فيها استقبال الشكاوي والمعلومات عن الفساد بحيث تقدم هذه المعلومات الى رئيس المجلس أو الى المكتب الدائم فيه لدراستها ومن ثم عرضها على المجلس الذي يتولى الموافقة على احالة هذه القضايا الى لجنة التحقيق او رفضها. وبعد الموافقة يأتي دور لجنة التحقيق في التحرك في القضية من اجل توضيح المعلومات الكافية ومن اجل عرض القضية على المحاكم المختصة. ثم من ناحية اخرى فأن ما تطلبه اللجنة من تفويض رئيسها صلاحية التحرك في جمع المعلومات فهو واجب كبير أظن انه سوف ينوء بحمله ولا بد للجنة بكامل اعضائها من مشاركة الرئيس هذا الواجب ضمن الآلية التي سبق ذكرها.

اما باقي التوصيات فهي في رأيي مناسبة وأطلب من الحكومة دراستها والاخذ بها بما يكفل تحقيق العدالة والوقوف في وجه الفساد.

انني اثني على التوصية الاولى للجنة

بضرورة ابقاء الباب مفتوحاً لأية قضية يشوبها الشك أو تحوم حولها الظنون. وكذلك بالنسبة للتوصية الثانية والتي تتعلق بتسهيل مهمة اللجنة في عملية التحقيق وضرورة ابلاغ اجهزة الضابطة العدلية بالامتثال لطلبات اللجنة. كما ان من واجب الحكومة ان تتجاوب مع اللجنة وان تسير معها جنباً الى جنب يحدوهما هدف واحد هو محاسبة المفسدين ووضع حد لاستشراء ذلك المرض من اجل حماية الوطن والمواطن.

اما الأمور التنظيمية الي أوردتها اللجنة فيما يخص المادة الخامسة والاربعين من الدستور الأردني فانني اؤيد ما ذهبت اليه اللجنة واؤيد ضرورة ضبط محاضر جلسات المجلس والذي وكما علمت قد بُدأ العمل به منذ مدة طويلة.

وفق الله الجميع مجلساً وحكومة ولجنة تحقيق لما فيه خير هذا البلد ومصلحته . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، استاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: سيدي الرئيس لا يسعني بالذات إلا أن اشكر الاخ محمد علي الدردور على ما تفضل به الان، وهو يؤيد جميع ما جاء في التوصيات ولكن كان له تعليق على ما جاء في ثلاثة، وفي هذه النقطة اؤكد ان شاء الله انه لا خلاف بين اللجنة وبين المجلس اذا تم توضيح ذلك مرة اخرى وبالشكل التالي:

هذه «٣» لا يحق لرئيس اللجنة ولا لأعضاء اللجنة ولا لأحد في اللجنة الا اللجنة بكامل نصابها ان تسير في قضية بعد ان يتم ما يسمى فتح قضية، عندما تفتح قضية تنظر اللجنة بكامل نصابها في هذه القضية. لذلك ما قيل عن تحرك رئيس اللجنة او احد اعضائها، ليس فقط رئيس اللجنة، جميع اعضائها حسب ما يكلفون من اللجنة بقرار خطي ممكن التحرك لجمع معلومات اولية حول ما يمكن ان يكون قضية. لا يمكن ان نسمي قضية الا اذا بدأت بالعرض امام اللجنة، ولكن جمع المعلومات الاولية حول ما يبدو ان قضية يمكن لرئيس اللجنة، او لاعضاء في اللجنة تفوضهم اللجنة، التحرك لجمع المعلومات وتقديمها للجنة.

أما فتح القضية لا يجوز لا لرئيس اللجنة ولا لأي عضو من اعضائها ان يفتح قضية، فتح القضية امر راجع للجنة بكامل نصابها وهي تقدم هذا الموضوع الى المجلس.

ارجو ان يكون واضحاً ١٠٠٪ هذا الكلام . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، استاذ محمد فارس الطراونة.

السيد محمد فارس الطراونة: شكراً معالي الرئيس.

أقدر كافة الآراء التي استمعت اليها من الزملاء اعضاء هذا المجلس، وبغض النظر عن اجتهاداتهم، وأقدر ايضاً التقرير الذي تقدمت به لجنة التحقيقات. الحديث عن الفساد والمفسدين كثير ولكن هذا ليس مهم، المهم أن نضع الآلية الاجرائية لتوصلنا الى نتيجة.

إما أن يتوفر لدينا ما يمكن ان نتهم به أو نغلق هذا الموضوع لأنه يسيء الى سمعة البلد بشكل عام.

لجنة التحقيقات النيابية تقدمت بتوصيات، اذا كان لدينا التوجه الجاد في تحويل هذه التوصيات الى قرارات نكون بذلك قد اعطينا لجنة التحقيقات صلاحية ونكلفها بأن تتعامل مع هذه المسائل المطروحة بجدية كاملة للوصول الى نتيجة.

واضيف ايضاً ان لجنة التحقيقات بشكلها الحالي، وهذا رأيي، انها تحتاج الى تطعيم من كفاءات فنية ومالية وقانونية. وعليها أن تدرس المسألة المطروحة دراسة قانونية فنية مالية، وان تقدم لهذا المجلس موقفها في معزل عن كل اجتهاد سياسي. ومن هذا المنطلق فأنني اقول لا بد من اعطاء صلاحيات كاملة للجنة التحقيقات وهي قد حصلت على هذه الصلاحيات لأنها تمثل الادعاء العام بحكم الدستور وهذا استثناء على صلاحيات القضاء العالي. ولكن نتوجه الى الحكومة الكريمة ايضاً ان تقدم كافة الادلة والبينات التي تطلبها هذه اللجنة لتساعدها على انجاز ما لديها بالسرعة الممكنة.. وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ ذيب انيس.

السيد ذيب انيس:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً معالي الرئيس.

ليس غريباً ان يختلف الزملاء النواب في نظرتهم الى الاعمال والتوصيات التي قامت بها لجنة التحقيقات النيابية بين مؤيد ومخالف لتوصياتها وانجازاتها.

والسبب في اعتقادي ان هذه اول مرة في تاريخ مجالس النواب الاردنية العشرة الماضية ان يقوم المجلس الحادي عشر بهذا الدور، ويشكل من بين اعضائه لجنة للتحقيق في امور الفساد المالي والاداري.

اما وقد شكلت هذه اللجنة بقرار من هذا المجلس الكريم، فعلى المجلس والحكومة معاً ان يمدا يد التعاون والدعم لهذه اللجنة حتى تستطيع القيام بمهامها المناطة بها وهي مهام دقيقة وصعبة.

إن مهمة هذه اللجنة ظاهرة حضارية تسجل لهذا البلد الطيب، الاردن، ولمجلسه النيابي الكريم. ولا نكاد نرى لهذه الظاهرة مثيلاً في المجتمعات المعاصرة أبداً، وليس لها مثيل افضل الا في ظل المجتمع الاسلامي يوم كانت تحكمه شريعة الاسلام. حيث كان المواطن البسيط يتقدم لمحاسبة أمير المؤمنين ولا ينزعج أمير المؤمنين لهذه المحاسبة والمساءلة، بل كان يستمع من المواطن ويمنحه الفرصة كاملة لابداء الرأي.

وفي الختام اثمن جهود لجنة التحقيقات النيابية واشكرها على ذلك والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة.

السيد عبدالرؤوف الروابدة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً سيدي الرئيس.

بادىء ذي بدء لا اريد ان اتكلم عن الفساد ولا عن المفسدين، فلا يكافح الفساد بالخطب ولا بالمقالات، وانما يستشري الفساد ان لم نجد السبيل الصحيح لمكافحته.

عندما قرأت جدول الاعمال سيدي الرئيس عرفت ان موضوع نقاشنا هو الاجراءات التحقيقية التي تتولاها لجنة التحقيق البرلمانية، وليس الحديث عن الفساد خطباً واتهاماً واستثارةً.

خبط عشواء من تصب تمته
ومن تخطىء يعمر فيهرم

ارجو ان اشكر اللجنة، لجنة التحقيق النيابية، على جهد مبدع قامت به، واذا كانت قد استطاعت الوصول الى تواصل دقيقة في قضية بعينها فاننا نرجو منها أن تتابع عملها في القضايا الاخرى.

ولكن موضوع النقاش يا سيدي ما هي الصلاحيات القضائية لهذه اللجنة في ملاحقة الفساد؟ اني اعتقد ان هذا المجلس قد تلبس مكافحة الفساد فارتاحت الحكومة كسلطة تنفيذية وارتاح القضاء، وغطسنا في هذا المكان الكبير الواسع حتى لا نستطيع الوصول الى نتيجة، وستضيع مدة المجلس دون ان ننهي قضيتين من قضاياه.

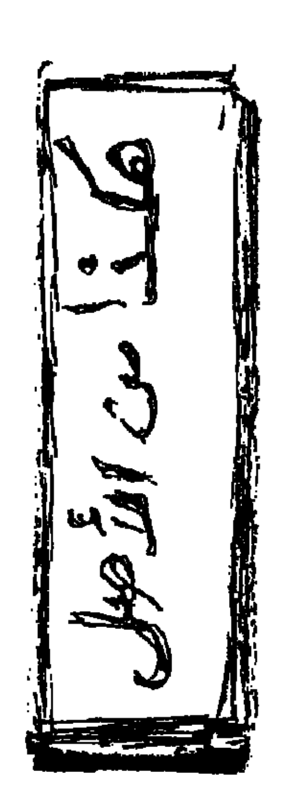
ان القضاء هو المكان الوحيد لمكافحة الفساد، وعلى الحكومة أن تضع من الاجراءات ما يشير الى الفاسدين والمفسدين ليحالوا الى القضاء ونكون عيناً للقضاء نؤشر على مظالم الفساد.

انني اعتقد ايها الاخوة ان تشكيل لجنة التحقيق البرلمانية لم يأتِ مطلقاً كأي لجنة اخرى من لجان المجلس، وانما جاء من منطلق دستوري بأن هذا المجلس بمجمله هو سلطة الاتهام، ولأنه لا يستطيع ادائها فقد شكل لجنة تتولى ذلك، وهذا الامر محصور بالوزراء سابقين أو حاليين، ولكنه لا يمتد ليشمل جميع الفاسدين والمفسدين الاخرين.

ومن هنا فأنني لا اعتقد لدقيقة واحدة ان وظيفة هذه اللجنة ان تحرك قضايا الفساد، وانما يتولى هذا المجلس دراسة كل ما يصل اليه من وثائق. فان تبينت له شبهة فساد أحال القضية كما أحلنا القضايا العشر الى النيابة العامة لتبدأ تحقيقها. فان دل التحقيق على ورود اسم وزير عامل او سابق في ذلك الموضوع اعاد النائب العام تلك القضية الى مجلسنا، فنحيلها عندئذ الى لجنتنا وتكون صلاحياتها مطلقة اكثر مما طلبت.

أما ان نترك تلك القضايا التي احيلت من النائب العام والقضايا الاخرى التي يبحث فيها هذا المجلس وتبدأ كلما سمعت باشاعة فساد، او شبهة فساد، ان تبدأ تتحرك في هذا الموضوع، فهو جهد كبير لا يستطيعه عشرون مدع عام وثلاثون مساعد من مساعديهم. وهو أمر سيوقع هذا المجلس في مظنة السكوت على الفساد أو النظر اليه نظرة شكلية.

انا اقترح على هذا المجلس الكريم أن كل قضية نرى فيها شبهة فساد أن يحيلها هذا المجلس الى النائب العام ليبدأ فيها تحقيقه، فان تبينت له شبهة على وزير يحيلها، يرفع يده عنها بدعوى عدم الاختصاص ويعيدها الى هذا المجلس، وعندها تسلم الى لجنة التحقيق البرلمانية لتتولى اختصاصها كاملاً، تطلب كل معلومة تتعلق بذلك الموضوع وتستدعي كل متهم وكل شاهد وكل خبير لتسمعه وتكون



الضابطة العدلية تحت تصرفها. أما الانصراف لأمور كثيرة ولتهم كثيرة كثيرة فأنه سيضيع جهد هذه اللجنة وجهد هذا المجلس.

ولذا فان تعبير سعادة رئيس اللجنة عن فتح قضية ارجو ان لا يكون من مجالات هذه اللجنة فتح قضايا، وأن يكون فتح القضايا من مسؤولية هذا المجلس بكامله، فأن وجد أن هذه القضية تستحق البحث فيها لا يحيلها الى لجنة التحقيق، لأن هذا التحقيق يحتاج الى جهد كبير والى أجهزة فاعلة، يحيل القضية الى النيابة العامة، ونسير بالقضية ثم تعيدها الى المجلس إن تبين لها أنه ليس من اختصاصها . . شكراً سيدي الرئيس والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، الاستاذ سلامة الغويري.

السيد سلامة الغويري:

بسم الله الرحمن الرحيم.
شكراً معالي الرئيس.

ان المجلس شكل لجنة من لجانه المتعددة وهي لجنة التحقيقات النيابية وكلفها بقضايا محددة أحيلت على المجلس وبدوره احالها على هذه اللجنة وهذا يتفق مع الدستور.

أما ان نفوّض صلاحيات هذا المجلس حسب ما جاء في طلب اللجنة في البند رقم «٣» من التوصيات. فهو مخالف للدستور.

انـي ارى ان للمجلس فقط الحق في تحويل هذه القضايا الى اللجنة التي تراها صاحبة الاختصاص.

بعد ان تمر في المراحل المشبعة من تقديمها الى رئاسة المجلس او مكتب المجلس سواءً قدمت من قبل السادة النواب، او المواطنين وبعد ذلك تحال الى القضاء صاحب الاختصاص الأول واذ تبين ان هناك وزراء في قضية ما فتحال الى اللجنة من المجلس وتقوم اللجنة بالتحقيق وتقديم خلاصتها الى المجلس الذي بدوره يقوم حسب الدستور قرار اللجنة على جدول اعماله ليتم تحويله الى المحكمة الخاصة للنظر في هذه القضايا، إن مقولة رئيس اللجنة بعدم تجاوب الحكومة مع رئيس اللجنة واعضائها في التقرير اعتقد ان ذلك جاء متأخراً لأننا منذ ما يزيد عن عامين لم يقدم لنا أي طلب من رئيس اللجنة بأن هناك معوقات من الحكومة لسير اعمال اللجنة.

أم اذا كان قرار مجلس النواب كما جاء بقول رئيس اللجنة في التوصيات البند «٢» يحتاج الى الطلب من وزير العدل لابلاغ اجهزة الضابطة العدلية فاذا كان قرار المجلس يتناسب مع الدستور ومع القانون باعطاء الحق بذلك فأنني ارى ان يدرس ذلك حسب الدستور والقوانين المرعية وان يحصر طلب اللجنة فقط على الوزراء.

وان تطلب محاضر شهادات الشهود من غير الوزراء من القضاء صاحب الاختصاص الذي يحق له ان يطلب الشهود وان يأخذ اقوالهم ويرسلها الى اللجنة ما عدا الوزراء.

وبناء على ذلك فأنني لست مع بعض توصيات اللجنة. واشكر اللجنة على ما توصلت له من بعض التوصيات الايجابية، وشكراً معالي

الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ احمد الكفاوين.

السيد احمد الكفاوين:

بسم الله الرحمن الرحيم
معالي الرئيس الزملاء الكرام

بداية كل الشكر والتقدير للجنة وما قدمت واقدر الجهد، وكلنا يعرف المعوقات التي تعترض هذه المهمة فالكل يعلم ظروف البلد وحساسية بحث مثل هذه المواضيع والمواقف تتأثر ترغيبا وترهيباً ولكن مصلحة الوطن يجب أن تبقى فوق كل اعتبار وهوى وهذا ما نظنه عند الزملاء جميعاً. انا استغرب وبشدة هذا التلكؤ والتباطؤ من بعض الجهات والافراد الذين ورد ذكرهم في التقرير من تسليم الوثائق والمعلومات التي قد توصل الى الحقيقة وتُظهر الصورة الواضحة النظيفة لبلدنا ومؤسساتنا بأنها في غاية النظافة والأمانة ولكن فيها زوايا سوداء وخلايا سرطانية لا بد من معالجتها ووقفها عند حدها وكشفها للشعب لتزداد الثقة بالبلد وبنظامه، لا ادري ما الذي يدفع الأبرياء أن لا يتعاونوا وكما حدد الدستور مع ممثلي الشعب من خلال موقعهم كنيابة وجهة اتهام لكشف الحقيقة.

واتحفظ كما تحفظ بعض الزملاء على كل عبارة اتهام وردت في سياق حديث البعض للجنة ومهامها واعتبر ذلك اتهاماً للمجلس بمجمله الذي وافق على تشكيل اللجنة ابتداءً وأطلب بشطب كل كلمة اساءة وردت في هذه الجلسة للجنة واعضائها.

نحن ايها الاخوان نمارس حقاً من حقوقنا الدستورية ولسنا نتطاول على احد ولا نريد تشويه صورة احد ولكننا من باب اخلاصنا لوطننا ومحبتنا لترابه نرغب برد الأمور الى نصابها بمحاسبة من نشعر أو نعتقد انهم كانوا وراء ما وصلت اليه بلدنا من مديونية ثقيلة مرهقة وما تبعها من مضاعفات، ايها الاخوة الاكارم اعتقد والله اعلم انه لولا عناية الله اولا ثم وجود مجلسكم الكريم لكانت بلدنا في الهاوية ألا نرى أنه وخلال هذه الفترة (فترة الحريات والديمقراطية والرقابة) لم يصلنا اي معونة أو قروض جديدة ومع ذلك فالاوضاع افضل عشرات المرات مما كانت عليه سابقاً. كل هذا بفضل الرقابة الصادقة التي مارسها مجلسكم الكريم.

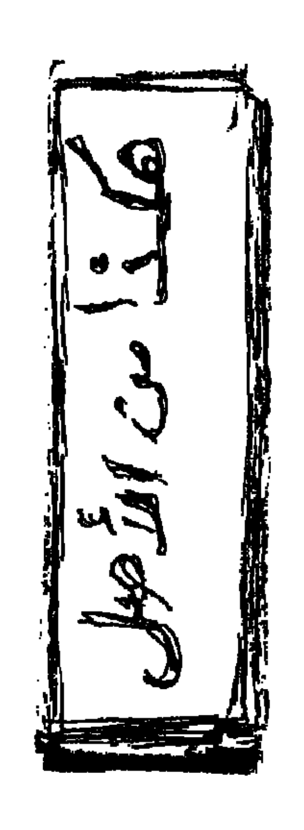
اقترح بداية دعم اللجنة بمجموعة من الاخوة النواب وتحديد مدة زمنية محددة لمتابعة كل قضية وموافاة المجلس بكل ما يجد من امور وخاصة المعوقات التي تعترضها. واثني على توصيات اللجنة واتمنى على المجلس ذلك.

وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، اخر المتحدثين الاستاذ جمال حداد.

السيد جمال حداد: الحقيقة لا أريد ان أطيل عليكم بعد جلسة خطابات لأربع ساعات من الزملاء، ولكن اريد مذكراً الرئاسة الجليلة انه عندما بدأنا في نقاش هذا الموضوع وصلنا برقيات تأكيد على الحضور كامل المجلس. الان سنصوت على قرارات لجنة لا يوجد سوى «٤٧» نائب.

من هنا اقترح تأجيل التصويت على



اقتراحات الجلسة حتى يكون المجلس مكتملاً . . وشكراً سيدي الرئيس.

أصوات : نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم جميعاً، اخواني حقيقة في بداية هذه الجلسة رجوت اخواني ان ينظروا بنظرة خاصة الى هذه الجلسة والى موضوع البحث وجدول الاعمال. تفاوت رأي الاخوان بين النظر الى تقرير اللجنة والى مهامها. لكن لا بد من الاشارة الى النقاط التالية :ـ

أولاً :ـ أن اللجنة شُكلت بقرار اجماعي من المجلس، وثبّت ذلك بقرار اخر بتوزيع الصلاحيات بقرار اجماعي اخر، اقول قرار اجماعي، ولا خلاف على دستورية اللجنة فهي مشكلة بموجب الدستور. والمجلس كما ذكر معظم اخواني هو الادعاء العام بنص الدستور وبلجنة منه بنص الدستور، فمهمة اللجنة انها ادعاء والخلط بأنها محكمة وغير محكمة غير وارد إطلاقاً، لأن الدستور نص على ذلك، حق الاتهام بالادعاء العام دستورياً منصوص عليه. والمجلس هو صاحب الصلاحية بالاتهام بقرار بثلثي المجلس، دستورياً موجود. تشكيل لجنة دستورياً موجود، فلا غبار ولا مجال للبحث في موضوع دستورية اللجنة وحق المجلس والآلية التي تعمل بها اللجنة. والمجلس باتخاذ قرار الاتهام. هذه قضية واضحة أقدر كل التقدير اقتراحات الاخوان جميعاً، ووجهات نظرهم محترمة وجيدة. استاذ ابو جمال اي نقطة نظام؟ اذا سمحت خليني أكمل.

فناعدال اللجنة وتكليفها، كما قلت، بقرارات اجماعية من المجلس بقرارين متتالين. الموضوع الان ليس موضوع بحث مهام اللجنة ولا تشكيلها ولا ما يجب ان تكون عليه: اللجنة اقترحت اقتراحات وقدمتها وهي معروضة على المجلس الكريم.

هناك اقتراحات حُددت، الاخ سليم وبعرض الاخوان ثنوا عليه، وقال ان اللجنة اخذت الصلاحيات اللازمة لها بقرار المجلس، أو بقراري المجلس، ويمكن ان تمارس اللجنة صلاحياتها كاملة بما اتخذ من قرارات. وقال أنه يمكن لتفعيل آلية العمل ان تشكل ثلاث لجان أخرى، او لجان من داخل اللجنة او لجان اضافية. هذا الاقتراح ثني عليه، واذا رأى المجلس الكريم، ان ننظر بتقرير اللجنة من هذا الباب فالامر واضح ولا يحتاج، وأكد الاستاذ الطراونة وبعض الاخوان ايضاً اننا بحاجة الى دراسات فنية واسعة. وان اللجنة مطلوب اليها ان تقدم الى المجلس طلباتها وصلاحياتها التي يمكن ان تضاف مدروسة ومعللة ومبررة والمجلس ينظر بها ان كان هناك اضافات على ما قيل.

إن رأيتم ذلك انه يسد الحاجة ونطلب ونؤكد على عمل اللجنة ومهمة اللجنة، واللجنة تقدم للمجلس الكريم حاجتها لأي آلية جديدة غير واضحة. فأنا انظر الى ان الآلية المؤسسية هي المطلوبة، والمجلس الكريم هو هذه المؤسسة التي كلفت وكلفت باجراء ما يلزم. ومن خلال هذا المجلس يمكن التعامل مع بقية المؤسسات الاخرى، السلطات الاخرى، سواء كانت الحكومة، السلطة التنفيذية، او السلطة القضائية لتنفيذ وتفعيل دور اللجنة، ولا يحتاج

لأنه ليس فيما ارى شيء محدد للآلية، فيه طلبات الصحيح واضحة. فان رأيتم ذلك وتأكيد على دور اللجنة ومهامها ودعوتها الى القيام بهذه المهمة، ان رأيتم ذلك مقبولاً لديكم فهذا يمكن التأكيد عليه ونطلب تقرير تقريراً جديداً بآليات محددة مطلوبة من اللجنة ان تقوم بها.

ان كان ذلك مقبول فهذا امر متروك للمجلس الكريم، الاستاذ ابو جمال.

السيد عبدالمجيد الشريدة: شكراً معالي الرئيس.

ليس في هذا المجلس من هو مع الفساد أو ضد الفساد. الفساد هو مرفوض من الجميع. انما من خلال كلمات اخواني اعضاء المجلس تبين لمعالي الرئيس الذي ثبّت بكلامه الان مشروعية تشكيل اللجنة واعتبر انها دستورية ومسّلم فيها. في حين ان اعضاء المجلس في كلماتهم من هو يؤكد ان تشكيل لجنة التحقيق النيابية هي غير دستورية، وكلنا أشرنا ومعظم النواب أشاروا في كلماتهم الى هذه النقطة.

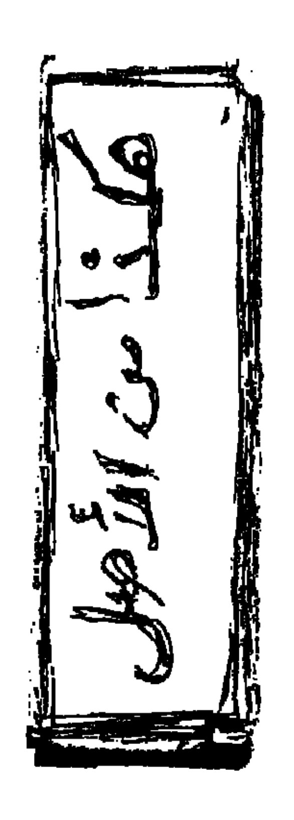
إذن هنالك خلاف بين النواب، ليس على الفساد او متابعة الفساد، النقطة هي نقطة قانونية، هي قنوات دستورية وقانونية، نحن نشعر ان اللجنة تأخذ في تشكيلها وفي اعمالها قناة غير دستورية وغير قانونية. لهذا انا اقترح يا معالي الرئيس ان يكون المجلس ولم لا؟ ان يكون المجلس في طريق واحد في مكافحة الفساد وفي مطادرة الفساد. هذا الطريق هو أن نلجأ، يعني انا الان عندي قناعة ان هذه اللجنة هي مخالفة للدستور، وغيري يعتقد ذلك، فلماذا لا يطرح هذا الموضوع وقبل ان نصوت وقبل ان نعطي اللجنة هذه الشرعية؟ الاقتراح هو لدينا المجلس العالي لتفسير نصوص الدستور، لدينا ديوان تفسير القوانين، لدينا السلطة القضائية، لماذا لا يكون هنالك عرض على هذه الجهات لتبين ان هذه اللجنة هي دستورية ام غير دستورية، فاذا كانت دستورية فكلنا في طريق مكافحة الفساد ويكون المجلس بذلك كله في طريق واحد وقناة واحدة، ليش أنا الان أُحمل بالتصويت على قناعات انا مش قنعان فيها أن اللجنة دستورية.

لذلك اقترح على معالي الرئيس ليجمع المجلس في طريق واحد وفي توجه واحد وفي قناعة واحدة أن يُرفع الموضوع الى المجلس العالي لتفسير نصوص الدستور ليعطي رأيه في هذا الموضوع، فاذا كانت هنالك شرعية دستورية فكلنا في طريق مكافحة الفساد . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، اشرت اخي ابو جمال على ان المجلس اتخذ قرارين اجماعيين بتشكيل اللجنة استناداً الى مواد الدستور التالية «يحاكم الوزراء أم مجلس عال، على ما ينسب اليهم من جرائم ناتجة عن تأدية وظائفهم» المادة «٥٥» هذه حددت المحكمة.

حق الاتهام والادعاء العام في المادة «٥٦» «لمجلس النواب حق اتهام الوزراء ولا يصدر قرار الاتهام الا بأكثرية ثلثي اصوات الاعضاء الذين يتألف منهم مجلس النواب، وعلى المجلس أن يعين من اعضائه من يتولى تقديم الاتهام وتأييده امام المجلس العالي».

فأود ان اقول لأخي ابو جمال هذا المجلس الكريم اتخذ القرارين الاجماعيين على تشكيل



اللجنة بناء على نصوص الدستور الواضحة، وهذا امر أصلاً ليس مطروح للنقاش لما يكون فيه نص دستوري.

فنرجو ان يكون هذا واضحاً وأن لا يعاد النظر فيه، وأنا أقدر حقيقة صعوبة هذا الامر لأنه، كما اشار الاخوان، لأول مرة في تاريخ الدستور وقانون محاكمة الوزراء أن يتم التعامل به منذ اربعين عاماً. الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: سيدي الرئيس، الكلام عن عدم دستورية هذه اللجنة كلام نحترم قائله ولكننا نرفض المضمون. الدستور واضح في ان محاكمة الوزراء هي في المجلس العالي، وان الذي يصدر الاتهام هو مجلس النواب، كما انه واضح ان مجلس النواب هو مجلس تشريعي.

لذلك لا ينظر المجلس في القوانين عندما ترد اليه انما يحيله الى لجنة، هذه آلية العمل، واللجنة تعرض على المجلس والمجلس هو الصلاحية الوحيدة في اخراج القانون. ايضاً في الاتهام يستعين بلجنة على الاتهام ولست ارى كيف نريد أن نتحرك ثمانين رجلاً ونحن نطارد وراء البينات لكي نستمع الى البينات.

هذا الامر مبتوت وتحصيل حاصل وانتهينا منه وسرنا في عملية التنفيذ.

أما الكلام عن التحقيق فقط مع الوزراء، فمع انني مع التحقيق مع التحقيق مع الوزراء فقط الا ان التحقيق مع الوزراء يحتاج الى طلب شهود قد لا يكونون وزراء، فأولئك يجب ان يحضروا، وإذا تبين لدينا ان احد اولئك الشهود عليه علامات إستفهام فمثل هذا يحال الى النائب العام ولا ننظر به نحن.

أما ان اراد المجلس الكريم ان نخرج من هذا الخلاف، المجلس قد فوّض اللجنة وفوّض رئيسها صلاحيات النائب العام. هذا ليس مطلوباً منكم اليوم، هذا قد أخذناه سابقاً. إنما نطلب منكم اليوم أن تفعّل الحكومة ذلك وأن تبلغ الضابطة العدلية حتى لا يحدث معنا ما حدث مع رئيس الوزراء السابق عندما لم نستطع ان نكمل عملية الاحضار.

نحن نقول اذا لم يرد المجلس أن نحرك قضايا، ان نفتح القضية، ممكن ان نبدأ كرئيس لجنة واعضاء لجنة كمدعين عامين بجمع المعلومات، فاذا تبين ان هنالك قضية ان يطرح الموضوع على مجلس النواب لكي يقول نعم انها قضية، ثم يقرر المجلس اما ان يحيلها الى النائب العام او الى اللجنة، فان كان فيها وزراء تذهب الى اللجنة وان كان ما فيها وزراء الى النائب العام.

الخطر الاكبر ايها السادة بعد اليوم ان النائب العام والمدعي العام لن يستدعي وزيراً سابقاً ليستمع الى أقواله، لأنه بات يعتقد ان استدعاء الوزير للاستماع لأقواله هو شأن من شؤون مجلس النواب. اذا لم نتصرف صحيح فان الادعاء العام لن يستدعي الوزير، ونحن نقول الادعاء العام يستدعي الجميع فاذا كان وزيراً يحيله الينا، وهو امر لن يفعله، ففي مثل هذا القرار لن يحقق مع اي وزير بعد اليوم. نحن لنا صلاحية تحريك قضايا الفساد بمعنى ان نعرف اين هنالك فساد، فاذا كان هنالك قضية نعرضها على المجلس ونقول ايها السادة النواب نرى أن هنالك قضية هنا، فتقولون نعم نوافقكم أو تقولون لا، لا نوافقكم. وعندما نأخذ موافقة هذا المجلس تحال الى المكان الذي ترغبون، اما تعاد الى اللجنة للتحقيق او الى المدعي العام.

أنا ارى ان هذا افضل مخرج ويحل جميع الاشكالات التي حاول البعض ان يضعها .. وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، استاذ سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي: شكراً سيدي الرئيس.

حقيقة احنا كنا نتمنى ان تسعفنا النصوص ليحاكم الوزراء السابقين امام القضاء، نتمنى ذلك حقيقة. احنا القضايا اللي امامنا الان عادت الينا من القضاء لعدم الاختصاص، وقالوا انتم يا مجلس النواب مختصين بالتحقيق في هذه القضايا.

وين نروح فيها؟ حقيقة لا نملك الا أن نحقق في هذه القضايا. وهذا الموضوع سيدي الرئيس اثار جدلاً كبيراً في بداية تشكيل اللجنة، ومدرج الجدل في الجريدة الرسمية على فكرة وأنا رجعت له، واستقر على أن تشكل لجنة التحقيق النيابية وان تحقق لنصل الى اتهام.

أكد هذا القرار قرار المجلس العالي لتفسير الدستور اللي على ضوءه المدعين العامين العاديين احالوا لنا هذه القضايا. فما عاد حقيقة فيه لزوم لبحث هذا الموضوع، نبحث قرار اللجنة ولا نبحث بغيره سيدي الرئيس .. وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، وأرجو أن يكون هناك اقتراحات على توصيات اللجنة. الان هناك توصيات اللجنة فيه هناك رأي يقول أن اللجنة مشكّلة وصلاحياتها موجودة ومنصوص عليها دستورياً، وان كان هناك آليات تساعدها في عملها تقدمها بتقرير الى المجلس، فهذا رأي قائم ان كان هناك آراء اخرى للمعالجة في هذا الموضوع كأقتراحات ولا ارى ان هناك مجال للحديث مرة اخرى فيما مضى من حديث. استاذ محمد المعرعر.

السيد محمد المعرعر: انا رفعت يدي لأتكلم قبل نصف ساعة ولكن لا اعتقد إلا معاليكم ان يسمح لي بالتكلم. مسجل اسمي؟

معالي رئيس المجلس: لا والله على علمي مش مسجل لكن تفضل.

السيد محمد المعرعر: شكراً معالي الرئيس.

نقدم الشكر للجنة على ما قامت به من جهد ومن توصيات، ولكن في رجوعنا لمواد الدستور «٥١» و «٥٦» نجد ان للمجلس مهمتان.

١ - مراقبة السلطة التنفيذية.

٢ - وظيفة النائب العام فيما يخص قضايا فيها وزراء.

لذا فانه مبدأيا على الحكومة ان تحيل قضايا الفساد الى التحقيق والعدالة، ولكن هب ان الحكومة لا تقوم باحالة قضايا التلاعب الى العدالة أو تتستر على افعال واعمال تقوم بها بصرف المال العام في غير طرق العدالة، فكيف بنا نأمل من هذه الوزارة ان تقدم، وهي طرف

هكذا من الأصل

في القضية، ان تقدم هذه القضية الى العدالة؟!!.

لذا فأننا نريد من المجلس ان يتخذ الية عمل للكشف عن قضايا الفساد القديمة والتي تحصل مجدداً، من حيث التوصل الى ملفاتها وحيثياتها وبطلب الاطلاع عليها وإحالتها الى الجهة القضائية المناسبة، لذا لا بد من وضع تصور لأعمال متابعة قضايا الفساد والكشف عنها، وكذلك تحديد آلية عمل اللجنة والتي شكلّت أصلاً لتقوم بوظيفة الادعاء العام في قضايا فيها وزراء. وان نحدد مستقبلاً فيما اذا كنا نعطي اللجنة الكشف عن قضايا اخرى بحكم ما اعطاه الدستور للمجلس . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: شكراً معالي الرئيس.

في الحقيقة حدث بذهني خلط، سأقدم اقتراح لكن اريد ان استفسر عن قضية. هذه اللجنة منذ البداية كان اختصاصها شامل في كل ما قد يصل اليها من قضايا فساد، الان قد يقع تحت يدها قضايا فساد ليس المتورط فيها وزراء، تعرضها على المجلس ليحيلها او لا يحيلها الى المدعي العام، اما غير ذلك فيبقى في اللجنة.

ارجو ان تكون هذه القضية واضحة وان لا نقول ان فقط مجال اختصاصها قضايا الفساد المتورط فيها وزراء، الحقيقة الفساد بشكل شامل، لكن عندما لا يوجد وزراء بقضية فيقرر المجلس احالتها الى النائب العام او تمويتها على اعتبارها لا تشكل قضية، ارجو ان تكون هذه القضية واضحة.

ثانيا اعتقد فقط مع تأييدي، كما قيل، لكل توصيات اللجنة اريد ان اقدم اقتراحين:-

- أن النص على ان يكون بامكان الرئيس التحرك . . الخ لجمع معلومات، ان يكون بامكان اللجنة ككل، وكيف هي تنظم اعمالها في الداخل هذا يكون موضوع قرار في داخلها، هي تقرر كيف تتحرك لجمع المعلومات. لكن النص الذي يصدر عنا ان يكون من مهمات اللجنة وليس الرئيس التحرك لجمع معلومات، لا ينص على الرئيس كي نجنب المجلس الوقوع بأي انفراد في العمل من ناحية. من ناحية اخرى بالاضافة الى المقترحات التي قدمها الاستاذ سليم الزعبي ارجو ان توسع اللجنة لتفي بالمتطلبات التي اشار اليها الاخ محمد فارس الطراونة من فنيين وقانونيين وماليين من ناحية، من ناحية اخرى لتفي بغرض ملّح، هذا المجلس ليس أمامه وقت طويل، اذا بقيت اللجنة بطاقتها البشرية الحالية على ما اعتقد هي لم تستطيع ان تنظر في احسن الحالات في قضية واحدة من القضايا المطروحة عليها.

فلذلك ارجو ان توسع اللجنة في تشكيلها وتنقسم بالتالي لتكون لنقل «١٠-١٢» شخص، يراعى في تشكيلها الفني والقانوني والمالي، وتنقسم كآلية عمل الى مجموعات، الى ثلاث مجموعات، تتولى كل مجموعة منها قضية أو قضيتين. وتعيد هذه المجموعة الى اللجنة بكاملها نتائج استقصاءاتها لتتخذ بها قراراً.

بغير ذلك انا اعتقد ان الوقت سيمر ولن تستطيع اللجنة ان تقدم اي عمل ناجز يخص

قضايا الفساد الاخرى.

بقي نقطة اخيرة لم يجب عليها لا رئيس اللجنة السابق ولا رئيس اللجنة الحالي، ان تقرير اللجنة برئيسها السابق، وكان رئيس اللجنة المالية، الذي قدمه. قبل ان اقول ذلك ارجو ان يكون واضحاً بذهننا ان اللجنة المالية قد كلفت بالتحقيق في الفساد فحققت بذلك بصفتين، او أضيف اليها صفة اخرى بالاضافة الى كونها لجنة مالية اصبحت لجنة تحقيق. ولم تقم بالعمل بصفتها لجنة مالية، قامت بالعمل بصفتها لجنة تحقيق لأننا أضفنا اليها مهمة اخرى.

أقول مرة اخرى، هناك قضايا تسع حولتها هذه اللجنة الى المجلس، التسع قضايا أحيلت الى النائب العام ونعرف القصة، النائب العام اعاد الينا اربعة. لكن هناك فئة ثانية من القضايا «ب» و «جـ» وهي قضايا كبرى، واذكر ان التقرير قال هذه قضايا ما زالت بحاجة الى جمع معلومات.

أرجو من احد الرئيسين السابق او الحالي او كليهما ان يوضحوا لنا ما مصير هذه القضايا وهي قضايا كبرى؟ وماذا تم بها؟ هل نظرت اللجنة السابقة ام الحالية بما يمكن عمله ازاء هذه القضايا؟ ارجو الاجابة على هذا السؤال كي لا يموت هذا السؤال.

معالي رئيس المجلس: الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: بالنسبة للسؤال الاخير انا لا اذكر حقيقة، وقد أكون مقصراً، قضية «ب» و «جـ»، وليس امامي في اللجنة أمر يقول «ب» و «جـ». فاذا احب معالي الدكتور عبدالله النسور ان يجيب على ذلك، انت قصدت الدكتور عبدالله او الاستاذ سليم الزعبي؟ الاستاذ سليم كان رئيس قبلي. طيب اذن الدكتور عبدالله، فذاك امر لا استطيع ان اجيب عليه.

يا سيدي انا اعترف اني مقصّر في هذه لا ادري، وسأدري وأجيبك، اما الان لا استطيع ان اجيب، الذي احيل الينا وانا رئيس لهذه اللجنة اربع قضايا وبدأنا العمل.

الان اقتراحات الاستاذ حسني اقتراحات جيدة، ممكن اللجنة حتى من غير توسيع اللجنة، اللجنة اصلاً استقال منها عضوين الاستاذ يوسف مبيضين والاستاذ حسين مجلي وتوفى الى رحمة الله المرحوم احمد قطيش الازايدة.

احنا كنا مقترحين الاستاذ محمد فارس الطراونة كمحامي والاستاذ عبدالكريم الدغمي كمحامي ان يلتحقا بنا. والذي قال ان على اللجنة ان تعمل يومياً أوافقه ١٠٠٪. لذلك هي تعمل ١٠٠٪ في القضايا التي تحتاج الى تحريك مرات. اما القضايا التي تحتاج الى كامل اعضائها لا استطيع ان اقول ان كامل الاعضاء يستطيعون ان يجتمعوا بالكامل. ولكن يمكننا اذا فوضنا المجلس ان نقسم اللجنة الى لجنتين طالما ان الرئيس يستطيع ان يداوم يومياً ويرأس لجنتين، كل يوم تلتقي لجنة وتتابع قضية ممكن ان نصل بأسرع وقت الى تقديم ملفات اكثر الى هذا المجلس الكريم.

هكذا من الأصل

النقطة الثانية سيدي انا لا يهمني ان يفوض المجلس الرئيس، ارجو ان نفهم هذه جيداً، اذا فوض المجلس لم يقال ان المفوَّض لا يفوِّض، من أجل ذلك قلنا ان المفوَّض يفوض مباشرة الرئيس او احد اعضاء اللجنة بكتاب خطي. اما اذا رأى المجلس ان يفوض اللجنة وللجنة ان تفوض هذا ما عندنا مانع فيه كلياً. لكن نحن خفنا ان يقال وفيه شيء قانوني يقول ان الوكيل لا يوكل، فحتى نخرج من هذا، اما اذا كان ذلك واضحاً ان اللجنة تضع آليتها وتفوض من ضمن اعضائها شخص أو شخصين يبدأوا بجلب المعلومات فذاك لا مانع فيه.

أما السؤال الاخير يا سيدي اذا ورد لدينا او لديك او لديه او لدى اي مواطن اوراق جزائية عن اي شخص انت لا تحتاج الى قرار اي انسان لتحيلها الى النائب العام. اي مواطن يصل الى عمله قضية جزائية يحيلها الى النائب العام، فذاك لا يحتاج الى قرار مجلس بل إن المجلس قد يحاسب اللجنة اذا غطت على معلومات ولم تبلغ المجلس او تحيلها الى النائب العام. لأنها تستطيع ان تقول لقد علمت بفساد وعندك وقائع فساد وهي ليست لوزراء فلماذا لم تحيلها الى النائب العام.

ممكن الخروج من جميع هذه سيدي الرئيس بالمقترح، ان شاء الله، اللي يكون يجمع جميع ما تفضل به الاخوان.

أولاً: ان تفوض اللجنة، واللجنة لها ان تفوض من اعضائها اثنين او ثلاثة بصلاحية المدعي العام لبدء التحرك، ولكن ايضاً نضع لطمأنتكم ان اللجنة لا تفتح قضية اذا هذا يطمأنكم ويطمأن الاخوان جميعاً. اذا رأت ان هنالك قضية في رأيها تحيلها على المجلس، التنسيب ان هنالك قضية، ليقرر المجلس ان هنالك قضية. فنكون حقيقة قد اخذنا الصلاحيات بطريقة سليمة، نكون عيناً للمجلس في جمع المعلومات دون سلب صلاحيات المجلس والاستشار بها. نجمع المعلومات ونعود بالتقرير المناسب الى المجلس طالبين اما ان تحال القضية الينا ان كان هنالك وزراء، او الى القضاء ان كان فيها غير ذلك.

هذا حقيقة يخرجنا من بند «٣»، البند «٣» حقيقة اذا اعيدت صياغته بهذا المفهوم وبأننا نستطيع ان نفوض وايضاً مفوضون بتشكيل لجنتين، هيئة تنعقد للنظر مثلاً في قضية «سواقه» وهيئة تنعقد للنظر في قضية «الشعير» ونبدأ بالعمل. وانا أطلب من بعض الزملاء وشخصي خاصة في الاجازة القادمة مستعدون للدوام يومياً حتى يكون، ان شاء الله، في مطلع الدورة القادمة على الاقل قضية او قضيتين امام المجلس.

انا ارى ان هذا مخرج ونكون جمعنا جميع آراء الاخوان، الا اذا فيه بعض الاخوان ما زالوا يروا اننا متباعدون في افكارنا.

معالي رئيس المجلس: معالي وزير الصناعة والتجارة.

الدكتور عبدالله النسور: سيدي الرئيس، بالطبع انا اتحدث كنائب وليس كوزير الصناعة والتجارة وكرئيس اللجنة المالية سابقاً. اي اتحدث بصفتي رئيساً للجنة المالية سابقاً والتي اسند اليها من قبل المجلس باجماع اصواته

موضوع بدء التحقيق الاولي في القضايا، وبهذه الصفة اتحدث وليس بصفتي وزيراً للصناعة والتجارة.

تعلمون ان المجلس ابتدأ دورته الاولى في شهر ١٢/١٩٨٩، في شهر ٣/١٩٩٠ اي بعد حوالي اربعة اشهر تقدمت اللجنة المالية بطلب لعقد جلسة سرية لمجلس النواب عرضت عليها تقريرها الاجماعي الذي تبنته اللجنة المالية بالاجماع، من انها ترى ان القضايا التي بين ايديها في ذلك الوقت، ولم يكن قد مضى على عمر المجلس سوى اربعة اشهر، مصنفة الى ثلاث اصناف. الصنف الاول واضح للجنة في ذلك الوقت انه فيها ما يستحق ان يتولى المجلس التحقيق فيه. وقضايا قطعت شوطاً أقل. يعني الوثائق فيها ليست بالدرجة الكافية، وقضايا بالدرجة الثالثة يعني أقل من الدرجة الثانية.

تلك الجلسة كانت في شهر آذار سنة ١٩٩٠ اي في الايام الاخيرة من الدورة الاولى. قرر المجلس احالة تسع قضايا الى النائب العام للتحقيق، وجرى نقاش طويل جداً هل يبدأ التحقيق من المجلس باستدعاء الشهود او المتهمين ام يبدأ من القضاء؟

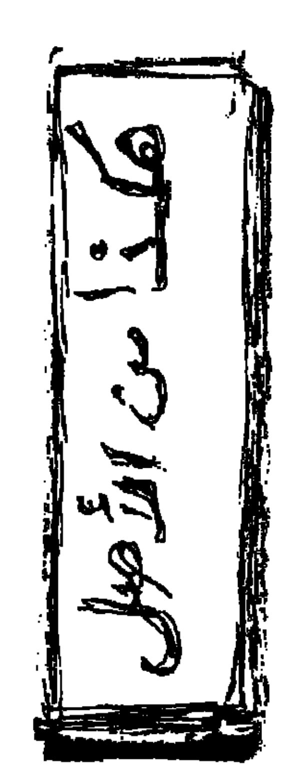
فاستقر رأي المجلس على ان يكون الابتداء من القضاء وأننا نتعامل مع هذه القضية كمواطنين عاديين وهكذا كان، هذا باقصى درجات التبسيط، ذهبت القضايا الى المدعين العامين في ذلك الوقت، تسع قضايا، وتولى القضاء العادي، القضاء النظامي، التحقيق التفصيلي بها.

وعاد القضاء بالذات قسّم هذه القضايا التسعة الى انواع، اربع قضايا وجد القضاء ان بها ما يثير الشبهة والاتهام لوزراء سابقين، وهي الاربعة التي اعيدت الينا. وقضايا وجد فيها شبهة لغير الوزراء، من الموظفين الكبار العاملين، وتولاها القضاء وما يزال. ونوع ثالث اقل عدداً رأى انه ليس بين يديه ما يسعف بأن توجه تهم فطواها. هذه تسع قضايا.

الان حصلت العطلة البرلمانية في شهر ٣/١٩٩٠ في ٢٧/٣/١٩٩٠ بالتحديد، العطلة البرلمانية لم تجتمع فيها اللجنة المالية. وانعقد المجلس في شهر ٧/١٩٩٠ حيث شكّل المجلس لجنة اخرى محل اللجنة المالية، فكفّ عمل اللجنة المالية وكان ان كنت انا شخصياً عضو في تلك اللجنة التي ترأسها الزميل سليم الزعبي، كان ذلك على ما أذكر في شهر ٢١/٧/١٩٩٠، على ما اظن، حيث عقد المجلس جلسة شكل بها لجنة بديلة، اذن انا استطيع ان اجيب بالطبع فقط عن الفترة التي كنت فيها رئيساً للجنة والتي كُفّت في ٢١/٧/١٩٩٠. لكن بصفتي عضو في تلك اللجنة، بقيت عضو في اللجنة التي استمرت، وجهت رسائل الى الحكومة وموجودة تلك الرسائل في اوراق اللجنة المالية تطلب بها معلومات عن قضايا محددة من النوع المتبقي من القضايا التي لم يحقق بها تحقيقاً وافياً، ثم استقلت من اللجنة لانضمامي الى الحكومة. هذا هو الذي اعرفه . . وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس شكراً لكم، الاستاذ ابو عليم نقطة نظام.

الدكتور محمد ابو عليم: معالي الرئيس



عندي اقتراح.

معالي رئيس المجلس: اقتراح او نقطة نظام؟

الدكتور محمد ابو عليم: اقترح، بعدين انا طلبت الكلام من زمان وما اعطيتني، اسمح الي احكي معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: تفضل.

الدكتور محمد ابو عليم: اقتراحي معالي الرئيس، انني مع زيادة عدد اعضاء اللجنة على ان يكون التمثيل حسب الكتل البرلمانية، ثلاثة من كل كتلة نيابية.

واذا وافق الاخوة على الاقتراح تجتمع اللجنة الجديدة بكامل اعضائها وتعود لنا بآلية آخذة بعين الاعتبار اقتراحات الزملاء الكرام .. وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، معالي وزير العدل.

السيد يوسف المبيضين:

بسم الله الرحمن الرحيم.

ابتداءً انا اتكلم كنائب، سيدي الرئيس، حضرات الزملاء.

ان الفصل الخامس من النظام الداخلي تحدث عن تشكيل لجان المجلس، تحدثت المادة «٢٦» عن اللجان الرئيسية التي يجب على المجلس ان يؤلفها عند انعقاد الدورة الاولى. وهذه اللجنة هي اللجنة المالية واللجنة القانونية واللجنة الادارية ولجنة الشؤون الخارجية.

تحدثت المادة «٢٧» فقالت «للمجلس ان ينتخب بأكثرية الآراء اعضاء للجان اخرى مؤقتة» وأكرر مؤقتة «يرى ان الحاجة ماسة لتاليفها للنظر في غير المواضيع المبينة في المادة السابقة، وتنتهي مدتها بانتهاء المهمة الموكولة اليها».

إذن لجنة التحقيق تشكلت بمقتضى المادة «٢٧» فمهمتها مهمة مؤقتة وموكول اليها مهمة خاصة، وهذه المهمة هي التي اوكلها مجلسكم الكريم عندما اعيدت قضايا الفساد من عند النائب العام وحولت هذه القضايا الى اللجنة ومارست حقها القانوني والدستوري في التحقيق واحالت اولى القضايا الى مجلسكم الكريم واتخذ القرارات المناسبة بشأنها. الذي أريد ان اقوله بأنني سمعت من اخواني آراء مختلفة حول وجود اللجنة ودستوريتها وقانونيتها. الحقيقة ان الدستور فصل السلطات الثلاث عن بعضها وخص كل منها بصلاحيات معينة، وخص السلطة القضائية بشؤون القضاء بين الناس، وحددت القوانين الخاصة بالسلطة القضائية مهمات هذه السلطة وأصول تحريكها أو تفعيلها.

إن السلطة القضائية لها مهمة الحكم بموجب القوانين المرعية التي وضعت بموجب الدستور، لها مهمة الحكم والتحقيق في جميع القضايا ومع جميع الاشخاص. إذا اردنا أن نقول بأننا سنعطي لجنة التحقيق النيابية الديمومة في عملها كلجنة نسميها لجنة التحقيق بقضايا الفساد وهي لجنة دائمة، فنكون برأيي قد خرجنا على نص النظام الداخلي الذي اعطاها صفة الموقوتية، والنظام الداخلي مستمد من الدستور وبالتالي نكون قد خالفنا احكام

الدستور.

لذلك فلا بد من أن القول وأكرر الحديث الذي ذكره بعض اخواني ان النائب العام هو السلطة التي أوكل لها القانون وبموجب الدستور صلاحيات تحريك الدعاوى العامة ضد اي شخص بما فيهم الوزراء، فعندما ترد معلومات الى مجلس النواب ويريد ان يوصلها الى النائب العام، من مهمات النائب العام وأولى صلاحياته أن يقوم بالتحقيق في هذه المعلومات التي وصلت اليه، وقد تكون هذه المعلومات شاملة وزراء وغير وزراء. فان رأى من بينهم ان هناك وزيراً قد ارتكب اثناء وظيفته، وأقول اثناء وظيفته، فأنه يرفع يده عن المشتكى عليه ويحيله الى مجلس النواب كما يقر ذلك الدستور.

لذلك ان سلطة التحقيق هي السلطة القضائية وبالاخص منها هو النائب العام، فلا يجوز ان نوكل هذه السلطة الى لجنة تحقيق نيابية يشكلها مجلس النواب بموجب نظامه الداخلي وهي لجنة مؤقتة. انما مهمة هذه اللجنة أن يوصل اليها المجلس التحقيق في اي قضية قد ترد، وفي اي قضية قد يرى انه من واجب المجلس التحقيق فيها وينيب هذه اللجنة للتحقيق في هذه القضية.

لذلك اخواني ارجو ان لا نفتئت على حقوق السلطة القضائية، فلجنتنا بمهمتها التي سبقت والتي قامت فيها قامت فيها بمقتضى احكام الدستور وكانت لجنة قانونية ١٠٠٪ وكل قراراتها قرارات محترمة، ومجلسكم الكريم أيد أو لم يؤيد حسب القناعات بعض هذه القرارات، انما الشيء الذي يجب ان نعلمه بأن هذه اللجنة هي لجنة مؤقتة وتنتهي مهمتها بانتهاء قضايا الفساد التي بين يديها، أما أن يكون لها صلاحية التحقيق مع اي شخص تراه او طلب اي معلومات تراها هذه اللجنة في غير القضايا الموجودة بين يديها فبرأيي ان هذا امر يخالف احكام الدستور .. وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، استاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: يا سيدي فقط اجيب معالي الوزير باجابة قصيرة. هذا المجلس اتخذ قراراً يخول اللجنة بالذي يعترض عليه معالي الاستاذ يوسف المبيضين، هذا امر منتهي. فكأننا يعني الان نريد أن ننقض ما أقررناه قبل عام.

نحن الان نبحث عن عملنا وزيادة تنشيط عملنا، لا ان ننقض ما فعلناه بالامس.

لذلك ارجو معالي الرئيس ان يطرح الاقتراح المعدل، يعني بدال اثنين.

معالي رئيس المجلس: لو سمحت قبل هذه الدكتور فوزي نقطة نظام.

الدكتور فوزي الطعيمة: معالي الرئيس، انا ارى بأننا نكرر انفسنا والنقاش اصبح عشوائي وما فيه تقدم نحو نهايات مقبولة لهذا المجلس.

أولاً: معالي الرئيس ثبّت هذا المجلس الكريم دستورية هذه اللجنة وشرعيتها، هذه قضية محسومة اصبحت. القضية الجوهرية هي صلاحيات هذه اللجنة، والذي طرحه سعادة رئيس اللجنة يجيب على تساؤلات المجلس

ويخاوف بعض الزملاء. الآلية التي طرحها اعتقد انها مقبولة وهي بجوهرها تقول ان صلاحيات هذه اللجنة تبدأ بالمجلس وتنتهي بالمجلس، وفتح القضايا هي مسؤولية المجلس. فأنا ارى بأن نبدأ بطرح هذه الاقتراحات واقتراح توسيع اللجنة ايضاً اثني عليه . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: لدي اقتراح سيدي الرئيس ارسلته للرئاسة ان يكون فيصلاً في هذا النقاش اذا قبله المجلس الكريم، وأرجو ان تتلوه الرئاسة الجليلة لأن سعادة رئيس اللجنة طلب مني ان لا اتحدث فوجدت هذه الطريقة الجانبية.

معالي رئيس المجلس: دعونا ان نتابع الاقتراحات المباشرة ولا اجد حقيقة مجال للبحث من جديد، استاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: سيدي، من كلام الزملاء واضح، ارجو أن أُصلح اذا كنت مخطىء، ان جميع التوصيات مقبولة ما عدا الكلام عما جاء في ثلاثة، عن مهام اللجنة وكيف تتحرك وهل تعطى الصلاحية للرئيس او غير ذلك.

وهذه خرجنا فيها بمشروع اقتراح، ليس اقتراحاً من عندي وانما اقتراح كما فهمته من الزملاء يلبي الرغبات ويفعّل مسير اللجنة.

يعني البنود «١»، «٢»، «٤»، «٥» ما عليهم نقاش كما فهمت من الزملاء، بدال «٣» نقول كالتالي للجنة ان تقسم عملها الى لجنتين فرعيتين يترأس كل منها رئيس اللجنة الكاملة يعني، تجتمع بنصاب ثلاثة من اربعة للنظر في القضايا المحالة من المجلس الى اللجنة، واللجنة مفوضة بصلاحيات النائب العام ولها ان تفوض احد أو بعض اعضائها بصلاحيات المدعي العام للبدء في جمع معلومات وضبط أقوال حول قضايا يعتقد في وجود فساد فيها. وفي حال اقتناع اللجنة بوجود قضايا فساد تقدم تقريرها الى المجلس، الذي ينظر في توصياتها فأما يامر بفتح قضية امام المجلس ان كان هنالك وزراء، أو يأمر باحالة القضية الى المدعي العام إذا كان المتهمون من غير الوزراء.

هذا هو الاقتراح الاضافي كما فهمته.

معالي رئيس المجلس: اذا سمح الاخوان مهام اللجنة مكتوبة، فيه اربع مهام محددة، استاذ ليث مهام اللجنة المقررة من المجلس موجودة أمامك فهل تحتاج الى قرار جديد؟

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: لا، هي مخولة بصلاحيات النائب العام يا سيدي، مهام اللجنة واضحة ونحن نريد أن نفعّلها، نريد أن تكون لجنتين علشان السرعة.

معالي رئيس المجلس: استاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: ارجو ان اطرح اقتراحاً بديلاً عن جميع التواصي التي وردت في تقرير اللجنة، وهي تقول كما يلي:

١ - تحقق اللجنة في جميع القضايا التي يرسلها النائب العام للمجلس بسبب الاختصاص، وتتولى اللجنة في هذه الحالة

جميع صلاحيات المدعي العام. دون الدخول في ما هي صلاحيات المدعي العام.

٢ - اذا بلغ الى علم اللجنة معلومات عن قضية فساد تقدم تقريرها الى المجلس لمناقشة القضية، وله حق احالتها الى المدعي العام او الى اللجنة بسبب الاختصاص.

٣ - تتولى الحكومة تسهيل مهمة اللجنة في ممارسة صلاحيات المدعي العام وبخاصة من حيث تبليغ المتهمين والشهود والخبراء وجلبهم.

٤ - تستطيع اللجنة تشكيل لجان فرعية لا يقل عدد اعضاء كل منها عن ثلاثة، تتولى كل منها التحقيق في قضية معينة. إلا ان التواصي ترفع للمجلس من اللجنة بمجموعها.

هذا اقتراح سيدي الرئيس بديل عن جميع التواصي التي وردت في النقاش اذا قبلت.

اصوات: نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس: تفضل سيادة رئيس الوزراء.

سيادة رئيس الوزراء: كان لدي ملاحظات عن البند الخامس من الفقرة الرابعة اللي يتعلق بموضوع عدم دستورية الحكومات، ويقول ان الحكومات ارتكبت مخالفات دستورية جسيمة. كان عندي جواب لها لكن الان تجاوز البحث، فاذا رأيتم ذلك مناسب فانا اضع هذه الكلمة لدى الامانة، او اتكلم الان؟

معالي رئيس المجلس: اذا رغبت في ذلك فلا بأس.

سيادة رئيس المجلس: شكراً معالي الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم.

معالي الرئيس

حضرات النواب المحترمين

ارجو ان ابين امام مجلسكم الكريم رأي الحكومة المبني على استشارة ديوان التشريع حول ما ورد في البند الخامس من الفقرة الرابعة من تقرير لجنة التحقيق النيابية والتي ترى فيه ان الحكومات المتعاقبة ارتكبت مخالفة دستورية جسيمة بعدم اعمالها لحكم المادة ٤٥ من الدستور التي اشارت اللجنة الى انها تقضي باصدار نظام داخلي بموجبها يتضمن ما يلي:

١ - كيفية وضع جدول اعمال مجلس الوزراء.
٢ - كيفية اخذ الاراء في المجلس.
٣ - انواع القرارات التي يتخذها المجلس ونصاب الرأي فيها.
٤ - وجوب ضبط محاضر جلسات المجلس.
٥ - محاضر اللقاءات الرسمية لرئيس الوزراء والوزراء.
٦ - صلاحيات رئيس الوزراء والوزراء.

وبالرجوع الى المادة ٤٥ من الدستور تبين ان الفقرة ١ منها تنص على ان يتولى مجلس الوزراء مسؤولية ادارة جميع شؤون الدولة الداخلية والخارجية باستثناء ما قد عهد او يعهد به من تلك الشؤون بموجب هذا الدستور او اي تشريع آخر الى اي شخص او هيئة اخرى.

وهكذا فإن هذه الفقرة لا علاقة لها بالانظمة مهما كان نوعها وليس فيها ما يشير الى

هكذا من الأصل

النظام الداخلي لمجلس الوزراء الذي اشارت اليه اللجنة الموقرة. اما الفقرة ٢ من المادة ٤٥ من الدستور فقد نصت على ما يلي:

٢ - تعين صلاحيات رئيس الوزراء والوزراء ومجلس الوزراء بانظمة يضعها مجلس الوزراء ويصدق عليها الملك.

وهذه الفقرة تتعلق بموضوع محدد هو صلاحيات رئيس الوزراء والوزراء ومجلس الوزراء التي نصت الفقرة على تعيينها او تحديدها بموجب انظمة يصدرها مجلس الوزراء ويصدقها جلالة الملك.

وبناء على ذلك فلا علاقة لهذه الفقرة بكيفية وضع جدول اعمال مجلس الوزراء وكيفية اخذ القرارات فيه ونصاب الراي فيها ومحاضر جلسات المجلس وذلك كما هو واضح من ماهيتها وطبيعتها لأنها امور ادارية يتولى رئيس الوزراء ومجلس الوزراء تنظيم اجراءاتها وتحديد كيفية القيام بها ولا تحتاج الى تشريع يصدر لها بموجب الدستور.

واما محاضر اللقاءات الرسمية لرئيس الوزراء والوزراء فلا علاقة للمادة ٤٥ او غيرها من احكام الدستور او التشريعات الاخرى بها.

ولا بد من الاشارة الى ان اي نظام يصدر بموجب الدستور.. اي استناداً الى نص خاص فيه.. كما هو الحال في المواد ٤٥/١ و ١١٤ و ١٢٠ لا يوصف اي منها بأنه نظام داخلي.. بل يصدر كما وصفه المجلس العالي لتفسير الدستور بقراره رقم ٣ لسنة ١٩٥٥ كنظام مستقل تصدره السلطة التنفيذية كتشريع اصيل لا تنفيذاً قائماً كالأنظمة التي تصدر بموجب المادة ٣١ من الدستور ويكون لها مفعول القانون في الامور التي يقضي الدستور بمعالجتها بموجبها. واما صلاحيات رئيس الوزراء والوزراء التي ذكرت اللجنة الموقرة في تقريرها انه كان على الحكومات المتعاقبة اصدار نظام داخلي بموجب المادة ٤٥ من الدستور يبين تلك الصلاحيات.. فانه مع الاحترام لما اوردته اللجنة بهذا الشأن فبالرجوع الى ما يتعلق بذلك الموضوع وما اتخذ بشأنه من اجراءات فقد تبين ان صلاحيات رئيس الوزراء والوزراء ومجلس الوزراء قد ورد النص عليها في التشريعات المختلفة المعمول بها سواء اكانت قوانين او انظمة. وليست هناك صلاحيات اخرى خارج تلك التشريعات يمكن وضع انظمة خاصة بها استناداً الى احكام الفقرة ٢ من المادة ٤٥ من الدستور. ومهما يكن من امر وعلى الرغم من ذلك فقد تمت دراسة امكانية اصدار الانظمة المنصوص عليها في الفقرة ٢ من المادة ٤٥ من الدستور فظهر ما يلي:

اولاً: فيما يتعلق بجمع صلاحيات رئيس الوزراء والوزراء ومجلس الوزراء في انظمة خاصة فقد تبين انها عملية بالغة الصعوبة فعلا فهي ستستغرق مدة طويلة لا يمكن تحديدها. والسبب في تلك الصعوبات البالغة ان الصلاحيات المطلوب جمعها موزعة على مئات القوانين.. والانظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبها.

ثانياً: ان جمع تلك الصلاحيات بعد حصرها في انظمة خاصة سيكون عملية مزدوجة لوجودها اصلاً في التشريعات الاخرى الخاصة بها حيث يجب ان تكون.

ثالثاً: ولكن وهذا هو الاهم فإنه حتى لو تقرر جمع تلك الصلاحيات في انظمة وتم حصرها لهذه الغاية فإنه لا يمكن اصدارها جميعها في انظمة وذلك لأن جانباً كبيراً من تلك الصلاحيات لا بد من اصداره بموجب قوانين وقد صدرت بها فعلاً وهو ما تستند عليه بحكم الدستور او بحكم المواضيع والامور التي تعالجها.

وبناء على ما سبق بيانه فإنه ليست هناك اي مخالفة دستورية في التعامل الرسمي مع احكام المادة ٤٥ من الدستور كالمخالفة التي اشارت اللجنة الموقرة اليها في تقريرها.

واخيراً اود الاشارة الى ان الحكومة تقوم حالياً كما تعلمون بالتطوير الاداري وتحديث العمل في مؤسسات الدولة ودوائرها بما فيه رئاسة الوزراء ومجلس الوزراء التي نأمل في ان نتخذ مزيداً من الاجراءات الادارية في تنظيم العمل فيها.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، شكراً سيادة الرئيس. نحن وصلنا الى اقتراح للاستاذ عبدالرؤوف الروابدة. تفضل استاذ ليث بس باختصار.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: سيدي الرئيس، نشكر سيادة الشريف على اجابته التي تفضل بها، ولست بصدد الدخول في موضوع خلافي مع الوزارة فلن اتمسك بقضية مخالفة دستورية ام غير مخالفة دستورية.

ولكن الامر المستقر في كل العالم الحضاري وفي كل الشركات وفي كل أمر يدار جماعياً ان لأي هيئة جماعية نظامها الداخلي. تضعه هي ولا يجبرها احد على وضعه، نحن لا نتدخل في وضعه، ولكن اي هيئة ليس لها نظام داخلي لا اريد ان اطلق صفة عليها، أقل صفة انها غير حضارية.

ولا يعرف اي شخص مسؤوليته داخل مجلس الوزراء، نحن لا نتكلم عن صلاحيات الوزراء، لا نتكلم عن صلاحياتهم التي فهمتها جيدا وموجودة في قوانين وانظمة وهي متشعبة جداً. ولكن صلاحيته عندما يدخل الى هذا المبنى الذي اسمه مجلس وزراء هل له حق ان يعرض قضية على جدول الاعمال؟ ام ليس له حق؟ كيف تعرض على جدول الاعمال؟ كيف يأخذ الرأي؟. هل هنالك تصويت داخل مجلس الوزراء؟. لو صوت ٥١٪ على قرار هل يقبل ذلك.

نحن نعلم ان جميع الوزراء يوقعون والذي لا يريد أن يوقع يخرج او يقول لا اوقع، هذه من ناحية العرف.

سيادة رئيس الوزراء: عفواً، للوزير حرية ابداء الرأي وحدث في اكثر من مناسبة ان صوتنا على قرارات وكانت القرارات تأخذ بالاغلبية في هذه الوزارة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: هل تسمح الحكومة لنفسها ان تأتي الى مجلسنا هذا اذا لم يكن هنالك نظام داخلي عندنا؟ هل يدخل احد دون نظام داخلي عندنا؟

يا اخي نحن نحكي في قضايا مسك فساد، انتم سألتونا ليش ما وجهّنا التهمة الى

هكذا من الأصل

«٢٢» وزير؟ ما وجهّنا التهمة لأنه ما فيه محاضر. ليش عم تعترضوا علينا؟ المحاضر امر واجب لا يجوز ان يجتمع اي شخص عام اجتماعاً في سبيل عمله العام دون ان يكون عنده محاضر. اذا بدكم غير هيك حرين.

معالي رئيس المجلس: يا اخي سمعنا ملاحظتك وانت اثرت قضية معينة، هناك اجابة وانت تريد استكمال هذا الموضوع، وضح الامر فلا اجد للانفعال وللحديث بهذا الاسلوب، اذا سمحت هذا الكلام لا لزوم له، استاذ عبدالرؤوف انت طرحت موضوع وثني عليه، وهذا الموضوع اذا سمحتم فيه قرار سابق من المجلس لمهام اللجنة ولآلية عمل اللجنة، وهذا اضافة وتوضيح لآلية عمل اللجنة الى ما هو موجود سابقاً. اذا سمحت تقرأه والمجلس يتخذ قرار بذلك.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: قرأته سيدي الرئيس، رجع مرة ثانية وصار لدى السكرتارية.

معالي رئيس المجلس: ممكن أن يقرأ.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: الاقتراح يقول.

١ - تحقق اللجنة في جميع القضايا التي يرسلها النائب العام للمجلس للاختصاص، وتتولى اللجنة في هذه الحالة جميع صلاحيات المدعي العام.

٢ - اذا بلغ الى علم اللجنة معلومات عن قضية فساد تقدم تقريرها الى المجلس لمناقشة القضية، وله حق احالتها الى المدعي العام او الى اللجنة بسبب الاختصاص.

٣ - تتولى الحكومة تسهيل مهمة اللجنة في ممارسة صلاحيات المدعي العام وبخاصة من حيث تبليغ المتهمين والشهود والخبراء وجلبهم.

٤ - تستطيع اللجنة تشكيل لجان فرعية لا يقل عدد اعضاء كل منها عن ثلاثة تتولى كل منها التحقيق في قضية معينة، الا أن التواصي ترفع الى المجلس من اللجنة بمجموعها.

انا بدي اسأل المقترح سؤال حتى يكون واضح للجميع، هل يشمل ذلك البند «٢» اذا بلغ الى علم اللجنة معلومات عن قضية فساد ... الخ. يعني الثلاثة هؤلاء يستطيعون أن يتحركوا بهذه القضية؟.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: لا يرفع القرار للمجلس الا من اللجنة بمجموعها.

معالي رئيس المجلس: من اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: اذن ليكن مفهوماً حتى تسجل المحاضر ما اتفقنا عليه، ان هؤلاء الثلاثة يستطيعون التحرك من اجل معلومات ولكن لا يرفع القرار بقضية الا من كامل اللجنة الى كامل المجلس.

هذا هو المقترح ونحن كلجنة ما عندنا مانع .. وشكراً.

معالي رئيس المجلس: نقطة نظام الدكتور حسني.

الدكتور حسني الشياب: المقترح الذي قرأ علينا يخلط بين أمرين، مهام اللجنة وآلية عملها، اما المهام فلا مجال إطلاقاً لتحديدها بمقترح لأن المهام محددة اساساً عند تشكيل اللجنة.

بخصوص آلية عمل اللجنة، كما تفضلت معالي الرئيس، المهام عندما شكلت اللجنة حددت، بخصوص آلية عمل اللجنة فيمكن قبول اي اقتراح قد يتبناه المجلس بما في ذلك الاقتراح الذي كنت قد تقدمت به قبل قليل في تقسيم اللجنة الى لجان فرعية.

انا لا اعتقد انه يجوز لنا العودة عن قرار كنا اتخذناه يحدد مهام اللجنة، ارى في البند «١» و«٢» تحوير للمهام التي حددها قرارنا السابق.

معالي رئيس المجلس: شكراً، صاحب الاقتراح يوضح الامر تفضل.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: ارجو ان لا يتسلل احد بنقطة نظام، فما حكي ليس نقطة نظام هو تعليق على اقتراحي، ان اقتراحي واضح. سيدي الرئيس. لم اقل اقتراحي لا يتعلق بمهام ولا بآلية عمل. انني اقترح طريقة عمل للجنة منطلقة من هذا الاقتراح، يملك اي اخ ان يقبل ذلك او يرفضه، أما أن يتسلل بنقطة نظام لمناقشة فرعياته . . .

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت عدم المقاطعة.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: ارجو ان لا يقاطع احد احداً وبصوت هادىء ومحترم. انا اقول وبحرف ثابت ودقيق لقد طرحت اقتراحاً، هذا الاقتراح من حق المجلس يقبله يعدله يرفضه كما يشاء. لكن ليس من حق احد ان

يفسر اقتراحي ويتدخل فيه، لأنني لا افرض اقتراحاً على احد.

انا ما اقوله سيدي الرئيس هو توضيح لنقاش واختلاف جرى في هذا المجلس على صلاحيات اللجنة، اقول ما يلي:

أولاً: ان هذه اللجنة لا تحقق الا في القضايا التي يعيدها النائب العام الى هذا المجلس.

ثانياً: تملك اللجنة اذا بلغ الى علمها قضايا فساد ان توصل رأيها للمجلس الذي يناقش الموضوع، فأن قبله يحيله الى النائب العام او يعيده الى اللجنة بسبب الأختصاص. وتملك هذه اللجنة ان تنقسم الى لجينات تتولى كل منها البحث في قضية، لكنها لا تصدر قرارها للمجلس الا من اللجنة مجتمعة.

رابعاً: تملك اللجنة بمجموعها صلاحيات المدعي العام كاملة وعلى الحكومة ان تسهل عليها القيام بتلك الصلاحيات. وعندما اقول بمجموعها انها تصدر قراراً انها تطلب فلانا شاهداً، لكن من سيوقع القرار للتبليغ كما يحدث في مجلس النواب، الذي ينطق باسم المجلس هو رئيس المجلس. اللجنة تأخذ قراراً باستدعاء شاهد، باستدعاء خبير، باستدعاء متهم، باستدعاء وثيقة، لكن من يوقع قرارها هو رئيسها . . . شكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً، ارجو عدم المقاطعة، وما صار شيء مخالف للنظام حتى نأخذ نقطة نظام ثانية. فارجو عدم المقاطعة وخلي حساسيتنا شوية تخف من كلام اي زميل.

هكذا من الأصل

انا قلت أصلاً هناك مهام مقررة بالاجماع من المجلس، وهناك آلية عمل مقررة من المجلس، وما ذكره الاخ عبدالرؤوف هو اضافة وتوضيح لآلية للعمل لا تلغي مهمة ولا تستبدل آلية موضوعة او مقرة، وانما اضافة لقضية معينة اقترحها. الاستاذ سليم.

السيد سليم الزعبي: شكراً سيدي الرئيس.

يبدو انه دائماً حقيقة نصل للنقاط الهامة في آخر الجلسة حيث يكون الجميع منهك وفعلاً بدنا نمشي اي شيء، وانا منهم.

حقيقة سيدي الرئيس هذا الاقتراح خطير جداً، ان تشكل لجينات من لجنة هذا أمر غير مألوف في قانون أصول المحاكمات الجزائية. هنالك في قانون اصول المحاكمات الجزائية نائب عام يرأس المدعين العامين، النائب العام في هذا المجلس هو هذا المجلس، واللجنة هي المدعي العام، لا يجوز ان نُلحق باللجنة مدعي عام اخر، يعني نجعل التحقيق على ثلاث درجات.

هذا امر غير مألوف في النظام القضائي في اي دولة من دول العالم.

سيدي الرئيس انا اقترحت اقتراح محدد ان نشكل لجان تحقيق أكثر من لجنة اذا كانت هذه اللجنة غير قادرة، وفعلاً لن تقدر على الاحاطة بكافة القضايا. وكما فهمنا الان وكما نعلم ايضاً ان هنالك قضايا عديدة حول هذا الموضوع سيدي الرئيس. انا اقترح ان نشكل اكثر من لجنة مستقلة عن الاخرى، ولي في ذلك سند من النظام الداخلي.

سيدي الرئيس النظام الداخلي لأنه ما صار في المجالس السابقة تحقيقات نيابية لكن فيه تحقيقات للانتخابات، التحقيق في الطعون الانتخابية، وهذا عمل يساوي ويوازي ويماثل ما نقوم به الان في المادة «١٥» عند فحص الطعون وتحقيق صحة النيابة تقول «على المجلس ان ينتخب في بداية كل دورة انتخابية لجنة او اكثر، حسبما تدعو اليه الحاجة» لجنة او اكثر، «للتحقيق في الطعون وصحة النيابة المقدمة الى المجلس».

اذن سيدي الرئيس انا اقتراحي ليس اقتراحا جزافياً، اقتراحي يستند لقواعد اصل المحاكمات الجزائية وللنظام الداخلي. اذا اردتم ان تستعجلوا في قضايا التحقيق النيابية علينا جميعاً ان نختار اكثر من لجنة مستقلة عن الاخرى وتقدم تقريرها مباشرة الى هذا المجلس ليصدر قراره بالاتهام او عدم الاتهام. لذلك نحقق فعلاً القانون ونحقق التشريع في اجراءاتنا العملية.

فلذلك هذا الاقتراح سيدي الرئيس انا قدمته في كلمتي وثنى عليه العديد من الزملاء الاخرين.

ما عدا ذلك مع الاحترام لدقة الاقتراح الذي عرضه الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة، حقيقة ان نقول التقيد بأصول المحاكمات الجزائية يغطي اكثر بكثير مما ورد في اقتراح الزميل. لما يقول على الحكومة ان تسهل مهمة المدعي العام، طبعاً لازم الحكومة تسهل لأن القانون يقول هيك، قانون اصول المحاكمات الجزائية يقول لازم تسهل. لذلك انا بصراحة ما بدي اقول لمت اللجنة، الان بدي أقول لمت اللجنة لما ما أصدرت مذكرة جلب بحق احد

المتهمين اللي قال انا مش حاضر. لا، تملك حق إصدار مذكرة جلب وتقول للشرطة جيب فلان وعلان، هي أخطأت قانونياً، ليس قصوراً في القانون هو قصور حقيقة في تطبيق القانون.

لذلك عندما نقول اصول المحاكمات الجزائية نقول شيء متكامل شامل قانون وضعته السلطة التشريعية وبصورة دقيقة ادق بكثير من القوانين التي نضعها هذه الايام. سيدي الرئيس نكتفي بأصول المحاكمات الجزائية واقترح ان نشكل اكثر من لجنة، هذا اقتراحي، . . شكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الدكتور عبدالله النسور.

معالي وزير الصناعة والتجارة: سيدي الرئيس، بالاستماع الى معظم الاخوة المتحدثين كان الاعتراض على التوصية الثالثة الاصلية، اي ان الاعتراض في مجمل الاخوة الذين استمعت اليهم معترضين كان على من هو منشيء القضية ابتداءً، هذا هو الموضوع. وكان في ضمن مهام هذه اللجنة الماثلة أمامنا الان قضايا احالها المجلس عليها.

وطلب المجلس من اللجنة ان تسير في خطين، اولاً استقبال ما عاد من القضاء النظامي، ثانياً الاستمرار في التحقيق فيما لم ينظر به القضاء. فاذن المجلس ابرز نوعين من المعطيات، او مصدرين للقضايا، من القضاء او من المجلس.

ولكنه بحال من الاحوال لم يعطي اللجنة الحق في ان تنشيء قضايا اخرى جديدة على الاطلاق. بالعودة الى محاضر الجلسات هذه اللجنة مخولة حصراً للنظر بما عاد من القضاء او بما احيل اليها من المجلس.

اذا كان هذا الفهم صحيحاً فالنقطة الثانية التي ابرزها اقتراح معالي الزميل عبدالرؤوف الروابدة، وقد قرأها شفاهاً ولا أملك النص الدقيق. ولكنه يقول، ان فهمته جيدا، اولاً: تنظر الجنة فيما يحال اليها، هذه نقطته الاولى.

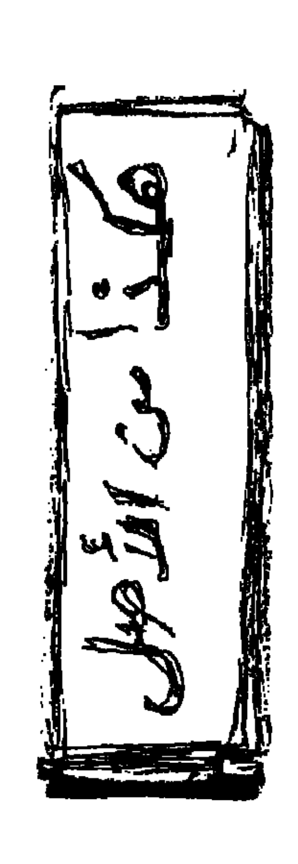
نقطته الثانية: اذا رأت في قضية ما، في هذا المعنى، ما فيه شبهة او مشروع مشكلة تأتي الى المجلس للنظر فيه.

انا برأيي انه اذا عدلت هذه النقطة الثانية، اي ان تنحصر اللجنة في النظر في القضايا الثلاثين المسماة، وليست اربع هي ثلاثين قضية، فيكون بهذا قد تأتى المطلوب، أما أن نفتحها بأن تنظر اذا وجدت وبلجينات صغيرة او كبيرة، مع احترامي لباقي الاقتراح بالطبع، ولا اريد ان أقلل من اهميته لكن النقطة الثانية اللغة فيها مفتوحة تماماً. ولا اعتقد ان هذا يمثل رأي معظم الذين تحدثوا . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، ارى ان الامر تشعب اكثر من اللازم، تفضل دكتور عبدالله.

معالي وزير الصناعة والتجارة: سيدي لو امرت الطلب من معالي الزميل عبدالرؤوف قراءة المادة الاولى من نظريته ما يحال الى المحكمة.

ثانياً: انا ادعي ان اللغة تقول ما ترى



اللجنة انه يشكل قضية، سواء ما احيل وما لم يحل. فارجوك التوجه بالطلب من الزميل الروابدة بقراءة المادة الثانية ليتبين للمجلس الكريم انها لا تختلف كثيراً عن المادة الثالثة في تقرير اللجنة الذي تم الاعتراض عليه من معظم النواب . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، اجد ان المهام التي اقرها المجلس بالاجماع هي.

أولاً: التحقيق في كافة القضايا وفي كل ما ينسب الى الوزراء السابقين والحاليين من جرائم ناتجة عن تأدية وظائفهم بعد احالتها من المجلس. هذه المهمة الاولى واضحة.

ثانياً: متابعة قضايا الفساد وتحريكها.

ثالثاً: اللجنة منعقدة بصورة دائمة سواء كان المجلس منعقداً او غير منعقد لطبيعة القضايا والموضوعات التي تستوجب المتابعة المستمرة.

رابعاً: اعداد تقرير عن كل قضية ينتهي التحقيق بها وتقديمها للمجلس ليتخذ بشأنها القرار المناسب.

هذه المهام المحددة في قرار المجلس، هذا الموضوع انا في تقديري تشعب، فأما ان تقبلوا بالاقتراح الذي قدمه الاستاذ الزعبي وايده بعض الاخوان بأن اللجنة بهذه المهام واضحة ومحددة وانها تستطيع ممارسة كل ما تحتاج اليه، وانه يمكن للجنة ان تقدم اقتراحات اخرى محددة من ضمن هذه المهام وتقدمها للمجلس وليس بالصورة التي قدمت فيها حالياً.

هذا الامر اذا قبلتموه من اللجنة وتستكمل اللجنة بدل من استقال الان، وتعمل اللجنة وتعود اليكم باقتراحات محددة، او اننا الان نأتي الى هذه المقترحات واحداً واحداً ونصوت عليها بالقبول او بالرفض. نقطة نظام الاستاذ عبدالسلام.

السيد عبدالسلام فريحات: شكراً معالي الرئيس.

هي الحقيقة نقطة النظام ابتداءً انني لا اجد في توصيات، او ما سمتها اللجنة بتوصيات، لا يوجد فيها أمور محددة، لا يوجد وانما هو كلام عام وليست اقتراحات محددة حتى نصوت عليها.

الامر الاخر معالي الرئيس انا اجد فيما ذكرته معاليك الان من صلاحيات للجنة فوضت في السابق من قبل هذا المجلس هي كافية وشاملة ولا تحتاج الى تعديل او الى اية اقتراحات اخرى.

فأقترح ان تبقى مهام اللجنة كما وصفها المجلس في قراره في السابق وننتهي من الحديث سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: الدكتور همام سعيد.

الدكتور همام سعيد: شكراً معالي الرئيس.

لا شك ان مهام اللجنة واضحة لكن التأكيد على قضية اتباع اصول المحاكمات الجزائية كما ذكرها الاستاذ سليم الزعبي، وان تكون الضابطة العدلية تحت تصرف اللجنة. هذا اللذي نريد أن نؤكد عليه من حيث المهام. أما الامر الثاني فهو عدد اللجان، اقترح ان

تكون هنالك اكثر من لجنة كما ذكر الاستاذ سليم الزعبي حتى تتولى كل لجنة بمفردها النظر في كل قضية، وان تستوفي دراسة القضية وان لا تكون الدراسة على مراحل.

لذلك ارى ان المهام مبتوت بها والمهام موجودة ولا داعي ان نخوض الان بالمهام بل نؤكد عليها ونؤكد على آلياتها. ثم ننتقل بعد ذلك الى عدد اللجان الكافية لمثل هذه الموضوعات . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، فقط اؤكد بالآلية ما طلبت من حيث قواعد اصول المحاكمات الجزائية ان المادة «٤» من آلية العمل ما نصه «تطبق اللجنة في التحقيق قواعد أصول المحاكمات الجزائية ولها ان تمارس كل ما هو مخول للنيابة العامة» وانا اعتقد اننا لو فعلنا ما هو موجود يغطي كل ما ذكر الان. نقطة نظام دكتور محمد.

الدكتور محمد ابو عليم: معالي الرئيس.

الحقيقة نقطة تصحيحية، مع احترامي للرئاسة الجليلة والزميل سليم الزعبي، الاقتراح اللي نسب الى سليم الزعبي انا اقترحته قبل سليم وثني عليه . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لك. اخواني انا اجد اننا لو قرأنا المهام والآلية الموجودة لغطت كل ما هو مطلوب، بقي تشكيل لجان وعدد اللجان، يعني ايضاً الاقتراح جاء ان اللجنة تقدم لنا مشروع محدد مستقبلاً ويعرض على المجلس، وعندها مهام كبيرة جداً وليست بحاجة اليها الان والحالة ليست آنية.

فاذا رأيتم هذا الكلام ان يؤكد على مهام اللجنة وآليتها، وان كان للجنة شيء محدد من حيث عدد اللجان فتقدمها مدروسة مستقبلاً وتعرض على المجلس. تفضل استاذ ليث.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: فقط الاشكال كان يحدث اللي بحثناه الان وللجنة أن تفوض بعض اعضائها في متابعة بعض المعلومات.

معالي رئيس المجلس: اعتقد ان اللجنة محدد مهامها، عندما يقال اننا نتبع اصول المحاكمات الجزائية ولها ان تمارس كل ما هو مخول للنيابة العامة، هل مارسنا هذا الحق؟

حقيقة انا اجد اننا نستطيع ممارسته وهو باب مفتوح واضح كامل.

اخواني انا اجد ان ما هو مقدم من توصيات لا تخرج عن حدود ما هو موجود، ولو فعّلنا الموجود حقيقة نستغني عن كل هذه التوصيات. لا اجد شيء غير موجود باللجان الاصلية.

تشكيل اللجان ليس بهذه الطريقة، تشكيل اللجان يحتاج الى دراسته قانونية، ويقدم مشروع الى المجلس ولا يتخذ اي قرار بهذا الشكل. نريد حقيقة عندما يتخذ المجلس قرار يكون مستوي من الناحية القانونية ويكون واضح كل الوضوح، اما ان نأتي الى قرار مستعجل ونصوت عليه بالاغلبية فهذا اجد انه اخلال بعمل اللجنة. تفضل.

السيد رئيس لجنة التحقيقات النيابية: سيدي عندما تقدم اللجنة وتقول المعوقات، ثم نأتي ونصوت على أمر اتخذناه سابقاً. لو كان السابق هذا مفيداً ولا نحتاج الى أمر اخر فلا داعي أن نسميها معوقات، التصويت على أمر قائم سابقاً معناه ابقاء المعوقات. الان هنالك

هكذا من الأصل